

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد أصول الدين
قسم الكتاب والسنة

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية
تسنطينة

جوانب نقدية

في جهود الشيخ أحمد محمد شاكر الحديثية

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الحديث


إشراف الأستاذ:

الدكتور: نصر سلمان

إعداد الطالب:

يوسف عبد اللاوي

السنة الجامعية 1418-1419هـ - 1997-1998م



العلامة أحمد محمد شاکر (بلیاس القضاء الشرعي)



العلامة أحمد محمد شاکر (بجوار مكتبته العامرة)

الإهداء

- إلى من تحملاً شظف العيش و ألم الفراق في سبيل دفعي إلى ساحة العلم و واحة المعرفة والديّ الكريمين أطال الله بقاءهما.
- إلى من تحملت مني و معي ما يعجز عن وصفه اللسان و ينقطع دونه مداد الأقلام زوجتي أم آية.
- إلى روح العلامة أحمد محمد شاكر الطاهرة و عائلته الكريمة الأحياء منهم و الأموات خصوصاً أسامة و سعود.
- إلى من حبّب إلى قلبي علوم الشرع فكان لي المعلم الحكيم و المرشد المعين شيخي الفاضل عبد الكريم بلقط.
- إلى من حبّب إلي الحديث و علومه و قلّدتني من دفاثنه الكنوز و الدرر أستاذي حمزة عبد الله المالبياري.
- إلى من تحمّل معي عبء مواصلة المشوار فسدّد العمل بملاحظاته القيمة أستاذي الدكتور نصر سلمان.
- إلى كل من يحمل في قلبه حرقه على هذا الدين و محبة للعلم و أهله.
- إلى كل أبناء هذا الوطن الحبيب ممن واصلوا مشوارهم العلمي رغم كيد الكائدين و حقد الحاقدين.
- إلى كل من قدّم لي يد العون و المساعدة من الأصدقاء الأجيّة و الأساتذة الكرام .
- إلى كل إخوتي و أخواتي و أقاربي و أبناء بلدتي واد سرف.

إلى كل هؤلاء

أهدي هذا العمل المتواضع

يوسف أبو آية

المقدمة

الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه، والصلاة والسلام على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.
أما بعد:

النقد الحديثي ملكة نادرة الوجود، رغم كثرة المشتغلين بالسنة وعلومها في مختلف الأزمان، فليس كل من دون في أسرار الحديث أو تكلم على بعض الرويات يعدّ ناقدا محققا. خصوصا في هذا العصر الذي اندلقت فيه المؤلفات في مختلف الفنون والمعارف، كالسبل العرم ولم يسلم منها بطبيعة الحال علم مصطلح الحديث، حتى غدا كل من صنف في هذا الفن يعدّ محدثا.

وقد بلغ النقد الحديثي ذروته في القرون الأولى، حيث كان القرب من عهد التنزيل والإعتماد على الرواية المباشرة والأسانيد وكذا الهمة العالية في البحث والتحصيل والتمحيص والتدقيق وكذا الإخلاص والتجرد من كل التواضع والأهواء لدى المشتغلين بعلوم السنة من العوامل المساعدة على ذلك.

ولقد استطاع الأئمة المحققون في ذلك العهد أن يرسموا معالم منهج علمي متكامل لحفظ السنة من كل دخيل وحماتها من الأكاذيب والأراجيف والتحريفات والتصحيحات واشترضا لذلك شروطا دقيقة ومضبوطة في الراوي حتى يعرف الثقة من غيره، وكذا في الرواية حتى يُميّز صحيحها من سقيمها، فكان هذا المنهج بقواعده المضبوطة الدقيقة علامة مضيئة في تراثنا الخالد، وصار بمثابة الميزان الذي يتحاكم إليه المصنّفون في شتى المعارف الإنسانية في مجال البحث والتحقيق، بل واستطاع هذا المنهج أن يبهز مفكري أوروبا وعلماؤها من المستشرقين، فلم يزدوا في الاستفادة منه في علومهم ومعارفهم بغية تطويرها وكان لهم ما أرادوا، حتى لقد بلغت معارفهم اليوم الغاية في الدقة والإتقان، في الوقت الذي يشهد فيه العالم الإسلامي تراجعاً مريبا في دقة التصنيف وجودة التحرير على خلاف ما كان عليه الحال عند المتقدمين.

ولقد شهدت المسيرة التاريخية للسنة النبوية الشريفة، مرحلتين زمنيّتين لكل منهما معالمها وخصائصها وآثارها.

أما الأولى فهي "مرحلة الرواية" وتبدأ من عصر الصحابة وتمتد إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقريبا وأبرز خصائصها، تلقي الأحاديث بواسطة الرواية المباشرة وعبير الأسانيد، والذي هو من خصائص هذه المرحلة. أما المرحلة الثانية فيمكن تسميتها بمرحلة ما بعد الرواية والذي اعتمد فيها على ما صنف من كتب في المرحلة الأولى⁽¹⁾.

ومن هنا برز الاختلاف بين مناهج المحدثين من كلا المرحلتين، حيث اتسم حفاظ المرحلة الأولى بالعمق في سير الرويات والإحاطة بالملايسات التي تتعلق بالراوي وما يرويه، أما حفاظ المرحلة الثانية فاتسموا بالتقليد

⁽¹⁾ انظر ما كتبه شيخنا الدكتور حمزة عبد الله الملياري حول هذا الموضوع في كتابه القيم "نظرات جديدة في علوم الحديث" تحت عنوان "المعيرون بالمتقدمين والتأخرين" هذا الكتاب من طبع دار الأندلس بقرطبة.

و إن جنحوا إلى الابتكار و التجديد فعلى حساب مخالفة ما ذهب إليه الأئمة المتقدمون في تصحيح الأحاديث و تعليلها⁽¹⁾.

و عندما نتحدث عن المتأخرين نعني بهم أيضا المعاصرين، و الذين تفنن الكثير منهم في ردّ ما وصلت إليه اجتهادات المتقدمين في كلامهم عن الرواة و المرويات، بدعوى أن باب الإجتهد مفتوح على مصراعيه، و لا يملك أحد قدرة على غلقه، لكن أيّ اجتهاد هذا الذي هو مفتوح؟ و من هذا الذي يمكن أن نطلق عليه اسم الاجتهاد؟

إن الإجتهد المقبول في مثل هذه المسائل بالذات هو الذي يكون مبنيا على قواعد متينة و أسس سليمة و اعتبارات معينة، و لا يقدر على ذلك إلا من كانت له قدم راسخة و ممارسة طويلة في علوم السنة، و هذا ما يعز و جوده في عصرنا هذا، و ليس هذا من باب التشاؤم أو التقليل من شأن بعض الباحثين في هذا الفن. و لست بهذا مدعيا العصمة للأوائل من المحققين، و أن مخالفتهم هي من قبيل الممنوعات، لكنني أردت أن أنبه بعض الغافلين ممن يحلوا لهم رد كلام المتقدمين، دون أن يمتلكوا أبسط و سائل الإجتهد، و يفتقدون أدنى ملكان النقد، أنّ صنيعهم هذا يضر بالنسبة أكثر مما يفيدها أو يضيف لها جديدا نافعا.

من هنا جاء الدافع للكتابة حول طريقة المعاصرين في تعاملهم مع الرواة و المرويات، و مقارنتها بالجانب التطبيقي عند المتقدمين، و قد اخترت من هؤلاء المعاصرين رجلا أشهر من نار على علم، أفنى عمره في عالم التحقيقات و التصحيحات، و خصص جلّ وقته لخدمة علوم السنة، و على رأسها أشهر مسند في الدنيا "مسند الإمام أحمد" حتى صار يلقب بمحدث مصر إنه العلامة أحمد محمد شاكر -رحمه الله-.

و لست أقصد من وراء هذا الإختيار لهذا العالم المحقق الكبير لمزه أو الإنتقاص من شأنه أو مقارنته بأي باحث كان في علم الحديث في هذا العصر -حاشا لله- بل لأنه -رحمه الله- كان من أشهر الذين خالفوا المتقدمين فيما حكموا به من تضعيف كثير من الأحاديث و الرجال كما سيظهر ذلك جليا في هذا البحث .

و حديثنا فيما يلي عن دواعي اختيارنا لهذا الموضوع، سيكشف ما نصبوا إلى تحقيقه من وراء هذه الأطروحة العلمية. هذه الدواعي و الأسباب أخصها في النقاط الآتية.

1- من أجل المساهمة في خدمة السنة النبوية الشريفة التي أرى -و الله أعلم- أنها مازالت بحاجة إلى مزيد بحث في علومها و تنقيب عن مكنوناتها، رغم ما يبدو في الظاهر من تعدد المصنفات و تنوع الموضوعات في المكتبة الحديثية.

2- أردت أن أبين أن خدمة السنة، ليست حكرا على المتقدمين دون غيرهم، بل هناك من المعاصرين -على قلتهم- من بلغ مبلغا كريما في مجال التصنيف و التحقيق في هذا الفن و من هؤلاء العلامة أحمد محمد شاكر.

⁽¹⁾ نتحدث عن الأعم الأغلب، و إلا فقد ظهر في هذه المرحلة أئمة محققون شهدت لهم مصماتهم بالبراعة و الإقتدار في مجال النقد من أمثال ابن رجب احتيلي و ابن دقيق العيد و ابن حجر العسقلاني و غيرهم.

3- أردت الكشف على الجهود العلمية الجبارة التي بذها الشيخ أحمد محمد شاكر -رحمه الله- في خدمة الثقافة الإسلامية بجميع معارفها، و كيف استطاع أن يتتسل عددا من أعز الذخائر و المصنفات من دائرة النسيان و الإهمال، و ذلك بانكباها عنها درسا و تحقيقا حتى وصلت إلى القارئ في أبهى حللها.

4- أردت من خلال هذا البحث، أن أسلط الضوء عن جهود الشيخ الحديثية، سيما طريقته في نقد الأحاديث و الرجال.

5- محاولة الكشف عن المستوى العلمي الذي بلغته تحقيقات أحمد شاكر و شروحه و مدى قدرته و ثمكته من علوم السنة.

6- محاولة الكشف عن مدى تساهل الشيخ -رحمه الله- في تصحيح كثير من الأحاديث التي أعلها النقاد و الأسباب التي أدت به إلى ذلك.

7- أردت من خلال اختياري للشيخ أحمد شاكر كنموذج للدراسة، الكشف عن طريقة المعاصرين عموما في نقد الأحاديث و الرجال، و مقارنتها بمنهج المتقدمين، و ذلك لإبراز مدى تباين الفريقين في منهج النقد.

8- عدم عثورني على أي أطروحة علمية -بعد بحث و تحرير- تبحث جوانب من جهود الشيخ -رحمه الله- دعاني إلى الكتابة في هذا الموضوع، لعلني بذلك أفتح شهية الباحثين للبحث فيه من شتى جوانبه المتعددة و الغنية.

• و قد اخترت لبحثي هذا العنوان الآتي:

"الجهود العلمية للشيخ أحمد محمد شاكر في خدمة السنة -دراسة و تقويم-".

و قد قسمته إلى ثلاثة فصول تضم في مجموعها ثمانية مباحث، هذا بالإضافة إلى المقدمة و الخاتمة.

* أما الفصل الأول: فقد عقدته للحديث عن الشيخ أحمد محمد شاكر و أعماله في الشروح و التحقيقات و قد اشتمل على ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: التعريف بالعلامة أحمد محمد شاكر.

و قد حاولت جهدي في هذا المبحث أن أعطي صورة متكاملة الجوانب عن حياة الشيخ -رحمه الله- مبتدئا بعصره الذي عاش و ترعرع فيه و تفاعل مع أحداثه، مرورا بنسبه و مولده و نشأته و طلبه للعلم و المناصب التي تولها و سماعاته و إجازاته، و أسماء شيوخه الذين تلقى عليهم العلم، و ثناء العلماء عليه، و انتهاء بآثاره العلمية.

-المبحث الثاني: جهوده في تحقيق بعض المصنفات الحديثية

و قد اخترت في هذا المجال أمهات الكتب التي أولاها عناية فائقة و اشتهر بها بين العلماء و الباحثين، سواء ما تعنى منها بمصنفات الرواية أو الدراية، وأولها و بلا منازع أكبر و أهم مسند في الدنيا، مسند الإمام أحمد بن

حنبل، هذا بالإضافة إلى سنن الترمذي، و صحيح ابن حبان، و كتاب الخراج، و ألفية السيوطي، و اختصار علوم الحديث لابن كثير.

و قد تحدثت في كل هذا عن دواعي اختياره لهذه المصنفات و عن معالم منهجه فيها.

- المبحث الثالث: جهوده في مختلف المعارف الإسلامية.

و كان هذا المبحث ضروريا في مثل عملنا هذا، حتى نكشف عن ثراء شخصيته و غزارة علمه في شتى فنون الثقافة الإسلامية، و اخترت من الكم الهائل لتحقيقاته و تصحيحاته و مؤلفاته، تسعة عناوين أراها -و الله أعلم- كافية للتدليل على جوانب هذا الثراء العلمي و توزعت بين العلوم التالية (التفسير، و العقيدة، و الأصول و الفقه، و الأدب، و المعارف العامة) و التي توزعت هي بدورها بين التأليف الخالص -على قلته- (نظام الطلاق في الإسلام، و أبحاث في أحكام، و كلمة الحق) و بين الشروح و التعليقات فيما تبقى من مصنفات، و قمت بنفس العمل الذي صنعت في المبحث الثاني.

* أما الفصل الثاني: فقد تحدثت فيه عن طريقته في نقد الحديث .

و رأيت أن أكتفي بثلاث مسائل عليها مدار كلام الشيخ أحمد شاکر -رحمه الله- في الأغلب الأعم، و هي تعد أمهات القضايا التي كانت محل خلاف بينه و بين المتقدمين و التي كانت من أثرها الحكم على الأحاديث قبولاً و ردّاً و هي (التفرد، و زيادة الثقة، و جهالة الراوي) و قد جعلت كل مسألة عنواناً لمبحث، فحوى بذلك هذا الفصل، ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: موقفه من مسألة التفرد

و قد تحدثت في هذا المبحث، عن أهمية التفرد في الكشف عن العلل، و عن حقيقة التفرد، فمثل ذلك الجانب النظري في المسألة، ثم انتقلت إلى الجانب التطبيقي فذكرت مثالين عمليين.

أولهما: حديث (لا تقرأ الحائض و لا الجنب شيئا من القرآن)

و الثاني: حديث (من ذرعه القيء و هو صائم فليس عليه قضاء و من استقاء فليقض) فبينت أن كلا الحديثين معلولان بالتفرد. الأول بتفرد إسماعيل بن عياش به و الثاني بتفرد عيسى بن يونس به. و كيف أن بعض المتأخرين و المعاصرين و منهم الشيخ أحمد شاکر تعقبوا هذا التعليل بالتصحيح، بناء على أن تفرد الثقات لا يضر، و بينا بما لا يدع مجالاً للشك تهافت هذا الحكم.

المبحث الثاني: موقفه من زيادة الثقة

تحدثت فيه في البداية عن الجانب النظري في المسألة، بالكشف عن حقيقة زيادة الثقة عند المحققين من أهل هذا الفن، و أنها تنقسم إلى زيادة في السند، كالوصل في مقابل الإرسال و الوقف في مقابل الرفع، و زيادة في المتن، كزيادة في متن الحديث و توصلت إلى أن المحققين يرون أن قبول هذه الزيادة من ردها يدور على الملايسات و القرائن التي تحيط بهذه الزيادة، فتقبل تارة و ترد أخرى، و بينت كيف أن الشيخ أحمد شاکر، يرى و جوب قبول الزيادة في كل الحالات و مهما كان نوعها.

و دللنا على ذلك بمثالين عمليين، الأول: ما تعلق بالزيادة في السند و اكتفيت بتعارض الوصل مع الإرسال، على اعتبار أن الوقف و الرفع مشابه له في الحكم، كما هو الحال عند الشيخ -رحمه الله- فلم نورد فيه مثالا، و الحديث الذي أوردناه كمثال على تعارض الوصل مع الإرسال هو: (أن جارية بكرأ أنت النبي صلى الله عليه و سلم، فذكرت له أن أباهما زوّجها و هي كارهة، فخبرها النبي صلى الله عليه و سلم)، حيث ورد الحديث مرة موصولا و أخرى مرسلا، و قد رجّح المحققون طريق الإرسال على الوصل على اعتبار أن ذلك هو المحفوظ، بينما رأى الشيخ أحمد شاکر و غيره من المتأخرين ترجيح الوصل على اعتبار أن فيه زيادة ثقة و هي مقبولة، و أثبت أن الصواب في المسألة كان حليف المتقدمين بترجيح طريق الإرسال على الوصل.

و الثاني: ما تعلق بزيادة في المتن، و اكتفيت بمثال واحد يتعلق بزيادة لفظة في متن الحديث و هو الحديث الذي رواه ابن عباس بقوله: (قدم علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و هم يسلفون في الثمر السنة و الستين، فقال رسول الله، من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم)، و بينت كيف أن المتقدمين قبلوا هذه الزيادة، بناء على مرجّحات تدل على صحتها و ثبوتها، و كيف وافقهم الشيخ أحمد شاکر بناء على مذهبه المعروف في المسألة.

المبحث الثالث: موقفه من جهالة الراوي.

و قد سرت فيه بنفس منهج سري في المبحثين الأولين، حيث بدأت بالجانب النظري بالكشف عن حقيقة الجهالة عند المتقدمين و المتأخرين، و بينت تساهل الشيخ -رحمه الله- في توثيق كثير من المجاهيل إذ يكفي في توثيقه مجرد رواية الواحد عنه، و بتوثيق من تفرد عنه أو غيره بغض النظر عن مدى رسوخ قدم من وثقوه في علم الرجال.

و دللت على ما قرّرت بثلاثة نماذج حديثة، الأول حديث نزول أوائل سورة المؤمنون الذي رواه يونس بن سليم، و الثاني (لعنت الخمر بعينها و شاربها... الحديث) الذي رواه عبد الرحمان الغافقي، و الثالث حديث: (إنها ستأتي على الناس سنون خداعة... الحديث) الذي رواه إسحاق بن أبي بكر بن الفرات، و هؤلاء الرواة

الثلاثة مجاهيل عند كثير من أهل النقد، لكن الشيخ -رحمه الله- رأى أنهم معروفون وثقات و بناء على ذلك صحح مروياتهم.

* أما الفصل الثالث: فقد تحدث فيه عن طريقته في نقد الرجال. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نماذج عملية في تعامله مع الرواة.

واقترنت فيه على مثالين معروفين جدا في تعاليق الشيخ أحمد شاكر على الرجال، وهما عبد الله بن لهيعة المصري و عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي، حيث اشتهر الشيخ -رحمه الله- برأيه فيهما، و ذلك بالتوثيق المطلق رغم أن المحققين يكادون يجمعون على تضعيفهما، و قد بسطت آراء المتكلمين فيهما بالتضعيف و هم الأغلب و بالتوثيق و هم القلة وخلصنا إلى رأي وسط في الحكم عليهما، و أوردنا نماذج عملية من أحاديث الرجلين التي أعلت من طرف النقاد و صححها أحمد شاكر.

المبحث الثاني: المعايير العلمية لنقده الرجال.

و هو من أهم المخططات في مبحثنا هذا، حيث تبعت فيه كثيرا من تعاليق الشيخ -رحمه الله- على الرجال و خصصنا إلى جملة من المعايير التي كان كثيرا ما يتحاكم إليها في توثيق الرواة و كانت السبب المباشر في تساهله المفرط في الحكم على الرجال، و قد لخصناها في ستة معايير دون أن ندعي الحصر فيها و هي ما يلي:

أولا: اعتماده على توثيق ابن حبان.

ثانيا: اعتماده سكوت البخاري عن الراوي كدليل على التوثيق

ثالثا: ترجيحه التوثيق على الجرح في حالة الراوي المختلف فيه.

رابعا: اعتماده أعدل الدينية كدليل على التوثيق.

خامسا: تقديمه التعديل الصادر ممن تلقوا عن الراوي أو من أهله و أقاربه أو من أهل بلده.

سادسا: اعتباره أن التابعين على الستر و القبول حتى يثبت فيهم ما يجرهم.

● و قد سجنبت في خاتمة الموضوع، جملة من النتائج التي توصلت إليها، بعضها متعلق بالمستوى الرفيع الذي بلغته أعمال الشيخ -رحمه الله- من حيث جودة التحرير و دقة التحقيق و براعة الاستفادة من جميع المصادر و البعض الآخر متعلق بالجانب النقدي عنده حيث كانت لي عليه ملاحظات، تمثلت في الردود العلمية على جمل آرائه في نقد الأحاديث و الحكم على الرجال و التي أثبتناها أثناء البحث.

● و قد التزمت في جميع مباحث هذه الرسالة بالمنهج العلمي المقارن و سلكت في ذلك طريق التبعية و الإستقراء و الذي يستمد أصوله من منهج علما ثنا سلفا و خلفا و التزمت الأمانة العلمية في كل ما نقلته بعزو الأقوال

إلى أصحابها من مصادرها الأصيلة، و في بعض الأحيان أنقلها عن مراجع نقلت عن تلك المصادر و ابتعدت في كل ما حرّرته عن العصبية و الهوى و مجانفة الحق.

● و أجد نفسي مضطرا للحديث عن الصعوبات الجمة التي اعترضت إنجازي هذه الرسالة. و التي كادت أن توقفتني عن مواصلة البحث في هذا الموضوع، و سألخصها في جملة من النقاط.

1- كون الموضوع لم يبحث من ذي قبل -فيما أعلم- حيث لم أعثر على أي أطروحة علمية (ماجستير أو دكتوراه) تتحدث عن أي جانب من الجوانب العلمية للشيخ أحمد شاکر على كثرتها و تنوعها، و هذا بعد بحث طويل و مراسلة لبعض المراكز العلمية، و كل ما كان موجودا بعض المقالات المنتشرة عبر صفحات مجلة الأزهر على الخصوص، و بعض الصحف الأخرى و التي لا تعدى بعض الصفحات و تتحدث عن حياة الشيخ رحمه الله-- على وجه العموم.

2- لم استطع العثور على كل أعمال الشيخ -رحمه الله- في مكتبانا هنا بالجزائر- التي تيسر لي زيارتها- على الرغم من كون الرجل معاصرا و كتبه كلها مطبوعة بل و جددت صعوبة كبيرة حتى في الحصول على أمهات أعماله، و على رأسها مسند أحمد الذي كانت نسخه قليلة جدا في مكتبة الجامعة في بداية الأمر، و لم يتيسر لي الحصول عليه أطول مدة ممكنة، على اعتبار تداول طلبة العلم عليه، أما أعماله غير الحديثية و التي كان من الضروري عليّ أن أطلع على بعضها على الأقل، لاستفاء كامل جوانب الموضوع، فكان الحصول عليها في غاية الصعوبة، كاد اليأس أثناءها أن يتملكني.

3- لم أعثر و لو على مصدر واحد يشفي الغليل، للتعريف بالعلامة أحمد شاکر، و كل ما وجدته. -في بداية الأمر- بعض المقالات التي لا تعدى الصفحتين أو الثلاثة تتناول حياته باختصار شديد، و كان أجودها على الإطلاق ما كتب بقلم أخيه الأديب الكبير محمود محمد شاکر.

● هذه المنصاعب و العراقيل جعلتني أفكر جدياً في زيارة علمية للقاهرة موطن الشيخ -رحمه الله- لكن الظروف حالت دون تحقيق هذه الأمنية إلا في وقت متأخر أي بعد إنجازي لجزء مهم من الرسالة لكنني توكلت على الله و شددت الرحال إلى أرض الكنانة مصر، لتدارك ما فاتني و تذليل الصعاب التي ذكرتها سلفا، و كم كانت تلك الرحلة مفيدة لي و لبحثي على قصر المدة التي مكثتها، و كانت البداية بزيارة المراكز العلمية، و عني رأسها الأزهر الشريف -نفع الله به الإسلام و المسلمين- و قد فوجئت بعثوري بمكتبة كلية أصول الدين بالأزهر، قسم الرسائل الجامعية على رسالة ماجستير، كانت قد نوقشت سنة 1412هـ الموافق 1992م. للطالب علاء عنتر محمد مصطفى بعنوان "العلامة الشيخ أحمد محمد شاکر و جهوده في السنة المطهرة". و يغلب على ظني أنها الرسالة الوحيدة التي تحدثت عن هذا الموضوع إلى يومنا هذا.

هذه الأضروحة و إن اقتربت من حيث عنوانها من موضوع بحثي، إلا أنني تأكدت بعد إضلاعي عليها، أنني أختلف مع صاحبها من حيث المضمون، إذ كان جل تركيزه حول حياة الشيخ أحمد شاکر

-رحمه الله- و آثاره العلمية، و اقتصر فيها على الوصف فقط وبطريقة تختلف عن تلك التي انتهجتها في النسل الأول من بحثي هذا، بينما ركزت أنا على الجانب النقدي.

و لا أنكر أنني استفدت منها، حيث فتحت لي الطريق للوصول إلى بعض أعمال الشيخ -رحمه الله- التي لم أرها من قبل، على اعتبار أن الطالب صاحب الرسالة قد أحصى جميع أعماله من شروح و تحقيقات و تصحيحات و مؤلفات، و التي فاقت في مجموعها الستين عملاً، و تكلم عنها جميعاً بعضها بإضاب و بعضها الآخر باقتضاب.

و قد تفضل عليّ الخالق سبحانه و تعالى بمنة عظيمة، حيث أكرمني بقاءه إني الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- الإبن الأصغر الأستاذ سعود، والإبن الأكبر الأستاذ أسامة، هذا الأخير فتح لي بيته و قلبه، و تحدث لي عن جوانب كثيرة من حياة والده الشخصية و العلمية على اعتبار أنه عاصر والده قرابة الأربعين عاماً، و كم كانت سعادتي لا توصف و أنا أسجل شهادات حية من أقرب المقربين إلى الشيخ -رحمه الله-.

و في مقابل ذلك تأسفت كثيراً من عدم عملي الالتقاء بشقيقه الأصغر العالم الكبير و الأديب المحقق الشيخ محمود عماد شاكر الذي يعرف الكثير عن أخيه الأكبر الشيخ أحمد، حيث كانا قد اشتركا في جملة من الأعمال العلمية - كما سنرى لاحقاً- و ذلك لكوني وجدته و منذ شهور في العناية المركزة بإحدى مستشفيات القاهرة، فقد تجاوز 86 سنة - شفاه الله و أمد في عمره و متع به-⁽¹⁾.

و على العموم سمحت لي هذه الرحلة بتدارك النقص الذي كنت أشعر به من قبل، و سدّت بعض الثغرات التي ما كان لها أن تسد لولا توفيق الله تعالى لي في هذه الزيارة الميمونة.

• أما فيما يخص المصادر و المراجع التي استعنت بها في تحرير الموضوع، فكان التركيز منصبا بداية على جميع أهم أعمال الشيخ أحمد شاكر، لأنها تمثل العمود الفقري لهذه الرسالة، و بدونها لا أستطيع أن أتقدم خطوة واحدة. و قد تيسر لي ذلك بعد ضلوع عناء و بحث- كما أشرت آنفا- و من هذه الأعمال ما اكتفيت بوصفها و إبراز أهم معالم منهجها فيها، و منها ما ظلت ترافقني إلى آخر محطة من هذا البحث كمسند الإمام أحمد و سنن الترمذي، لأن شروحه و تعنيقاته عليهما يعد في نظري و نظر الكثير من الباحثين، الخزان الحقيقي لمحمل آراء الشيخ الحديثية و غيرها.

أما فيما يتعلق ببعض المصادر و المراجع، فقد راعيت فيها التنوع قدر المستطاع، و حصّة الأسد نالتها المصنفات الحديثية سواء، ما تعلق منها بالرواية أو الدراية أو كتب الرجال، و هذا راجع إلى ضيعة الموضوع. و قد اعتمدت على المصادر الأصيلة لكل نوع منها:

فكتب الرواية كان مدار الإعتقاد فيها على الأصول الستة و مسند الإمام أحمد.

و كتب الدراية اعتمدت فيها على وجه الخصوص على ما يلي: (الكفاية، و مقدمة ابن الصلاح، و النخبة، و النكت، و التقييد و الإيضاح، و التدريب، و فتح المغيث، و توضيح الأفكار) مع عدم إهمالي لغيرها.

⁽¹⁾ و قد سمعت و أنا في آخر مراحل طبع الرسالة أنه انتقل إلى رحمة الله في هذه الصائفة (صائفة 1997) رحمه الله رحمة واسعة. آمين.

و أما كتب الرجال و التراجم فكانت الاستفادة منها وافرة و استنعت فيها بأتمهر ما صنف في هذا الباب مما تيسر لي احصول عليه .

فإذا تعلق الأمر بما قيل في الرواة من حيث مراتبهم في الرواية، فالإتجاه يكون منصبا مثلا على (التاريخ الكبير و الجرح و التعديل، و الثقات، و المجروحين، و تهذيب الكمال، و تقريب التهذيب، و شذرات الذهب).

و إذا كان الأمر يتعلق بترجمة أحد الحفاظ، فالاعتماد على كتاب طبقات الحفاظ للسيوطي.

و إذا كانت الترجمة لأحد المعاصرين مسلمين كانوا أو مستشرقين، فالاعتماد الكلي تقريبا على كتابي الأعلام لنزركني، و معجم المؤلفين لرضا كحالة.

هذا بضبيعة الحال على وجه العموم و الإجمال، و إلا فالاستفادة كانت أيضا من غير ما سمينا كما سيظهر في التهييشات لهذا البحث و كذا قائمة المصادر و المراجع.

و خارج هذه الدائرة الكبيرة، استنعت ببعض المصادر و المراجع غير اخديثة منها بعض معاجم و قواميس اللّغة كلسان العرب و القاموس المحيط و مختار الصحاح و معجم مقاييس اللّغة، و ذلك لشرح ما استغرب من الألفاظ و التراكيب.

و بعض كتب الأصول، كالأحكام لابن حزم و الأحكام للأمدني، و الرهان في أصول الفقه و اللسع و إرشاد المصول، إذا تعلق الأمر بمسألة مشتركة بين علمي الأصول و الحديث كزيادة الثقة و الجهالة مثلا.

و بعض الكتب الفقهية، كالمحلى لابن حزم و المجموع شرح المهذب و بعض شروح السنة التي تبسط الآراء الفقهية كفتح الباري و شرح مسلم للنووي، و تحفة الأحوذني و نيل الأوطار و سبل السلام، و ذلك إذا تعلق الأمر بضرورة انكشاف عن آراء بعض الفقهاء في مسألة فقهية معينة.

كما لم أهمل الاستفادة من بعض المجلات و الدوريات، كالأزهر و مجلة المحلة و الأصالة فيما يتعلق بجوانب من حياة الشيخ -رحمه الله- و آثاره العلمية.

هذه عنى وجه الإجمال إطلالة عامة على مصادر و مراجع هذا البحث و كيفية الاستفادة منها .

● و فيما يتعلق بالأحاديث و الآثار، فقد التزمت تخريج أغلبها فيما رأيت أن لها تعلقا بالموضوع و ذلك بعزوها إلى مصادرها الأصلية من دواوين السنة الشريفة، و لم أستثن إلا عددا يسيرا منها مما رأيت أنه ذكر عرضا.

و أما تراجم رواة الأحاديث و الأعلام، فلم ألتزم بالترجمة لجميع من وردت أسماءهم في البحث على اعتبار أنهم كثيرون جدا، وهذا راجع لطبيعة الموضوع، و حاولت جهدي أن أترجم جملة منهم ممن كان لكيبهم تعلقا بصلب الرسالة و لو كانوا من المعروفين، كما ترجمت لمن رأيت بأنهم بحاجة إلى تعريف و أعرضت عن من وردت أسماءهم عرضا.

● و أحد نفسي و بعد إكمالي لهذه الرسالة -بتوفيق الله- مدينا لأستاذي و شيعي الفاضل الدكتور حمزة عبد الله الماللياري و هو المشرف الأول على بحثي حيث تابعني و أمدني بنصائحه القيمة في معظم مراحل الرسالة، و كانت أمنيته و أمنيتي أنا أيضا، أن يصل بها إلى طاولة المناقشة، و لكن حالت الظروف دون ذلك، فشكر الله سعيه و أعانة على خدمة علم الحديث و طلبته.

و في المقام الثاني أوجه جزيل الشكر و خالص امتناني للأستاذ الكريم الدكتور نصر سلمان الذي قبل الإشراف عنيّ و مواصلة المشوار معي، و كم كانت توجيهاته قيمة و بصماته واضحة المعالم خصوصا في الإطار العام للرسالة أسلوبيا و منهجا.

كما أشكر القائمين على جامعة الأمير عبد القادر الذين فتحوا لي الباب و اسعوا لأكون ضمن طلابها الباحثين في الدراسات العليا، و يسروا لي كل السبل لإنجاز بحثي في حدود ما تملكه الجامعة من وسائل.

كما لا أنسى في هذا المقام الكريم توجيه شكري لكل من أمدّ لي يد العون من قريب أو من بعيد من أساتذة كرام و طلبة أعزاء، و أحص منهم بالذكر الأستاذ الكريم حسّان ميهوبي الذي شجّعني كثيرا على مواصلة المتوار المتعب، و ضرورة زيارة موطن الشيخ أحمد شاعر (القاهرة) و تابعني قبل الذهاب و بعد الرجوع، فجزاه الله خيرا، و أعانه على مواصلة مشواره العلمي.

كما أخصص جزيل شكري إلى القائمين على مكتبة كلية أصول الدين بالأزهر الشريف على كرم الضيافة أولا. و على إمدادي بتلك الرسالة الجامعية التي تحدثت عن الموضوع نفسه بالنظر فيها و الاستفادة من إيجابياتها -على الرغم من أنه لم يسمح لي بالتصوير و لو لبعض فصولها-.

و الشكر نفسه أوجهه إلى القائمين على الهيئة العامة المصرية للكتاب⁽¹⁾، و مكتبة المصطفى⁽²⁾ و أخصص شكري أيضا للقائمين على دار التأصيل⁽³⁾ و مديرها الشيخ عادم محمد أبو تراب الذي أفادني بتلاخيص قيمة و كان السبب المباشر في التقائي بأبناء الشيخ -رحمه الله-.

و في المقام الأخير أجد نفسي عاجزا عن التعبير عما يحتلج في صدري تجاه الأخوين الكريمين سعود و أسامة ابني الشيخ أحمد شاعر، فالشكر وحده لا يكفي و الإمتنان الخالص بالتوفيق و السداد قد لا يف بما قدّماه لي فلا أملك إلا أن أقول لهما و لأسرتهم عموما هذه الرسالة هي عربون وفاء و محبة لوالديكما في المقام الأول و لأسرتهم الكريمة الطيبة ثانيا.

و في الختام أسأل الله تعالى التوفيق و السداد و الهداية و الرشاد و أن ينفعنا بما علّمنا و يزدنا علما، إنه بالإجابة جدير و على كل شيء قدير و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

⁽¹⁾ الواقع مقرها ميدان باب الخلق القاهرة جمهورية مصر العربية .

⁽²⁾ مكتبة المصطفى أنشأها الشيخ أحمد إبراهيم و عنوانها الحالي بشارع رقم 17 وحدة المدرّاش شقة 4

⁽³⁾ هي دار التأصيل للبحث و النشر و الترجمة تأسست عام 1987 و صاحبها رجل أعمال سعودي، كان مقرها بادئ الأمر بالسعودية ثم انتقل إلى القاهرة و كانت تحمل اسم دار الوحيين (الكتاب و السنة) و هي الآن بصدد إعداد موسوعة ضخمة في فقه المعاملات في الإسلام قسم " احديث و الآثار " و برمجتها على الحاسوب.

الفصل الأول

العلامة أحمد محمد شاكر و أعماله

في الشروح و التحقيقات

في ثلاثة مباحث

المبحث الأول: التعريف بالعلامة أحمد محمد شاكر

المبحث الثاني: جهوده في تحقيق بعض المصنفات

الكبيرة (رواية و دراسة)

المبحث الثالث: جهوده في مختلف المعارف الإسلامية

المبحث الأول

التعريف بالعلامة أحمد محمد شاكر

و سوف نتناول هذا المبحث بالدراسة عبر المطالب الآتية:

المطلب الأول: عصره

و لد العلامة أحمد محمد شاكر، و نشأ في عصر عرفت فيها مصر و جميع البلاد العربية و الإسلامية، هزات و انتكاسات على جميع الأصعدة السياسية منها و العسكرية و الإجتماعية و حتى العلمية. و من المنطقي أن يتفاعل العلماء و المفكرون في محيطهم، محاولين الاصلاح ما استطاعوا و كان العلامة أحمد محمد شاكر في طليعة هؤلاء، حيث سخر قلمه و هو سلاحه المفضل في التوعية و التوجيه و التنوير. و فيما يلي ملامح العصر الذي نشأ فيه، و كيف كان موقعه فيما يجري حوله من أحداث.

أولاً: الحالة السياسية

كانت البلاد العربية و الإسلامية إذ ذاك، مقسمة إلى مستعمرات بريطانية و أخرى فرنسية و ثالثة إيطالية و غيرها. و كانت مصر، داخلة تحت الإنتداب البريطاني، و الذي خرب البلاد و أذلّ العباد و سعى بكل ما يملك من الوسائل لطمس معالم الشخصية الإسلامية الأصيلة للشعب المصري فكان الشيخ أحمد شاكر و بحكم موقعه اهام و الخطير، يلهب حماس الجماهير عبر كتاباته، يدعوهم فيها إلى اليقظة و الحيطه و الحذر، و يستنهض شعوب الأمة الإسلامية لفك أغلال الاستعباد و القهر. فكتب من بين ما كتب مقالا بعنوان: "أيها الأمم المستعبدة"⁽¹⁾ و كان شديدا في وقعه بعيدا في تأثيره، جاء فيه: "يوشك أن تقع الواقعة، و قد تكون هي الحاسمة المدمرة، على رأس الطغاة المستبدين المستكرين، فحذار أن تحذعوا عن أنفسكم و عن أممكم كما خدعتم من قبل... الخ"⁽²⁾.

و شهدت مصر كما شهد العالم بأكمله، حرين عالميتين و قعتا في حياة الشيخ -رحمه الله- و ماكادت تضع الحرب أوزارها، حتى أعلن قيام الكيان الصهيوني باسم "دولة إسرائيل" في قلب فلسطين، و كان ذلك قمة التحدي الصليبي السافر.

⁽¹⁾ انظره في "كلمة الحق" مكتبة السنة القاهرة ط 2: 1408 هـ ص (96-100)

⁽²⁾ المرجع نفسه ص 96

و لم يقف الشيخ إزاء هذا الحدث العظيم مكثف اليدين، بل سخر قلمه و لسانه للدفاع عن هذا الحق المصنوب، فقد ذهب بالنيابة عن أيه لتحية ضيوف المؤتمر العربي في قضية فلسطين، و من يقرأ صيغة هذه التحية يدرك أنه كان واسع الأفق بعيد النظر يجيد خطاب الساسة و يحسن عرض دعوته و نشر فكرته⁽¹⁾. كما شهد التحولات الداخلية على الساحة المصرية، من نشوء أحزاب سياسية بمختلف تياراتها الوطنية منها و التفريرية، و كذا نشوء العديد من الجماعات الإسلامية، و كان موقفه من كل هذا، موقف الناصح الأمين، يسدد و يقارب و يرفض كل جنوح إلى التشدد و التطرف و الإستعجال في معالجة المشاكل. كما كانت للشيخ -رحمة الله عليه- مساهمات في الجانب التشريعي، حيث استغل المناصب التي تولّاها في المحاكم الشرعية و تقدّم باقتراحات لإصلاح المنظومة القضائية.

ثانيا: الحالة الإجتماعية

الحالة الإجتماعية لم تكن بمعزل عما يجري من أحداث على الساحة السياسية فقد كان للإحتلال البريطاني، تأثير مباشر على الحياة الإجتماعية للمواطن فزيادة على الفقر و الحرمان، برزت و من داخل المجتمع المصري، أصوات تدعو إلى ما يسمى بالحرية الشخصية، أي إبعاد هيمنة الدين الإسلامي على تصرفات الأفراد، و كذا ضرورة تحرير المفكرين من سلطة رجال الدين - كما يسمونهم- و ذلك بفصل السلطة المدنية عن السلطة الدينية، كما دعيت المرأة إلى التحلل من الأخلاق و الفضيلة و الخروج سافرة كالأوروبية. و قد وقف الشيخ -رحمه الله- كالسد المنيع مع المخلصين من أهل بلده في وجه هؤلاء المسوخين و مقالاته التي نشرها عبر صفحات الجرائد و المجلات، و كذا تعليقاته في بعض أعماله، أكبر شاهد على ذلك⁽²⁾.

ثالثا: الحالة العلمية

كما كان للإحتلال البريطاني تأثير سلبي على الناحية التعليمية في مصر، حيث كان التعليم منحصرًا بين مؤسستين كبيرتين، هما الأزهر و ما يتبعه من الكتاتيب و الزوايا، و المدارس الأميرية و الأجنبية.

و كان الأزهر هو رائد النهضة في مصر بلا منازع و حامل لوائها، حيث كان يمثل القلعة الحصينة، التي تعبر عن أصالة مصر و حصانتها. و لما تفتن المستعمر لأهميته حاول أن يتدخل في مناهجه التعليمية، عبر الحكومة المصرية الموالية له، و أفلح إلى حد كبير في ذلك، حيث خرج من رحم الأزهر عدة مفكرين مبتوري الصلة

⁽¹⁾ انظر المقال في المرجع السابق تحت عنوان "تحية المؤتمر العربي في قضية فلسطين" ص 195

⁽²⁾ انظر كأمثلة على ذلك مقال: "الدين يجبرون أن تشيع الفاحشة في الدين آمنوا" و "هارة حقيقة" في كلمة الحق ص 105 و ص 158.

عن تاريخهم وحضارتهم، وأخذوا يروجون لأفكار منحرفة هدامة، تشكك في أكثرها في صلاحية الشريعة الإسلامية الخالدة هذا العصر. و انقسم بذلك الأزهر بين تيارين متنافرين، الاتجاه السياسي القومي العلماني واتجاه الإصلاح الديني.

فسخر الشيخ -رحمه الله- لسانه و قلمه لمحاربة ذوي الاتجاهات المنحرفة من مثري الشبهات والأغاليط، حيث ردّ على طه حسين فيما أثاره في كتابه "الشعر الجاهلي" و كذا على سليم بك حسن، في كتابه "مصر القديمة" في مقال بعنوان "جرأة عجيبة على تكذيب القرآن" ⁽¹⁾ و كذا على الذين يدعون إلى إحلال العامة مكان الفصحى و كتابة الفصحى بالحروف اللاتينية من بينهم عبد العزيز فهمي باشا في سنة 1943م حيث ردّ عليه -رحمه الله- في بعض مقالاته، طبعت بعد ذلك على شكل كتيب صغير، بعنوان: التسرع و اللغة⁽²⁾.

⁽¹⁾ المرجع السابق، ص 18 و يشير إلى هذا المقال بشيء من التفصيل في موضع لاحق. -بإذن الله-

⁽²⁾ سيأتي الحديث عنه باختصار، عند عرضنا لآثاره العلمية.

المطلب الثاني: حياة العلامة أحمد محمد شاكر

ولما كان للشيخ -رحمه الله- كل هذا التأثير في محيطه وبيئته، والتي تكشف بلا شك المكانة الرفيعة، التي كان يتمتع بها بين علماء عصره فحري بنا أن نتعرف عن أطوار حياته الشخصية، وعمّا خلفه لنا من آثار علمية نفيسة.

أولاً: اسمه و نسبه و مولده و لقبه و كنيته

هو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، من آل أبي علياء. ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب. وولد الشيخ -رحمه الله- بعد فجر يوم الجمعة 29 من جمادى الآخرة سنة 1309هـ الموافق لـ: 29 يناير سنة 1892م، بمنزل والده بدرج الإنسية، بقسم الدرب الأحمر بالقاهرة، و سماه أبوه: "أحمد شمس الأئمة، أبو الأشبالي"⁽¹⁾، و ند لأبوين مصريين من (جرجا) بصعيد مصر، لذلك فهو جرجاوي أو جرجاوي النشأة و الميلاد.

ثانياً: أسرته

والده هو الإمام الشيخ محمد شاكر⁽²⁾ -رحمه الله- و كيل مشيخة الأزهر -سابقاً- و عضو هيئة كبار لعلماء. و جدّه هو العالم الجليل الشيخ هارون عبد الرزاق،⁽³⁾ إمام العربية غير مدافع - كما يقول الشيخ أحمد شاكر⁽⁴⁾ - و أشقاؤه ستة، ثلاث ذكور و هم: علي⁽⁵⁾، محمد⁽⁶⁾، و محمود⁽⁷⁾، و قد شاركوا الشيخ -رحمه الله- بعض أعماله العلمية - كما سنشير لاحقاً إن شاء الله -

⁽¹⁾ و قد احترني الاستاذ أسامة نجل الشيخ أحمد شاكر، أنه كان من عادة جده محمد شاكر أن يعطي لكل واحد من أبنائه لقباً خاصاً به، فقد لقب بشيخ علي بأبي تراب، و هو ثاني أكبر أبنائه الذكور
⁽²⁾ سنأتي ترجمته أثناء حديثنا عن شيوخ العلامة أحمد شاكر
⁽³⁾ و لد هارون عبد الرزاق بقريه "بنحاً" و هي قرية قديمة من قرى مركز طهطا بمديرية جرجا في يوم الخميس 25 جمادى الأولى سنة 1249هـ و توفي فجر يوم السبت 26 جمادى الأولى سنة 1336هـ-رضي الله عنه. انظر ترجمته بقلم أحمد شاكر في هامش مقدمة سنن الزمدي -ضبعة شاكر- دار الفكر بيروت (92/1).
⁽⁴⁾ المصدر نفسه (92/1).

⁽⁵⁾ هو السيد علي محمد شاكر ثاني أكبر أبناء الشيخ محمد شاكر من الذكور، و لد بالقاهرة و قت أذان العصر من يوم السبت 26 ذي الحجة سنة 1311 هـ. و مال شهادة العالمية من الجامع الأزهر الشريف في يوم الإثنين 14 محرم سنة 1339هـ و عين قاضياً بالمحاكم الشرعية في رمضان سنة 1345هـ و تدرج في مناصب القضاء، كما اشتغل بتحقيق جزء من التراث مع أخيه الأكبر الشيخ أحمد محمد شاكر -كما سنرى لاحقاً- انظر المصدر نفسه (10/1)

⁽⁶⁾ هو السيد محمد محمد شاكر ثالث أكبر أبناء محمد شاكر من الذكور، لم يزل شهرة أحوته الآخرين لأنه لم يشتغل بالتأليف أو التحقيق.
⁽⁷⁾ هو محمود محمد شاكر أصغر إخوة الشيخ أحمد شاكر، و هو شيخ العربية بلا منازع، و لد بالاسكندرية 10 محرم سنة 1327هـ الموافق لأول فبراير 1909م. إنحق بكلية الآداب بالجامعة المصرية، و نشب بينه و بين أستاذه طه حسين خلاف شديد، حول منهج دراسة الشعر الجاهلي، أمضى به إلى معاندة الجامعة و التوجه إلى الحجاز، ثم عاد إلى القاهرة، و اشتغل بالكتابة و التأليف في ميادين الأدب و الشعر و الإسلاميات، كما شاركت أخته أحمد شاكر في تحقيق بعض الأعمال أبرزها "تفسير الطبري" و مازال إلى حد كتابة هذه النسطور حياً يرزق. مجلة الأزهر عدد (11) ذو القعدة 1466 -مارس-أفريل (1996) ص (1696-1697)

و ثلاث إناث و هن: عزيزة و صفية و فاطمة الزهراء.

و له من الولد ثلاثة بنين و هم: أسامة⁽¹⁾، و فرناس⁽²⁾ و سعود⁽³⁾، و ست بنات و هن: كوثر، و ناضر الخنساء، شجرة الدر، و رباب، و نعمت الله و فاطمة الزهراء.

و من الجدير بالذكر أن الأستاذ عبد السلام هارون، المحقق المشهور هو ابن خال الشيخ -رحمه الله- و واضح من سجل هذه الأسرة، أنها ضربت بسهم وافر في العراقة و المجد و السؤدد مما جعلها قبلة المتفقيين في الدين و مقصد الغيورين من اللغويين.

ثالثا: نشأته و طلبه للعلم.

ثا بلغ الشيخ أحمد شاكر سن الثامنة، صدرت أوامر الدولة إلى والده بالعمل في السودان، حيث أسند إليه منصب قاضي قضاة السودان في 10 من ذي القعدة سنة 1317 (11 مارس 1900م)، عقب حمود الثورة لمهدية، فرحل بولده إلى السودان، و ألحقه بكلية "غوردون" فبقي تلميذا بها حتى عاد أبوه من السودان، و تولى مشيخة الإسكندرية في 26 من أبريل سنة 1904م، فألحق ولده أحمد شاكر بمعهد الإسكندرية الذي يتولاه، و كان السيد أحمد منذ عقل و طلب العلم، حبا للادب و الشعر، كدأب الشباب في صدر أيامه، فاجتمع في الإسكندرية و أديب من أديباء زمانه في هذا الثغر، هو الشيخ عبد السلام الفقي، من أسرة الفقي، المشهورة بالمنوفية، فحرضه على طلب الأدب، و حرّض معه أخاه عليا، و هو أصغر منه، و صار يقرأ هما أصول كتب الأدب في المنزل زمنا طويلا ثم أراد الشيخ عبد السلام أن يختار تلميذه، فكلفهما إنشاء قصيدة من الشعر، فعمل علي -رحمه الله- أبياتا، أما أحمد فلم يستطع أن يصنع غير شطر واحد ثم عجز، فسن يومئذ ينصرف أخوه علي، إلى الأدب، و انصرف هو إلى دراسة علم الحديث بهمة لا تعرف الكلل منذ سنة 1909م إلى يوم وفاته، و لكنه لم ينقطع قط عن قراءة الآداب: حديثها و قديمها، و مؤلفها و مترجمها، كما سيظهر بعد ذلك من الكتب التي تولى نشرها في حياته -رحمه الله-.

و عندما عين ولده و كيلا للأزهر في 29 من أبريل 1909 ميلادية، عاد بابنه إلى القاهرة حيث انتظم ضمن صلاب الأزهر لتدريس و استمر في الدراسة حتى حاز شهادة العالمية في سنة 1917 ميلادية.

و ما من شك أن مدرسه الشيخ في الأزهر، و ما تلقاه مباشرة من شيوخه قد ساهم في تكوينه العلمي و وصوله إلى الدرجة العليا في الحديث و التفسير و الفقه و الأصول و اللّغة و الأدب و غيرها، مما جعله يقف عمما بارزا في عصره و إماما يقصد في مصره.

⁽¹⁾ هو السيد محمد أسامة المعتر أكبر أبناء أحمد شاكر ولد بالقاهرة سنة 1919م تخرج من كلية التجارة، علوم سياسية سنة 1945. و تدرّج في

الوظائف الحكومية آخرها مدير عام لشؤون المالية بمحافظه القاهرة، أحيل للمعاش 1977. و قد شرفني الله بلفاته بيته في القاهرة

⁽²⁾ هو السيد حمود فرناس من مواليد 1931، كان من الفنانين و اشتغل في قناة السويس إلى أن أحيل على المعاش و مقيم -حاليا- بالإسماعيلية

⁽³⁾ هو سعود أحمد شاكر أصغر الأبناء و هو ليس أخا شقيقا لبقية أبناء أحمد شاكر فضل الوظائف احره على الحكومية يشتغل في محل لقطع عيار السيارات بشارع أحمد سعيد بالعباسية و قد استغفني في محله و قدم لي يد المساعدة.

رابعاً: المناصب التي تولّاها

- حصل الشيخ - رحمه الله - على الشهادات التي أهلته للعالمية، و دخل امتحان العالمية سنة 1917م و اجتازه بنجاح و حصل عليها⁽¹⁾ و من المناصب التي تولّاها .
- مدرّس بمدرسة ماهر، و لكنه لم يبق بها غير أربعة أشهر⁽²⁾ .
- قاضي محكمة الأزبكية الشرعية، و محكمة المحلة الكبرى⁽³⁾ .
- رئيس محكمة المنصورة الابتدائية الشرعية في 08 ديسمبر 1947م 25 محرم 1367هـ⁽⁴⁾ .
- رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية الشرعية سنة 1368هـ - 1949م⁽⁵⁾
- عضو المحكمة العليا الشرعية⁽⁶⁾ .
- عضو في لجنة وضع المناهج في التفسير و الحديث و قد إختاره لذلك شيخ الأزهر آنذاك محمد مصطفى المراغي⁽⁷⁾ .
- عضو في اللجنة المشرفة على طباعة سلسلة ذخائر العرب، و قد رشحته لذلك دار المعارف مع الأساتذة: حلمي عيسى وأحمد أمين و طه حسين، و علي الجارم و عبد الوهاب عزّام و إبراهيم مصطفى⁽⁸⁾ .
- رئيس تحرير مجلة الهدى النبوي لمدة عامين، و هي مجلة جمعية أنصار السنة المحمدية و قد ساهم الشيخ - رحمه الله - في تأسيسها⁽⁹⁾ .

و يبدو جلياً أن أكثر المناصب التي تولّاها قضائية، حيث قضى أكثر من ثلاثين سنة يتنقل فيها من محكمة إلى أخرى، و يتدرج في مختلف مناصبها من موظف قضائي إلى قاضي إلى عضو في المحكمة العليا الشرعية ثم تشرف برئاستها إلى أن أُحيل على المعاش سنة 1952، لكن رغم كثرة اشتغاله و ثقل تبعات المرافعات القضائية، لم ينقطع قلمه عن التأليف و التحقيق في شتى صنوف المعرفة، و على رأسها الحديث النبوي الشريف⁽¹⁰⁾، و في ذلك يقول الدكتور السيّد الجميلي أثناء ترجمته له في الأزهري: " و من المفارقات العجيبة

⁽¹⁾ انظر ترجمة أحمد شاکر بقلم أخيه محمود شاکر في مجلة "المجلة" المجلد (2) الصادرة سنة 1958م ص 120.

⁽²⁾ انظر أخبار في أحكام مكتبة ابن تيمية للطباعة و نشر الكتب السلفية القاهرة. ط: 2 سنة 1407هـ ص (5 و 134)

⁽³⁾ انظر اصلاح المظن لابن السکيت بتحقيق أحمد شاکر و بمشاركة عبد السلام هارون دار المعارف. الطبعة الرابعة. ص 5

⁽⁴⁾ المصدر نفسه ص 7.

⁽⁵⁾ انظر "أجنة" ص 120.

⁽⁷⁾ مقدمة الباعث اُخيت شرح إختصار علوم الحديث - أحمد شاکر دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1403-1983) ص 05 - و سيأتي الكلام على هذا الكتاب لاحقاً -

⁽⁸⁾ فلا عن العلامة "الشيخ أحمد شاکر و جهوده في السنة المطهرة" ص 16 - رسالة ماجستير - للضابط علاء عتر محمد مصطفى، محفوفة في مكتبة كلية أصول الدين بجامعة الأزهر و الذي بدوره نقلها عن "مدخل إلى تاريخ نشر التراث".

⁽⁹⁾ انظر هامش "كلمة الحق" ص 16.

⁽¹⁰⁾ كما سيظهر بعد قليل، عندما نعرض سلسلة مؤلفاته و تحقيقاته و تصحيحاته، و التي تفوق الستين عملاً، و قد أكد لي الإبن الأكبر للشيخ أحمد شاکر - رحمه الله - الاستاذ أسامة أثناء زيارتي له في بيته في القاهرة، أن والده كان إذا انتهى من عمله المرموق في المحكمة يتوجه إلى بيته ليأكل ما تيسر من الطعام و يستريح قليلاً، ثم يتكب على مكتبه للإشتغال بالعلم إلى ساعة متأخرة من الليل - رحمه الله -.

جديرة بالذكر و الإعتبار، أنّ الشيخ أحمد محمد شاكر، وهو رئيس محكمة برغم عمله المستمر المرهق. كان مضطعا بنشاط علمي كبير، لم يتقاعس و لم يتوان فيه لحظة واحدة في همة عالية⁽¹⁾

خامسا: سماعته و إجازاته

سمع الشيخ -رحمه الله- و تلقى على والده صحيح مسلم و سنن الترمذي و الشمائل، و سنن النسائي، و بعض صحيح البخاري، و تفسير البغوي و تفسير النسفي و شرح الأسنوي على المنهاج، و جمع الجوامع في أصول الفقه، و شرح الخبيصي و شرح القطب على الشمسية في المنطق، و الرسالة البيانية في لبيان، و كتاب الهداية في فقه الحنفية و غير ذلك من الرسائل الصغيرة⁽²⁾ كما سمع من العلامة المحدث السيد عبد الله بن إدريس السنوسي عالم المغرب و محدثها و تلقى عليه طائفة كبيرة من صحيح البخاري، و شيئا من مسند الإمام أحمد بن حنبل و إجازته الشيخ -رحمه الله- برواية البخاري و باقي الكتب الستة⁽³⁾.

كما سمع أيضا المحدث محمد الأمين الشنقيطي، و أخذ عنه كتاب بلوغ المرام و إجازته به وبالكتب الستة و لقي أيضا الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي، عالم القبائل المثلثة، فأجازته بجميع علمه. و تلقى أيضا عن الشيخ شاكر العراقي الذي إجازته بجميع كتب السنة⁽⁴⁾.

كما تلقى عن الشيخ سليم البشري- و كان شيخا للأزهر- و أخذ عنه "شرح الموطأ". و كذلك عن الشيخ حبيب الله الشنقيطي و أخذ عنه "زاد المسلم" كما لقي خلاف من سبق ذكرهم، كثيرا من علماء السنة سمع منهم أو قرأوا عليه، فكان من أثر هذا اللقاء المتتابع للعلماء أن مهّد له أن يستقل بمذهب في علم الحديث، إستطاع به أخيرا أن يقف في منتصف هذا القرن الميلادي من زماننا المعاصر علما مشهورا في إمامة الحديث⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ انظر مجلة الأزهر العدد الصادر بتاريخ 11 من ذي القعدة 1416 الموافق (مارس /أبريل) 1996م. ص 1689

⁽²⁾ انظر ترجمته لوائده التي عنوانها بـ"كلمة عن والدي" و التي أبتنها في المقدمة الرائعة التي صنعها لتحقيقه و شرحه على سنن الترمذي 96/1-95/1.

⁽³⁾ نقل عن "العلامة الشيخ أحمد شاكر و جهوده في السنة المطهرة"-رسالة ماجستير- و الذي بدوره نقلها بما قاله الشيخ أحمد شاكر نفسه، في نسخة البخاري التي سمحها.

⁽⁴⁾ انظر الترجمة التي كتبها أخوه محمود محمد شاكر عن حياة أخيه أحمد و المطبوعة في مقدمة كتاب "العمدة في الأحكام في معالم الحلال و الحرام" والذي قام بتحقيقه الشيخ أحمد شاكر و هو من تأليف المحافظ عبد الغني المقدسي مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ط: 3 (1407هـ). ص(ر)

⁽⁵⁾ انظر مجلة الأزهر ركن من "أعلام الأزهر" بقلم المستشار محمد عزت الطهطاوي عدد جمادى الآخرة 1410هـ يناير 1990 الجزء السادس السنة الثمانية و الستون ص 578.

سادسا: شيوخه الذين تلقى عليهم العلم

كانت إقامة الشيخ أحمد شاكر بالقاهرة، بدء عهد جديد في حياته، فاتصل بعلمائها ورجالها و عرف الطريق إلى دور كتبها في مساجدها و غير مساجدها، و تنقل بين دكاكين الكتبية، و كانت القاهرة يومئذ مستزادا لعلماء البلاد الإسلامية.⁽¹⁾

و من المنطقي لأمثاله و في مثل هذه المحاضرة الإسلامية الكبرى، أن يلتقي بعشرات من مصر و من خارجها. و لأن المجال يطول و يصعب في آن واحد لذكرهم جميعا، فإننا سنقتصر - بإذن الله - على أهمهم و أعظمهم أثرا في حياته العلمية. و الذين أشار إليهم - رحمه الله - في بعض أعماله، و أكثرهم ممن اشتغلوا بالحديث النبوي الشريف. و سنعرف بعضهم - ممن عثرت على ترجمته - باختصار، مبتدئين بحول الله وقوته، بأبيه العالم الجليل محمد شاكر - رحمه الله -.

1- محمد شاكر: و هو محمد بن أحمد بن عبد القادر ولد ببلدة جرجا عام 1282 هـ (1866م) و انتقل إلى القاهرة، و جاور الأزهر، فخرج فيه على مذهب الحنفية، و كان من شيوخه محمد العباسي المهدي الذي تولى بعد ذلك مشيخة الأزهر و منصب مفتي الديار المصرية، فأقام صاحب الترجمة في عام 1307 هـ - 1890م أمينا للفتوى و في عام 1900م عيّن في منصب قاضي قضاة السودان، و بعد أربع سنوات عيّن شيخا لمعهد الإسكندرية الديني، و في عام 1909م عيّن وكيلا للجامع الأزهر لعهد الشيخ سليم البشري و باشر تطبيق قانون الأزهر الذي صدر عام 1911م، و هو الذي قسّم الدراسة في الأزهر إلى مراحل، كما انتخب عضوا في جماعة كبار العلماء التي تألّفت في العام نفسه، و في عام 1913 انتخب عضوا في الجمعية التشريعية، و عند انفجار ثورة لوزية عام 1919م، كان ممن خاضوها من رجال الدين. من مؤلفاته المطبوعة، "الإيضاح لمن الساغوجي" في المنطق، "الدروس الأولية في العقائد الدينية"، "القول الفصل" رسالة في ترجمة القرآن، و له في السياسة المصرية "من الحماية إلى السيادة" توفي سنة 1358 هـ - 1939م.⁽²⁾

2- الشيخ محمود أبو دقيقة: و هو من شيوخه بمعهد الإسكندرية، و هو باحث مصري من علماء الأزهر، كان أستاذا فيه بكلية أصول الدين، له مذكرات التوحيد ثلاثة أجزاء في مجلد، توفي سنة 1940م.⁽³⁾

3- الشيخ محمد رشيد رضا: و هو محمد رشيد بن علي رضا البغدادي الأصل الحسيني النسب، صاحب مجلة المنار. أحد رجال الإصلاح، كان عالما بالحديث و الأدب و التاريخ و التفسير، و لد في القلعة (من أعمال طرابلس الشام) سنة 1282 هـ / 1856م، تعلّم بها و بطنابلس و حل إلى مصر و تلمذ على يد الشيخ محمد عبده،

⁽¹⁾ هنا الكلام من ضمن ما كتبه أموره الأديب محمود عماد شاكر في ترجمته للشيخ أحمد شاكر: انظر مقدمة العسدة في الاحكام ص(ز).

⁽²⁾ القاموس الإسلامي، وضع أحمد عطية الله مكتبة النهضة المصرية القاهرة ط: 1 (1976-1390) (20/4-21) و كان الشيخ أحمد شاكر كبير الإفادة بوالده، حتى أنه خصص له ترجمة مفصلة في كتاب مستقل، و كان مما قاله عن والده: "هو والدي و استاذي و معلّمي، و له عليّ و على منات - بل ألوف - من إحواني و مشائخي الأباذي البيضاء، و النعم السابقات" انظر مقدمة تحقيقه لسنن الرمادي (92/1).

⁽³⁾ الإعلام للركلي، دار العلم للملايين: ط: 7 أيار (مايو) 1986م، (135/2).

تم أسدر لجنة المدر لبت آرائه في الإصلاح، و أنشأ مدرسة الدعوة و الإرشاد بمصر، ثم قصد سوريا حيث
نخب رئيساً للمؤتمر السوري فيها، رحل إلى الهند والحجاز و أوروبا و عاد و استقر بمصر حيث توفي فيها سنة
1354هـ/1935م. من أشهر آثاره: مجلة المنار، و تفسير القرآن الكريم و لم يكمله⁽¹⁾.

4- الشيخ جمال الدين القاسمي عالم الشام: هو جمال الدين بن محمد سعد بن قاسم الحلاقي، إمام الشام في
عصره. ولد في دمشق سنة 1283هـ/1866م، متضلعا في فنون الأدب و كان سلفي العقيدة لا يقبول بالتقليد
توفي بدمشق سنة 1332هـ/1914م. له تصانيف كثيرة منها: دلائل التوحيد، و قواعد التحديث، إصلاح
المساجد من البدع و العوائد، محاسن التأويل و هو تفسير للقرآن الكريم في 17 مجلدا⁽²⁾.

5- الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: و هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي
مفسر و مدرس، و لد بشنقيط سنة 1325هـ/1907م، و تعلم بها و حج سنة 1367هـ و استقر مدرسا في
المدينة المنورة ثم الرياض، و أخيرا في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، توفي بمكة سنة 1393هـ/1973م، له
كتب منها، أضواء البيان في تفسير القرآن، آداب البحث و المناظرة، ألفية في المنطق، رحلة خروجه من بلاده
إلى المدينة⁽³⁾.

6- الشيخ الحافظ محمد عبد الحمي الكتاني: و هو محمد عبد الحمي بن عبد الكبير بن محمد الحسيني الإدريسي
عالم بالحديث و رجاله، مغربي و لد في (1305هـ/1888م) بفاس و تعلم فيها، كان جماعا للكعب، ذمعت
خزائنه بالنفائس، توفي بباريس (1382هـ/1962م) له تأليف عديدة منها الترتيب الإدارية، تخريج الدلالات
السمعية لأبي الحسن الخزامي، إختصار الشمانل، وسيلة الملهوف، ثلاثيات البخاري⁽⁴⁾.

7- الشيخ طاهر الجزائري عالم السنة المتقل: و هو طاهر بن صالح (أو محمد صالح) بن أحمد بن موهوب
السمعوني جزائري ثم الدمشقي، من أكابر العلماء باللغة و الأدب في عصره، و لد في دمشق سنة
(1268هـ/1852م)، ساعد على إنشاء دار الكعب الظاهرية في دمشق، و المكتبة الخالدية في القدس، إنتقل إلى
القاهرة سنة 1352هـ. و عماد إلى دمشق سنة (1338هـ/1920م) فكان من أعضاء الجمع العلمي
العربي. توفي بعد عودته إلى دمشق بثلاثة أشهر، كان يحسن عدة لغات كالعربية و السريانية
و الحبشية و التركية و الفارسية. ترك مصنفات عديدة، منها الجواهر الكلامية في العقائد الإسلامية،

(1) المرجع السابق (126/6)

(2) الماعلام (135/2)

(3) المرجع نفسه (45/6)

(4) المرجع نفسه (187/6-188)

بديع التلخيص في البديع، تمهيد العروض إلى فن العروض، توجيه النظر إلى علم الأثر، تفسير القرآن في أربع مجلدات⁽¹⁾.

8- الشيخ سليم البشري: وهو سليم بن أبي فراج بن سليم بن أبي فراج البشري شيخ الجامع الأزهر من فقهاء المالكية، ولد في محلة بشر من أعمال شرحيت. بمصر سنة (1284هـ/1867م)، تولى نقابة المالكية، ثم مشيخة الأزهر مرتين، توفي بالقاهرة سنة (1335هـ/1917م)، وله المقامات السننية في الرد على القادح في البعنة النبوية⁽²⁾.

9- الشيخ حبيب الله الشنقيطي: وهو محمد حبيب الله بن عبد الله بن أحمد ماياي الجكني الشنقيطي، عالم بالحديث، ولد عام (1295هـ/1878م) بشنقيط وتعلم بها، وانتقل بين مراكش والمدينة ومكة والقاهرة أخيراً، حيث درس بكلية أصول الدين بالأزهر، وبها توفي سنة (1363هـ/1944م) من مؤلفاته، زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، دليل السالك إلى موطأ مالك، هدية المقيث في آراء المؤمنين في الحديث، الخلافة النافعة⁽³⁾.

10- الشيخ عبد الله بن إدريس السنوسي: تلقى عنه الحديث وأجازه بمصر سنة 1330هـ⁽⁴⁾

11- الشيخ شاکر العراقي⁽⁵⁾.

12- الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ المرجع السابق (221/3-222)

⁽²⁾ الأعلام (119/3)

⁽³⁾ المرجع نفسه (79/6)

⁽⁴⁾ لم أعثر على ترجمته

⁽⁵⁾ لم أعثر على ترجمته

⁽⁶⁾ لم أعثر على ترجمته

سابعاً: ثناء العلماء عليه.

لا شك أن ما قدمه العلامة أحمد شاكر للمكبة الإسلامية تأليفاً و تحقيقاً و تصحيحاً، في شتى فنون المعرفة الإسلامية و خاصة في الحديث و علومه - كما ستتعرف على ذلك لاحقاً- لما ساهم في نفوس الغبار على جزء هام من تراثنا الإسلامي الأصيل، جعله محط إعجاب الكثير من العلماء و الدارسين، فأنشأوا عليه بما يليق بمقامه، فرأينا من الواجب علينا و نحن بصدد الحديث عنه و عن آثاره، أن نثبت بعض أقوال مادحيه، ليسو لكل ذي بصيرة مكانة الرجل في ساحة العلم و العلماء و رأينا من الإنصاف أيضاً أن نبدأ بما قاله صديقه الحميم الشيخ محمد حامد الفقي⁽¹⁾.

قال الشيخ محمد حامد الفقي: (2)

"و قد وهب الله صيراً دائماً على الدرس، و حافظاً قويّة لا يندّ عنها شئ و ذوقاً رفيعاً في استكناه الآثار و اعتبارها بانعقل و النقل، و إجماله النظر و إعمال الفكر دون تقليد لأحد، أو تقبل لرأي سبق، و قد ساهم الأستاذ في إحياء كتب السنّة مساهمة مشكورة، فنشر كثيراً من كتبها نشرها علمياً ممتازاً"⁽³⁾.
و يقول في موضع آخر: "و أنا أعرف الناس بقيمة آرائه في الأقطار الإسلامية، و بالأخص في الهند و الحجاز، و أنهم ليتلقفون نتائج عمله بشغف و ثقة و اطمئنان لأنه من العلماء المحققين، و إنّه أجراً من عرفت في قول كلمة الحق و اصحة خالصة لله وحده"⁽⁴⁾.

و قال فيه الأستاذ محمود محمد شاكر-أخوه الأصغر⁽⁵⁾

"هو الأستاذ أحمد محمد شاكر، المحدث المشهور، و هو أحد الأفتاد القلائل الذين درسوا الحديث النبوي في زماننا دراسة وافية، قائمة على الأصول التي اشتهر بها أئمة هذا العلم في القرون الأولى، و كان له اجتهاد عرف به في جرح الرجال و تعديلهم، أفضى به إلى مخالفة القدماء و المحدثين، و نصر رأيه بالأدلة اليّنة، فصار له مذهب معروف بين المشتغلين بهذا العلم، على قلتهم"⁽⁶⁾.

(1) لقد كانت تجمع بين الشيخ أحمد شاكر و محمد حامد الفقي صداقة حميمة و عميقة نامت قراءة نصف قرن إشراكاً مع بعضهما في جملة من الأعمال العلمية-سبناها لاحقاً حول الله- كما جمعتهما طويلاً "جماعة أنصار السنّة المحمدية" معلاً في إثمارها و أنشأها بجلتها: "الهدى النبوي" بكثر من المقالات في مختلف مجالات المعرفة الإسلامية، لكن تعكّرت صفر العلاقة بينهما في أواخر عمريهما بسبب خلاف شديد نشب بينهما و قد تعدت الشيخ أحمد شاكر عن ذلك في مقال عنوانه بـ"بين و بين الشيخ حامد الفقي" أنظره في "كلمة الحق" ص 273.

(2) و ولد بمصر سنة 1309هـ، التحق بالأزهر و نال شهادة العالمية، من آثاره أثر الدعوة الوهابية في الإصلاح المبني و العمراني في جزيرة العرب و غيرها، شدرات البلبان، و من دفاتن الكنوز، توفي بالقاهرة في 07 رجب سنة 1378- معصم المؤلفين عمر رضا كحاله، دار إحياء التراث العربي- بيروت (172/09)

(3) مسد أحمد- بشرح شاكر-(373/2)، و هو جزء من مقال نشره الفقي في مجلة "الكتاب" عدد أبريل سنة 1947.

(4) أنظر مقدمة نظام الطلاق في الإسلام للشيخ أحمد شاكر، دار الطباعة القومية بالمحالة بمصر ط: 2 (1389هـ). ص 6

(5) تقدمت ترجمته

(6) أنظر ما كتبه محمود شاكر ترجمة لحياة أخيه أحمد شاكر و المطبوع مع عمدة الأحكام ص (أ)

و قد لقبه الأستاذ الكبير عبد السلام هارون-ابن خاله- بإمام أهل الحديث في عصره.
و مما قاله في شأنه: " كان الشيخ الإمام في قمة عالية من تواضع العلماء، يلتمس الحق أنى وجد، و يعترف لكل
ذي فضل أو علم بفضله و بعلمه، و يتغني الشاردة من العلم في أدنى مواقعها، كما يتطلبها في أعلى مجالها"⁽¹⁾

و قال الدكتور محمد رجب البيومي:

" كان الأستاذ أحمد محمد شاكر، عالماً مبرزاً في فنون كثيرة، فهو محدث فقيه محقق ناقد... و هو عالم فقه
و قاضي شرح و إمام حديث، و الحديث النبوي سلوك و عمل، قبل أن يكون كلاماً و حروفاً و التزام
أخذين-أو الخيار منهم بأوامر الحديث و منهياته، مما سيجعل لهم قدم صدق عند الله، و قد كان في سلوك
الشيخ أخذت ما يضيء صحيفته على رؤوس الأشهاد-بإذن الله تعالى- إذ أن أبرز صفاته الواضحة هي الأمانة
العلمية الدقيقة"⁽²⁾.

و قال الأستاذ الشيخ شعيب الأرنؤوط:

"العالم الجليل المحدث، من بلغ في معرفة حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم رواية و دراية، مبلغاً لم يجار
به أحد في هذا العصر، و يعد رائد نشر نصوص الحديث النبوي في هذا القرن و تحقيقه على هذا النحو الذي
تابعه عليه غير واحد من المختصين في الحديث الشريف"⁽³⁾.

و قال المستشار محمد عزت طهطاوي:

"قمة عالية من تواضع العلماء، كان يتغني الشاردة من العلم في أدنى مواقعها، كما يتطلبها في أعلى
مجالها، درس علوم الإسلام جميعها، فكان عالماً في فنون كثيرة، فهو فقيه و محقق و أديب و ناقد، لكنه برز في
علم الحديث الذي أولاه من نفسه دراسة وافية، حتى صار إماماً من أئمة في هذا العصر، رغم اشتغاله بأعمال
القضاء الذي تدرج فيه حتى وصل إلى عضوية المحكمة العليا الشرعية"⁽⁴⁾.

و قال الدكتور السيد الجميلي:

" كان الشيخ أحمد شاكر-رحمه الله- عالماً بالحديث و التفسير، ذا باع طويل، و يدا مبسطة، و قدما راسخة
في العلوم الشرعية، حفظ القرآن الكريم في صباه، و كان شمساً متألقاً في سماء الفكر الإسلامي، و له أدوار

⁽¹⁾ أنظر ترجمة حياة أحمد شاكر بقلم عبد السلام هارون- كتبها كمقدمة لكتاب "كلمة الحق" ص3

⁽²⁾ أنظر كتاب النهضة الإسلامية في سر أعلامها المعاصرين ص 115-123 نقلاً عن "العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر و جهوده في السنة"

-رسالة ماجستير-

⁽³⁾ أنظر مقدمة الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، بتحقيق شعيب الأرنؤوط (62/1) نقلاً عن رسالة الماجستير

⁽⁴⁾ أنظر مجلة الأزهر، عدد جمادى الآخرة 1410 هـ ص 576

مشهورة، و مصنفات نفيسة، و تحقيقات رصينة، و شروح مكينة تدل على سبق فريد، و فضل سابغ، و علم وافر، و رصيد ثري من الأخلاق المرضية⁽¹⁾.

و قال خير الدين الزركلي:

"لم يخلفه مثله في الحديث بمصر"⁽²⁾.

و قال محور ركن "الكتب" من مجلة الأزهر (في معرض وصفه لعمل أحمد شاکر في صحيح ابن حبان):

"و الشيخ أحمد شاکر أعلم من نعلم بهذا الفن، و أقدرهم على تحقيق أصوله، و حسن إصدارها و إتقان نشرها"⁽³⁾.

و يقول في موضع آخر من نفس الموضوع: "و الذين اطلعوا على تحقيق الأستاذ و تعليقاته على الطبعة الثانية من مسند الإمام أحمد و غير ذلك من الكتب، ككتاب الخراج" ليحيى بن آدم القرشي، و رسالة الأصول للإمام محمد بن إدريس الشافعي، لا يحتاجون إلى التنويه بالمجهود العلمي العظيم الذي يقوم به لكتب أئمة الملة مما لا مطمع الآن في الزيادة عليه"⁽⁴⁾.

ثامنا: و فاته.

بعد حياة حافلة بالعلم و المعرفة قضّاها بين التأليف و التحقيق، إنتقل إلى رحمة الله إثر مرض عضال⁽⁵⁾ ألم به، و فاضت روحه إلى بارئها في الساعة السادسة بعد فجر السبت 26 من ذي القعدة سنة 1377هـ الموافق 14 يونيه سنة 1958م فرحمك الله يا شمس الأئمة و يا أبا الأشبال رحمة واسعة و تغمذك بعفوه و ستره و رضاه -أمين-

(1) أنظر مجلة الأزهر عدد ذي القعدة 1416هـ من 1688

(2) أنظر الأعلام (273/1)

(3) (4) مجلة الأزهر ركن "الكتب" عدد جمادى الأولى 1372-15 يناير 1953 من 631، و لم يشر إلى اسم المحرّر.

(5) هو السرطان -عمانا لله- كما أخبرني بفلک ابنه أسامة.

المطلب الثالث: آثاره العلمية⁽¹⁾

خلف لنا العلامة أحمد محمد شاكر أكثر من ستين عملاً علمياً، موزعة بين شتى العلوم الشرعية، القرآن وعلومه والحديث وفنونه، والفقه وأصوله واللغة وآدابها والعقيدة وأصولها وغير ذلك. جمعت بين التأليف والتحقيق والشرح والتصحيح، وسنذكر فيما يلي قائمة بأبحاثه كاملة وموزعة حسب نوعية المادة⁽²⁾.

أولاً: القرآن وعلومه.

- 1- تفسير الطبري المسمى (جامع البيان عن تأويل آي القرآن). وقد قام بمراجعة الكتاب وتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه بالإشتراك مع أخيه الأصغر الشيخ محمود محمد شاكر. لكن عاجلته المنية، فحالت دون مشاركة أخيه في إتمام هذا العمل⁽³⁾، فتحمل أخوه محمود مسؤولية استيفائه على ثقل المهمة.
- 2- عمدة التفسير إختصار تفسير ابن كثير⁽⁴⁾.
- 3- تفسير الجلالين: جلال الدين المحلي و جلال الدين السيوطي، فسر العلامة الأول من البقرة إلى الإسراء، والثاني أكمل الباقي، وقد حقق الشيخ أحمد شاكر نصه وصححه بالإشتراك مع أخيه علي محمد شاكر. وقد طبعته دار المعارف سنة 1954م.
- 4- هداية المستفيد في أحكام التجويد للشيخ محمد محمود المشهور بأبي ريمه، وهي رسالة احتوت على غالب علم التجويد في صورة سؤال و جواب مختصر، وقد قام -رحمه الله- بتصحيحها وضبطها بالحركات، وأول طبعة صدرت له بتصحيحه في دار المعارف سنة 1373هـ.
- 5- منجد المقرئين ومرشد الطالبين للإمام محمد بن محمد بن الجزري - وقد قام بتصحيحه⁽⁵⁾

¹ استمدت قائمة مؤلفاته وأعماله من المصادر التالية

• وثيقة بها يحمل مؤلفاته وحقائقه، كتبها الشيخ في حياته ووقع عليها بخط يده، مؤرخة في 05 شعبان سنة 1375هـ - 18 مارس 1956، وقد سلمها لي شخصياً ابنه أسامة.

• فهرس دار الكتب المصرية (الهيئة المصرية العامة للكتاب - ميدان باب الخلق - القاهرة).

• رسالة الماجستير التي كتبت عن الشيخ و جهوده في السنة - وقد أشرنا إليها.

² وقد حدثنا بعض الأبحاث في رسالتنا تناولنا فيها أهم أعماله - في تقديرنا - بالوصف والتحليل و في شتى فنون المعرفة الإسلامية، مركزين على الحديث الشريف موضوع بحثنا.

³ وفي ذلك يقول أخوه محمود شاكر أثناء ترجمته لحياة أخيه - وقد أشرنا إليها - "وشارك أخاه الأستاذ محمود محمد شاكر في نشر تفسير الطبري، فنو جردنا من تخريج أحاديثه إلى الجزء التاسع، وعلق على بعضها إلى الجزء الثالث عشر، ثم وافته منيته، ولم ينظر بعد في أحاديث الجزء الرابع عشر".

⁴ سيأتي الحديث عنه لاحقاً إن شاء الله.

⁵ نشرته مكتبة القدس بالقاهرة سنة 1931م.

ثانياً: الحديث و علومه.

- 1- المسند للإمام أحمد بن حنبل حقق نصوصه و خرّج أحاديثه و صنع فهرس علمية دقيقة له، على نحو لم يصنع من قبل. ظهر منه 15 جزءاً و مات قبل إتمامه⁽¹⁾.
- 2- سنن الترمذي: قام بتحقيق نصه تحقيقاً دقيقاً. و شرحه شرحاً مسهباً ظهر منه جزآن، و لم يكمله⁽²⁾.
- 3- صحيح ابن حبان، حقق نصوصه و خرّج أحاديثه، ظهر منه المجلد الأول و لم يكمله⁽³⁾.
- 4- مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري مع معالم السنن لأبي سليمان الخطابي و تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، قام بتحقيق نص ثلاثة أجزاء فقط و التعليق عليها بالإشتراك مع الشيخ محمد حامد الفقهي، و باقي الأجزاء من تحقيق محمد حامد⁽⁴⁾.
- 5- العمدة في الأحكام في معالم الحلال و الحرام (وهو في أحاديث الأحكام) للحافظ عبد الغني المقدسي، قام بتحقيق نصه و تصحيحه، مع بعض التعليقات ضمن مجموعة سمّاها من الروائع⁽⁵⁾.
- 6- الأربعون النووية بشرح النووي و قد قام الشيخ بتحقيق النص و تصحيحه⁽⁶⁾.
- 7- الخراج ليحيى بن آدم، حقق نصوصه و خرّج أحاديثه، و شرحه شرحاً متوسطاً، و صنع فهرسه⁽⁷⁾.
- 8- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد. و قد حققه بالإشتراك مع الشيخ محمد حامد الفقهي⁽⁸⁾.
- 9- شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر العسقلاني، حقق الشيخ نصّه⁽⁹⁾.
- 10- ألفية السيوطي، بشرح واف مسهب⁽¹⁰⁾.
- 11- الباعث الحثيث في مصطلح الحديث. بشرح واف مسهب⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾ سيأتي الحديث عنه بالتفصيل في موضع لاحق-ياذن الله-

⁽²⁾ مثل سابقه.

⁽³⁾ مثل سابقه.

⁽⁴⁾ طبعته مطبعة أنصار السنّة، لأول مرة سنة 1948م.

⁽⁵⁾ طبعته دار المعارف سنة 1373هـ-1954م في طبعته الأولى. و الثانية و الثالثة في مطبعة مكتبة السنة بالإشتراك مع مؤسسة الكتب الثقافية سنة 1407هـ.

⁽⁶⁾ ضبعته دار المعارف سنة 1954، و أعادت دار عالم الكتب طبعه سنة 1406-1986م.

⁽⁷⁾ سيأتي الحديث عنه لاحقاً.

⁽⁸⁾ طبعت في الأولى مطبعة السنة المحمدية سنة 1374هـ-1955، و الثانية عالم الكتب بالإشتراك مع دار الكتب السلفية سنة: 1407هـ-1987م.

و هذه الضبعة نسبت التحقيق على غلاف الكتاب للشيخ أحمد شاكر و حده. و هنا و هم و خطأ.

⁽⁹⁾ طبعته في الأولى دار المعارف سنة 1954، و الثانية دار الكتب السلفية سنة 1406هـ.

⁽¹⁰⁾ سيأتي الكلام عليه، لاحقاً.

⁽¹¹⁾ مثل سابقه.

12- كتاب التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي، و هو كتاب يعرض فيه مؤلفه لمسائل الخلاف و مختلف الحديث، و قد حقق الشيخ-رحمه الله- ثلثه، كما أشار إلى ذلك محمد حامد الفقي، الذي حقق الكتاب فيما بعد⁽¹⁾.

13- أربع رسائل حقق فيها ثمانية أحاديث من جامع العلوم و الحكم لابن رجب و صنعة الشيخ فيها، كما يقول الاستاذ الدكتور محمد الأحمدى أبو النور- محقق الكتاب- تحقيق النص مع بعض المباحث الحديثية و اللغوية بين الحين و الحين، و لم يعط فيها عناية كافية لتخريج الأحاديث⁽²⁾.

14- ضبط و تصحيح ألفية العراقي، ضبطها بالحركات لا بالحروف و صححها⁽³⁾.

15- تعريفه بمفتاح كنوز السنة لفينسنيك⁽⁴⁾.

16- ترجمة الإمام أحمد بن حنبل من تاريخ الإسلام للذهبي، حقق النص و صححه⁽⁵⁾.

17- خصائص مسند الإمام أحمد للإمام أبي موسى المدني و هي رسالة صغيرة، حققها و صححها، و كان يعلق أحيانا⁽⁶⁾.

18- المصعد الأحمدي في ختم مسند الإمام أحمد لابن الجزري، حققه و صححه⁽⁷⁾.

ثالثا: الفقه و الأصول.

1- اختلفى لابن حزم الظاهري، قام بتحقيق نص ثلثه و التعليق عليه، ستة أجزاء في ثلاث مجلدات، و الثلثان الباقيان من تخريج غيره⁽⁸⁾.

2- الروض المرعب للبهوتي بشرح زاد المستقنع لأبي النجا الحجاوي، و هو كتاب في الفقه الحنبلي صححه و راجعه الشيخ-رحمه الله- بالإشتراك مع أخيه علي محمد شاكر⁽⁹⁾.

3- أخصر المختصرات في فقه الإمام أحمد بن حنبل، صححه و راجعه مع أخيه علي محمد شاكر⁽¹⁰⁾.

4- الرسالة للإمام الشافعي، أول كتاب ظهر في علم الأصول، قام بتحقيق نصه مع شرح واف مسهب، و مقدمة علمية تاريخية كبيرة و فهرس علمية دقيقة واسعة⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾ نبعته في الأولى مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة 1948م.

⁽²⁾ من رسالة-المباحث- نقلها عن مقدمة جامع العلوم و الحكم للدكتور، محمد الأحمدى أبو النور، دار الكتاب الجديد سنة 1969م. (42/1)

⁽³⁾ صدر في طبعته الأولى من دار المعارف سنة 1954م و الثانية مكتبة السنة بالقاهرة دون تاريخ.

⁽⁴⁾ طبع مع الكتاب في مطبعة معارف لاهور سنة 1397هـ-1977م إدارة ترجمان السنة.

⁽⁵⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1946م في أكثر من سبعين صحيفة.

⁽⁶⁾ طبع دار المعارف سنة 1946م. و قد طبع مع شرحه على المسند.

⁽⁷⁾ سيأتي احديث عنه لاحقا -إن شاء الله-.

⁽⁸⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954، و نشرته دار الفزات بعد ذلك مصورا على الطبعة السابقة.

⁽⁹⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954- أعادت طبعه دار عالم الكتب سنة 1986م.

⁽¹⁰⁾ سيأتي احديث عنه لاحقا. إن شاء الله.

- 5- جماع العلم للإمام الشافعي، حقق نصه وعلق عليه و صنع له فهرس.⁽¹⁾
- 6- الإحكام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم الأندلسي، حقق نصه وعلق عليه.⁽²⁾
- 7- قواعد الأصول و معاهد الفصول (مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول و الجدل) لصفي الدين البغدادي الحنبلي، و هو في أصول فقه السادة الحنابلة، قام بتصحيحه و مراجعته.⁽³⁾
- 8- مختصر المقنع (في فقه الإمام أحمد بن حنبل)، قام بتصحيحه و مراجعته.⁽⁴⁾
- 9- نظام الطلاق في الإسلام، بحث علمي دقيق، على الأساس الإسلامي الصحيح في التمسك بالكتاب و السنة، و في آخره مشروع قانون دقيق لشؤون الطلاق على هذا الأساس.⁽⁵⁾
- 10- كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر، بحث علمي و تحقيق واف.⁽⁶⁾
- 11- أوائل الشهور العربية- هل يجوز شرعا إثباتها بالحساب الفلكي.⁽⁷⁾
- 12- رسالة في شروط الصلاة، لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب.⁽⁸⁾
- 13- الروضة الندية شرح الدرر البهية للعلامة محمد الصديق حسن خان، قام الشيخ -رحمه الله- بتحقيق النص و التعليق عليه في بعض الأحيان.⁽⁹⁾

رابعاً: العقيدة.

- 1- شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، لقاضي القضاة صدر الدين ابن أبي العز الحنفسي قام بتحقيق النص و تصحيحه و التعليق عليه.⁽¹⁰⁾
- 2- كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب، قام بتحقيق النص و مراجعة الشرح و تنقيحه.⁽¹¹⁾
- 3- الأصول الثلاثة و أدلتها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب. صححه و راجعه.⁽¹²⁾
- 4- القواعد الأربع لشيخ الإسلام ابن عبد الوهاب، صححه و راجعه.⁽¹³⁾

⁽¹⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1940م، و الثانية مكتبة ابن تيمية لنشر الكتب السلفية (1407-1986).

⁽²⁾ سيأتي الحديث عنه لاحقاً إن شاء الله.

⁽³⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954، و في أخرى عن عالم الكتب (1406هـ-1986م).

⁽⁴⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954م.

⁽⁵⁾ سيأتي الحديث عنه لاحقاً إن شاء الله.

⁽⁶⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1951م.

⁽⁷⁾ صدر في طبعته الأولى عن مطبعة مصطفى باي الخليلي سنة 1939م.

⁽⁸⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المصارف سنة 1954، و صورتها دار عالم الكتب سنة (1406-1986).

⁽⁹⁾ لم أعتز على الطبعة المصرية الأصلية. و بين يديّ طبعة دار ابن تيمية بالبيدة لسنة 1412-1991 و قد تكون مصورة عن الطبعة الأصلية.

⁽¹⁰⁾ سيأتي الكلام عليه لاحقاً إن شاء الله.

⁽¹¹⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1954، و الثانية سنة 1974. و قد أخرجه الشيخ مرة أخرى لكن بدون شرح، و تعاون معه

أخوه علي في تحقيق نصه و طبعته دار المعارف سنة 1954.

⁽¹²⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1954. و الثانية سنة 1974م.

⁽¹³⁾ صدر بنفس طبعات سابقه.

- 5- العقيدة الواسطية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، صححه و راجعه⁽¹⁾ .
- 6- المناصرة في العقيدة الواسطية بين شيخ الإسلام ابن تيمية و علماء عصره في مجلس نائب السلطنة الأقرم بدمشق سنة 705هـ. قام بالتصحيح و المراجعة⁽²⁾ .
- 7- لمعة الاعتقاد الهادي الى سبيل الرشاد للإمام موفق الدين أبي محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت 620هـ). قام بتصحيحه و مراجعته⁽³⁾ .
- 8- عقيدة أهل السنة و الجماعة للحافظ أبي الفرج بن الجوزي، و يطلق عليها المنظومة الدالية، و هي نظم نظمه الحافظ أبو الخطاب الكلوداتي، قام بالتصحيح و المراجعة⁽⁴⁾
- 9- الرسالة التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية، قام بتحقيق النص و تصحيحه بالاشتراك مع أخيه علي محمد شاكر. و هي من (الروائع)⁽⁵⁾ .
- 10- الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية، قام بتحقيق النص و تصحيحه بالتعاون مع شقيقه علي⁽⁶⁾ .

خامسا: اللغة و الأدب.

- 1- لباب الآداب للأمير أسامة بن منقذ. قام بتحقيق النص و تصحيحه مع شرح متوسط و تخريج لأحاديثه، مع مقدمة و فهرس⁽⁷⁾ .
- 2- المنفضليات للضبي (في الشعر القديم)، حقق نصوصها و شرحها شرحا ميسرا، مع الفهارس الدقيقة، بالاشتراك مع ابن خاله العلامة و المحقق المشهور عبد السلام هارون⁽⁸⁾ .
- 3- الأصمعيات للأصمعي (في الشعر القديم) قام بنفس العمل كسابقه مع عبد السلام هارون⁽⁹⁾ .
- 4- إصلاح المنطق لابن السكيت (في اللغة). قام بتصحيحه و تحقيقه مع عبد السلام هارون⁽¹⁰⁾ .
- 5- الشعر و الشعراء، لابن قتيبة، حقق نصه و صححه، مع شرح متوسط و مقدمة و فهرس⁽¹¹⁾ .

⁽¹⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1954. و أعادتها دار عالم الكتب سنة 1406هـ-1986م.

⁽²⁾ صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى 1954.

⁽³⁾ صدر في طبعته الأولى، عن دار المعارف 1954م.

⁽⁴⁾ كسابقه.

⁽⁵⁾ مثل سابقه.

⁽⁶⁾ مثل سابقه.

⁽⁷⁾ سيأتي الحديث عنه لاحقا إن شاء الله

⁽⁸⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف 1942م ثم 1952م و طبع العديد من المرات بعد ذلك.

⁽⁹⁾ صدر عن دار المعارف الأولى سنة 1955 و طبع مرات عديدة

⁽¹⁰⁾ صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى 1946 ثم سنة 1956 عن نفس الدار.

⁽¹¹⁾ صدر في طبعته الأولى سنة 1950 عن دار احياء الكتب العربية، و في الثانية عن دار المعارف بين سنتي (1958م-1967م).

- 6- العرب للجواليقي، حقق نصه و صححه، مع شرح واف و مقدمة مفيدة و فهارس مفصلة دقيقة، و معه مقدمة أخرى للدكتور عبد الوهاب عزّام⁽¹⁾ .
- 7- الكامل في اللّغة و الأدب للميرّد، حقق الشيخ -رحمه الله- نص الجزئين الثاني و الثالث و علّق عليهما، أما الجزء الأول فقد حققه الدكتور: زكي مبارك -رحمه الله-⁽²⁾ .
- 8- الشرع و اللّغة: و هو قسمان: الأول في الردّ على عبد العزيز فهمي باشا في مشروعه لكتابة العربية بالحروف اللاتنية، و في عدوانه على الإسلام و أمته، و الثاني في الدعوة إلى وحب أخذ القوانين من الكتاب و السنة و رسم الخطة العملية لتنفيذ ذلك.⁽³⁾

سادسا: التاريخ و السيرة.

- جوامع السيرة لابن حزم، تحقيق الدكتور إحسان عباس و الدكتور ناصر الدين الاسد مع مراجعة الشيخ -رحمه الله- و كتابة بعض التعليقات.⁽⁴⁾

سابعا: ما يتعلق بالأنساب

- 1- جمهرة أنساب العرب لابن حزم، تحقيق الدكتور ليفي بروفال، قام الشيخ -رحمه الله- بتصحيح النص و تحقيق كثير من الأعلام و الأنساب و كتابة تعليقات مفيدة⁽⁵⁾ .
- 2- نسب قريش للمصعب الزبيري، بنفس التحقيق السابق و نفس عمل الشيخ -رحمه الله-⁽⁶⁾ .

ثامنا: المعارف العامة.

- 1- كلمة الحق. و هو عبارة عن مجموعة من الأبحاث و المقالات المتنوعة، سياسية إجتماعية ثقافية و غيرها. كانت مفرقة في العديد من الجرائد و المجلات، فجمعت في هذا الكتاب⁽⁷⁾ .
- 2- أبحاث في أحكام (فقه- قضاء- قانون)⁽⁸⁾ .

⁽¹⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار الكتب المصرية سنة 1942م.

⁽²⁾ صدر في ضمه الأولى عن مكتبة مصطفى الباني الحلبي سنة 1939م.

⁽³⁾ صدر عن دار المعارف - في طبعته الأولى سنة 1945م.

⁽⁴⁾ صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى سنة 1956م.

⁽⁵⁾ صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى سنة 1948. وقد حقق هذا الكتاب بعد ذلك تحقيقا علميا متقنا لكثير المحققين عبد السلام هارون.

يعتمد على نسخة بروفال، و ضم إليها تعليقات الشيخ أحمد شاكر، منسوبة إليه، و طبعته دار المعارف.

⁽⁶⁾ صدر في طبعته الأولى عن دار المعارف سنة 1953م.

⁽⁷⁾ سيأتي الحديث عنه لاحقا إن شاء الله

⁽⁸⁾ كسابقه

ذ- انكساب و السنّة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر⁽¹⁾.

4- تعليقات في أبحاث دقيقة على (دائرة المعارف الإسلامية)، التي ألّفها مجموعة من المستشرقين، و فيها بعض الثّبه حول الإسلام و علومه، فتعقبهم الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- و كتب تلك التعليقات مع طبعة دار الشعب و صدر فيها 14 جزءاً⁽²⁾.

5- مقالات كثيرة في الصحف و المجلات منذ سنة 1911م منها في جرائد المؤيد، و الأهرام، و المقطم، و مجلات المقتطف و الرسالة و الثقافة و الكتاب و الهدى النبوي و غيرها و في العلوم الإسلامية و السياسية و نقد الكتب و غيرها⁽³⁾.

6- بيني و بين الشيخ محمد حامد الفقي⁽⁴⁾.

عبد القادر للعلوم الإسلامية

⁽¹⁾ صدر عن دار المعارف في طبعته الأولى سنة 1945م. و الثانية عن دار الكتب السلفية سنة 1406هـ و الثالثة عن نفس الدار سنة 1407هـ.

⁽²⁾ و كتب أحمد شاكر في وثيقته التي بها مؤلفاته كإشارة إلى سنة طبع الموسوعة: ابتداء من سنة 1933م.

⁽³⁾ جمع بعضها في كتاب بعنوان (كلمة الحق) الذي سوف تتكلم عنه لاحقاً بإذن الله.

⁽⁴⁾ رسالة صغيرة يحكى فيها عن قصة الخلاف الذي نشب بينه و بين صديقه الحميم الشيخ محمد حامد الفقي، و قد طبعها دار المعارف في الأولى سنة 1955، ثم جمعت مع ما جمع له من مقالات في (كلمة الحق).

المبحث الثاني

جوهرة في تلخيص بعض المصنفات الصحفية (رواية ودراسة)

و سوف تناوله خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: شروحه و تعليقاته على مسند الإمام أحمد بن حنبل.⁽¹⁾

مسند الإمام أحمد بن حنبل هو من أعظم دواوين السنة الشريفة، و أكثرها جمعا للأحاديث النبوية صنفه أحد أئمة علماء الإسلام على مرّ العصور و أكثرهم حفظا لسنة المصطفى صلى الله عليه و سلم. و صاحب واحدة من أهم المدارس الفقهية السنية. إنّه الإمام المجتهد الحافظ الحجة أحمد بن حنبل رحمه الله و رضي عنه،⁽²⁾ هذا المصنف "شهد له المحدثون في القديم و الحديث بأنه أجمع كتب السنة للحديث، و أصحها بعد الصحيحين، و أوعاها لكل ما يحتاج إليه المسلم في زاده و معاده بغير مين، فهو كتاب لا تزال يركبه شاملة، يقدره من يعرف قدر السنة النبوية الفاضلة، و لا يزال هذا العمل مشكورا للإمام أحمد ما دام في الأرض إسلام و مسلمون."⁽³⁾

و رغم المكانة الرفيعة التي يتبوأها هذا الكتاب بين دواوين السنة، إلا أن أيادي من امتدت إليه شرحا و تحقيقا قليلة جدا فيما نعلم.

لذلك بقي هذا الكتاب على مرّ العصور يصعب التعامل معه لكثرة حديثه و تكررها في مواطن متفرقة و انعدام ترقيمها. و لعل هذه ميزة تشترك فيها أكثر دواوين السنة التي رتب على المسانيد بدل الأبواب.

هذه الأسباب و غيرها، إنبرى العلامة المحقق أحمد شاكر للقيام بهذا العمل الجليل الذي كان أمنية حياته منذ سن الشباب فيقول متحدثا عن بداية ظهور رغبته في خدمة هذا المصنف الجليل: "فإني هديت إلى حب السنة النبوية المطهرة، و الشغف بالفقه فيها، و التعمق في علومها، و التنقيب عن روائعها و نفائس كتبها، وذلك

⁽¹⁾ نضعة التي اعتدناها في لدار الجليل للطباعة 14 قصر اللؤلؤة - الفحالة - نشر مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة - مصر.

⁽²⁾ هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، و لد في ربيع الأول سنة أربع و ستين و مائة (164هـ) و هو من أقران علي بن المديني و يحيى بن معين و أحمد بن صالح المصري روى عن الكثيرين و على رأسهم الإمامين سفيان بن عيينة و الإمام الشافعي رحمة الله عليهما، و قد ابتلى في حقه حق القرآن و من أهم آثاره المسند الذي جمع فيه زهاء ثلاثين ألف حديث من أحاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم مرتبة على مسانيد الصحابة، توفي في نفس الشهر الذي و لد فيه من عام واحد و أربعين و مائتين (241هـ) رحمه الله رحمة واسعة - آمين -

تاريخ الإسلام وروايات المشاهير و الأعلام: للحافظ شمس الدين الذهبي: تحقيق د: عمر عبد السلام تدمري دار الكتاب العربي - بيروت. ص 1. (1411هـ - 1991م) ص (18 / 61 - 144) باختصار شديد.

⁽³⁾ مقدمة الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع شرحه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني كلاهما من تأليف أحمد عبد الرحمن البنا - الملقب بالساعاتي دار إحياء التراث العربي - بيروت (8/1 - 9).

منذ بنسح و ثلاثين سنة في أوائل الشباب بعد استكمال الدراسة الأولى. وجدت في دارنا في كتب أبي -رحمه الله الصحاح الستة وغيرها، ووجدت فيما وجدت الديوان الأعظم . (الكتاب المسند) لإمام الأئمة، ناصر السنة و قاصع البدعة، الإمام أحمد بن حنبل -رضي الله عنه- فوجدته بجرا لا ساحل له، و نورا يستضاء به و لكن تنقطع الأعناق دونه فإنه رتب على مسانيد الصحابة و جمعت فيه أحاديث كل صحابي متتالية دون ترتيب، فلا يكاد يفيد منه إلا من حفظه كما كان القدماء الأولون يحفظون، و هيهات و أنى لنا ذلك، فشغفت به و شغلت، و رأيت أن خير ما تخدم به علوم الحديث، أن يوفق رجل لترتيب هذا المسند الأعظم للناس، حتى تعم فائدته. و حتى يكون للناس إماما، و تمتيت أن أكون ذلك الرجل⁽¹⁾. ثم يقول: "فكان هذا المقصد أمنية حياتي، و غاية همي سنين طويلة، أن أقرب هذا المسند للناس، حتى وفقني الله، منذ أكثر من خمسة عشر عاما، إلى ما أريد على النحو الذي أريد، أن يكون المسند بين أيدي العلماء و المتعلمين كما هو، كما أنفه مؤلفه الإمام، و أن تكون له فهارس وافية متقنة علمية و لفظية"⁽²⁾

و لقد كان العلامة أحمد شاكر فخورا بعمله راض بما وصلت إليه إجهاداته فقال في هذا الشأن: "و أرجو أن يكون عملي هذا محققا لكلمة الإمام أحمد لابنه عبد الله إحتفظ بهذا المسند فإنه سيكون للناس إماما"⁽³⁾. و نقل في هذا الشأن، ما رواه الحافظ شمس الدين بن الجزري عن الحافظ الذهبي في كتاب "المصعد الأحمدي" قوله: "فلعل الله تبارك و تعالى، أن يقيض لهذا الديوان السامي من يخدمه و ييؤب عليه و يتكلم على رجاله، و يرتب هيئته و وضعه، فإنه محتو على أكثر الحديث النبوي، و قل أن يثبت حديث إلا و هو فيه"⁽⁴⁾. و تعقيا على دعوة الذهبي، قال الشيخ أحمد شاكر: "و إنني أرجو أن تكون دعوة الذهبي أجيت بما صنعت، و أسأل الله سبحانه الهدى و السداد، و العصمة و التوفيق، و ما أبغى أن أتمدح بعمله أو أفخر به، و لكنني أستطيع أن أقول: إنني في بعض ما حققت من الأسانيد، قد حللت مشاكل، و بينت دقائق، و صححت أخطاء فاتت على كثير من أئمة الحديث السابقين، لا تقصيرا منهم، و لا اجتهادا مني، و لكن هذا الديوان (السامي) كما سماه الحافظ الذهبي، كان مفتاحا لما أغلق، و منارا يهتدى به في

(1) مقدمة تحقيقه لمسند أحمد (6/1)

(2) المصدر نفسه: (7/1)

(3) المصدر نفسه: (12/1)

(4) المصعد الأحمدي في ختم مسند الإمام أحمد، للحافظ شمس الدين بن الجزري، مطبوع مع مسند الإمام أحمد، -بتحقيق أحمد شاكر- (23/1).

الطلسمات و كان للناس إماما، حين وفق رجل لخدمته، و حين حققت أحاديثه تحقيقا مفصلا⁽¹⁾.
و من أجل أن تعرف أكثر على هذا العمل الجليل الذي قام به العلامة أحمد محمد شاكر، خدمة لهذا الكتاب
و صاحبه، بل و خدمة السنة الشريفة كلها، سنحاول إبراز أهم محاور هذا العمل الضخم، إن شاء الله.

أبرز معالم عمله في هذا الكتاب:

كانت البداية بمقدمة جد مفيدة، ألقى من خلالها الضوء على منهجه في التحقيق و التعليق على هذا
الكتاب، و تحدث فيها عن بداية ظهور رغبته في هذا العمل، و كيف استطاع أن يحقق أمنيته في خدمة هذا
المصنف، بل و ذهب إلى حد الإفتخار بهذا المجهود، و بما استطاع أن يصل إليه مما فات كثير من أئمة الحديث
السابقين، و قد أشرنا إلى بعض أقواله في ذلك أنفا. و سنلخص معالم منهجه في هذا التحقيق من خلال ما
ذكره في المقدمة و نزيد على ذلك بعض الأمثلة العملية مما حوته تعليقاته النفيسة.

أ- كما يقتضيه المنهج العلمي في التحقيق، استعان ببعض نسخ المسند المطبوعة و المخطوطة، حتى يضمن أكبر
سلامة لعمله و يحاول تجنب المسند من الأخطاء ما أمكن و من أهم تلك النسخ.

1- المسند المطبوع بمصر في المطبعة الميمنية إدارة السيد أحمد البايي الحلبي سنة (1313هـ) في ستة مجلدات كبار
و رمز لها بالحرف (ح).

2- و جزء صغير مطبوع بالمطبعة الحيدرية في بجلي بالهند في سنة 1308هـ، و هي نادرة الوجود - كما قال -
و رمز لها بالحرف (ه).

3- و نسخة بخط مغربي دقيق، مصورة بالتصوير الشمسي عن نسخة عالم المغرب و محدثه السيد عبد الحمي
الكتاني، و هي كما قال، صحيحة جيدة الضبط و الإتقان نادرة الغلط، و رمز لها بالحرف (ك).

⁽¹⁾ مقدمة تحقيقه للمسند: (13/1).

و مما نجد ملاحظته أن العلامة أحمد شاكر وافته المنية، قبل أن يتم شرح الكتاب كله و وصل إلى ما يقارب الثلث، قبل إتمامه التعليق على صحيفة
"همام بن منبه" من مسند أبي هريرة عند الحديث رقم 8193 فاستوعبت بذلك تعليقاته خمسة عشر جزءا و قليل في الجزء السادس عشر (أنظر
طبعة الزوات الإسلامي بالقاهرة).

و قد أكد لي الأستاذ أسامة أحمد شاكر، أن والده قد وصل في تعليقاته إلى ما يقارب نصف أحاديث المسند، و ذلك أنه و بعد أن عثر على نسخة
قديمة للمسند من ثلاث مجلدات ضخام في مكتبة والده العلامة الكبير محمد شاكر، أخذ يكتب تعليقات خفيفة بالقلم الأحمر إتخذها كعلامات هادية
لما سيكتبه من تعليقات حافلة بعد ذلك، و قد وصلت تعليقاته تلك و كما أشرنا إلى حوالي نصف أحاديث المسند، لكن ما حظي بعنايته و تمحيصه
ما أشرف على طبعه في حياته، و هو ما يقارب الثلث - كما ذكرنا - مما هو مطبوع و متداول.

أما بقية التعليقات الأخرى الخفيفة، فقد سلمها ابنه الأكبر أسامة، إلى رئيس جامعة الأزهر -حاليا- الدكتور أحمد عمر هاشم، و هو الآن يواصل
التعليق على ما تبقى من الأحاديث على منوالها.

4 - نسخة (الرياض)⁽¹⁾ مخطوطة من ثلاث مجلدات كبار، و هي كما قال، ليست بقديمة ولكنها صحيحة و معتمدة و فيها تصحيحات نفيسة، و رمز لها بالحرف (م).

و لم يقتصر في تصحيح الكتاب على هذه النسخ فحسب، بل عمل في تصحيح متون الأحاديث، و أسانيدها على الاستعانة بكتب الحديث و الرجال، و معاجم اللغة و غريب الحديث، و الأمثلة على هذه التصحيحات كثيرة جدا و منها ما يلي:

تصحيحه خطأ في متن الحديث رقم: 237 من مسند عمر بن الخطاب، حيث و ردت كلمة "اجتمعنا" في النسخين (ح، هـ) بصيغة "اجتمعنا"، فرأى الشيخ -رحمه الله- أنها خطأ، و صححها من نسخة (ك) بصيغة "اجتمعنا"⁽²⁾.

و منها أيضا إسقاطه للحديث رقم 2951، الثابت في النسخة (ح) و عدم اعتباره له من مسند أحمد و حمل فيه الخطأ إلى الناسخين، و لأنه أيضا لم يثبت في النسخة (ك) و سياق الكلام يقتضي إسقاطه و عدم ثبوته⁽³⁾ أيضا تصحيحه خطأ و وقع في إسناد الحديث رقم (7288) حيث ثبت الإسناد في المسند على الشكل التالي: "حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الرحمان عن أبي هريرة مرفوعا... الحديث" و قد جزم أحمد شاكر بأن هذا الإسناد خاطئ، و صححه من الصحيحين، و بعض كتب السنن التي روت هذا الحديث و قال عقب تخرجه: "فهذه الروايات كلها مطبقة على أن سفيان بن عيينة رواه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن: فالرواية الثابتة هنا في أصول المسند الثلاثة التي فيها "سفيان عن الزهري عن عبد الرحمن" -هي عندي- خطأ من الناسخين القدماء، تداولته نسخ المسند، و ما أظن أنه وقع للحفاظ المتقدمين، إذن لأشاروا إليه: إما ببيان أنه غلط و إما ببيان أنها رواية أخرى عن سفيان و قد أشار كثير منهم خصوصا الحافظ بن حجر إلى رواية ابن عيينة، في اختلاف بعض الألفاظ في متن الحديث، و لو كان بين أيديهم هذا الاختلاف في الإسناد لأشاروا إليه و لم يهملوه"⁽⁴⁾.

و الأمثلة من هذا النوع متعددة يرجع إليها في ثنايا التحقيق.

ب- لم يلتزم العلامة أحمد شاكر بتخريج كل الأحاديث مخافة أن يطول الكتاب، بل اقتصر في كثير من المواضع على تبين درجة الحديث من الصحة و الضعف فيقول في هذا الشأن: "و لم ألتزم في الكلام على الأحاديث أن أخرجها كلها، فذلك أمر يطول جدا، و إنما جعلت همي و كدّي أن أبين درجة الحديث، فإن كان صحيحا ذكرت ذلك، و إن كان ضعيفا بينت سبب ضعفه، و إن كان في إسناده رجل مختلف في توثيقه

(1) و قد تحصلت على هذه النسخة أثناء رحلته إلى الحجاز، واعتمدها في التصحيح ابتداء من الجزء السابع.

(2) أنظر تحقيقه للمسند (127/1).

(3) المصدر نفسه (342/4).

(4) المصدر نفسه (12/13).

و تضعيفه إجهدت رأبي على ما و سعني علمي، و ذكرت ما أراه، و في كثير من مثل هذا أخرج الحديث بذكر من رواه من أصحاب الكتب الأخرى»⁽¹⁾.

ج- لم يتعرض العلامة أحمد شاكر في عمله هذا، إلى شرح الأحاديث فقها و استنباطا بل اقتصر على تخريج الأحاديث و تصحيح الأخطاء و ترتيب الأحاديث و ترقيمها، و صنع فهرس علمية لتقريبه للباحثين كما سنرى بعد قليل. فيقول في ذلك: " و لم أعرض في شرحي لشيء من أبحاث الفقه و الخلاف و نحوهما، فما هذا من عملي في هذا الكتاب، إنما هو عمل المستفيد المستنبط بعد أن تجتمع له الأحاديث بدلالة الفهرس العلمي، و ليس (المسند) من الكتب المرتبة على الأبواب حتى يستقيم هذا لشارحه"⁽²⁾.

د- مع أنه لم يقصد من عمله الأحاديث و تحليل ألفاظها و معانيها - كما أشرنا آنفا- إلا أن ذلك لم يمنعه من تفسير بعض الكلمات الغريبة إذا دعت إلى ذلك الضرورة. فقال في هذا الشأن: "واقترت في تفسير غريب الحديث على ما تدعو إليه الضرورة جدا، و على ما وجدت أصحاب الغريب، قد قصروا فيه، أو كان لي رأي يخالف ما قالوا، و هو شيء قليل نادر"⁽³⁾.

و من ذلك تفسيره للفظه "يقيم" الواردة في الحديث رقم (5545) و سياقها في المسند: " و هو يقيم حلة من حرير يبيعها... الحديث".

فقال أحمد شاكر: "يقيم حلة". فسرها النووي في شرح مسلم بقوله: أي يعرضها للبيع. و لم يزد فلم يصنع شيئا، و القيمة: الثمن كما هو معروف.

فيقولون: قوم السلعة تقويمًا، و أهل مكة يستعملون في هذا المعنى الإستقامة ففي "اللسان" عن أبي عبيد قوله: إذا استقامت، يعني قومت، و هذا كلام أهل مكة، يقولون: استقامت المتاع، أي قومته و هما بمعنى. و أما أقام بهذا المعنى، فإني لم أجده في المعاجم، و هو ثابت كما ترى في هذا الحديث، هنا و في صحيح مسلم، و وجدته أيضا في كلام الإمام الشافعي في الرسالة، وهو أفصح العرب في عصره و أعرفهم بلغة قومه و قد فصلت القول في شرحي على الرسالة رقم 1461"⁽⁴⁾.

ه- كما عمل على ترقيم أحاديث الكتاب للتسهيل و التيسير على الباحث فيقول: " و جعلت لأحاديث الكتاب أرقاما متتابعة من أول الكتاب إلى آخره، و جعلت هذه الأرقام كالأعلام للأحاديث بنيت عليها الفهارس التي ابتكرتها كلها"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ المسند - بشرحه - (11/1)

⁽²⁾ المصدر نفسه (11/1)

⁽³⁾ المصدر نفسه (11/1)

⁽⁴⁾ أنظر تعنيقاته على المسند (250-258/7)

و قد وردت هذه الكلمة " أقام يقيم " بهذا المعنى في رسالة الشافعي في " باب الإستحسان " في العقرة رقم "1461" و سياقها " أقم عبدا ولا أمة " أي قدر من العبد أو الأمة: أنظر الرسالة ص 56 ليس عليه بيانات الطبع.

⁽⁵⁾ مقدمة تعييفه على المسند: (7/1).

و إذا كان الحديث مكررا فإنه يشير إلى مواطنه فيقول: "وأحاديث المسند تتكرر كثيرا فيروي الحديث الواحد بأسانيد متعددة و ألفاظ مختلفة أو متقاربة، و بعضها مطول و بعضها مختصر، فرأيت أن أذكر بجوار كل حديث رقم الرواية التي سبقت في معناه أو لفظه، فإن كان مكررا بنصه أو قريبا من نصه قلت: مكرر كذا و ذكرت الرقم الذي مضى، و إن كان الآخر أطول من الأول قلت: مطول كذا و إن كان أوجز منه، قلت مختصر كذا"⁽¹⁾.

و - و أعظم إنجاز لهذا الكتاب - فيما نرى و يرى كثيرون غيرنا - هو ابتكاره لفهارس عديدة و متنوعة، لتكون بمثابة الأعلام الهادية الموصلة إلى مغاليق المسند، هذه الفهارس الوافية و المتقنة قسمها إلى قسمين كبيرين، فهارس لفظية، و فهارس علمية.

و نترك الشيخ أحمد شاکر يتحدث بنفسه عن هذه الفهارس فيقول:
"أما الفهارس اللفظية⁽²⁾ فهي أنواع:

- 1- فهرس للصحابة رواة الأحاديث، مرتب على حروف المعجم، فيه موضع بدء مسنده من هذا المسند، ببيان الجزء و رقم الصفحة، و فيه أرقام الأحاديث التي من روايته، سواء أكانت في مسنده الخاص أم جاءت في مسند غيره من الصحابة، و كثيرا ما يكون الحديث من مسند صحابين أو أكثر إما مشتركين فيه، و إما منسوباً لكل جزء منه لراوييه، فهذا يجب أن يوضع رقمه في مسند كل صحابي له رواية فيه، ثم أستني من أرقام مسند الصحابي الأحاديث التي ليست من روايته أصلا، واضعا للأمر في مواضعها، و ما كان من رواية صحابي لم يسم و ضع في اسم التابعي الذي رواه عن الصحابي المبهم.
- 2- فهرس الجرح و التعديل، و هو فهرس للرواة الذين تكلم عليهم الإمام أحمد أو ابنه عبد الله في المسند و هم قليل، و للرواة الذين أتكلم عليهم في كلامي على الأحاديث.
- 3- فهرس للأعلام التي تذكر في متن الحديث.
- 4- فهرس للأماكن التي تذكر في متن الحديث.
- 5- فهرس لغريب الحديث، أي للألفاظ التي تحتاج إلى شرح، فأذكر (المادة) و أذكر من الحديث موضع الشاهد الذي تحتها، و أشير إلى رقم الحديث.

⁽¹⁾ المصدر السابق (12/1)

⁽²⁾ هذه الفهارس اللفظية لم يبتها الشيخ -رحمة الله عليه- في أواخر أجزاء المسند عكس ما فعله مع الفهارس العلمية. و كان في نيته أن يفردها بتأليف حاسر اسم "مقاليد الكنوز" و قد شرع في ذلك. لكن المنية حالت دون إتمام العمل الجليل و في ذلك يقول الشيخ نور الدين عز في معرض كلامه عن عمل أحمد شاکر في مسند أحمد: "و شرع بعد فهارس مفردة شاملة للكتاب كله في تأليف خاص أسماه "مقاليد الكنوز" و هي تسمية لائقة بهذا العمل الكبير" غير أن للشيخ أحمد شاکر لم يكمل العمل بل انتهى إلى ما يقارب الثلث و حالت المنية دون بلوغ الأمنية و لا حول و لا قوة إلا بالله.

من كتاب الأسئلة: ملتقى السنة النبوية الشريفة (و هو الملتقى السادس عشر من ملتقيات الفكر الإسلامي المنعقد في تلمسان (6-13 شوال 1402-27 يونيو اغسطس 1982م) طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية و حدة الرعاية 1989م-الجزائر).

أما الفهارس العلمية⁽¹⁾، فهي الأصل لهذا العمل العظيم الذي ما أظن أحدا سبقني إليه، وقد بيّنت هذه الفهارس أيضا على الأرقام للأحاديث، بل إن الأرقام هي التي سدّت الفكرة، وحدّتها و قد قرأت من أجل هذا الفهرس كل فهارس كتب السنة، و كتب الفقه، و كتب السير، و كتب الأخلاق التي يسر لي الحصول عليها، ثم ضمنت كل شبه إلى شبهه، و كل شكل إلى شكله و تخيرت في ترتيبها أقرب الطرق إلى عقل المحدث و النقيه، بعد أن قسّمتها إلى كتب جاوزت الأربعين، فيها أكثر من ألف باب، و كلما رأيت بابا فيه شيء من العموم كثّرت أرقام أحاديثه، واجتهدت في تقسيمه إلى معان فرعية، ليحصر أقرب المعاني إلى بعضها في أرقام يسهل على القارئ الرجوع إليها⁽²⁾.

ي- إضافة إلى الفهارس التي هي أصل هذا العمل الجليل، أضاف بعض الملاحق الأخرى التي رأها ضرورية، لاستكمال العمل على أتم صورة، هذه الملاحق هي:

- 1- ثبت المصادر و المراجع التي اعتمدها في الشرح و التحقيق و هذا في كل جزء من الأجزاء التي أخرجها.
- 2- فهرس للاستدراكات و التعقيبات، بدأها من الجزء الثالث و شملت الجزعين الأولين، و استمر العمل على هذا الشكل في بقية الأجزاء.
- 3- فهرس للتحقيقات في العلل و الرجال، ذكر فيه أهم المحطات التي وقف عندها مطولا و كانت محلا للبحث و التنقيب سواء ما تعلق منها بتحقيق صحة حديث أو ضعفه أو توثيق راو أو توهينه، أو حل لاسناد مشكل أو تحليل لبعض الألفاظ الغريبة... الخ.

⁽¹⁾ الفهارس العلمية المرتبة على الكتب و الأبواب، مثبتة في آخر كل جزء، كل منها خاص بالمسايد و الأحاديث التي يؤولها. وكان في نية الشيخ -رحمة الله عليه- أن يفرّد هذه الفهارس العلمية و اللفظية التي ابتكرها في مؤلف خاص أسماه. "مقاليد الكوز" - كما أشرنا-، و قد ذكر لي الأستاذ أسامة، أن هذه الفهارس المبتكرة، كانت ستصل حسب تقدير والده، خمسة عشر جزءا، مضاف إليها خمسة و أربعون جزءا، و هو ما قدره لتعليقاته على أحاديث المسند كله، و بذلك كان الكتاب سيصل مع فهارسه - و حسب تقدير المؤلف دائما- إلى حوالي ستين جزءا، و هو إنجاز عظيم جدا لو رأى النور -فجزاه الله خير الجزاء على مقدمه، و نعمه برحمته الواسعة.

و قد بدأت تظهر في السنوات الأخيرة بعض المحاولات لإتمام التعليق على ما تبقى من أحاديث المسند، منها تلك التي شرع فيها الدكتور أحمد عمر هاشم، مسترشدا ببعض تعليقات أحمد شاكر التي لم تطبع، و قد وصلت تعليقاته الخفيفة إلى الجزء الثاني والعشرين عند الحديث رقم (11554) (انظر طبعة التراث الإسلامي بالقاهرة)، و الأجزاء التي أخرجها من طبع دار المعارف على اختلاف سنوات إصدار كل جزء.

و منها أيضا ما قام بإخراجه الأستاذ حمزة أحمد الزين، حيث أكمل المسند كله مبتدئا تعليقه عند الحديث رقم (8783)، و قد ذكر في مقدمة عمله، أنه انتم صريقة الشيخ أحمد شاكر مع بعض الإضافات الضرورية -حسب نظره- و قد قامت بإخراجه في طبعته الأولى دار الحديث بالقاهرة سنة (1416هـ-1995م).

و الحق يقال أن الفرق واضح جدا بين مجهودات أحمد عمر هاشم، و حمزة أحمد الزين -المشكورين على عملهما- و ما قام بإخراجه محدثنا الكبير الشيخ أحمد محمد شاكر. فلعل الله تعالى يقبض لهذا العمل الجليل من يتمه، ممن هم في حجم الشيخ -رحمة الله-

⁽²⁾ انظر مقدمة تحقيقه للمسند (10-7/1) باختصار.

المطلب الثاني: تعليقاته على سنن الترمذي⁽¹⁾

لقد كانت الرغبة جامحة من طرف الشيخ أحمد محمد شاكر، في خدمة هذا المصنف الجليل، سنن الترمذي منذ سن مبكرة، حيث أكرمه الله تعالى بأن سمع الكتاب كله-إلا فوتنا يسيراً كما قال- من والده الأستاذ الأكبر محمد شاكر فتولّد لديه الشغف الكبير بهذا الكتاب، لما يحويه من كنوز و درر يندر وجودها في غيره من المصنفات. و انطلاقاً من هذه الرغبة واستناساً بخبرته و تجربته في مجال التحقيق، شرع في شرح سنن الترمذي. و نترك أحمد شاكر يحدثنا بنفسه عن بداية ظهور رغبته فيقول: "فإني منذ بضع و عشرين سنة أو على التحقيق في أواخر جمادى الآخرة سنة 1329هـ شرعت في كتابة شرح على (سنن الترمذي) و لم أكد أبدأ حتى وضعت القلم، إذ و جدتني أقدم على عمل لم تهياً لي أسبابه، و كان نزوة من نزوات الشباب، و ما أقدمت عليه إلا عن حبي لهذا الكتاب ثم صار فكرة تدور في رأسي، و أمنية تجول في خاطري، و كنت أرجو أن أوفق إلى إخراجها في يوم من الأيام، لما أيقنت في نفسي، عن مراس و خبرة و تجربة، أنّ هذا الكتاب (كتاب الترمذي)، أنفع كتب الحديث تعليماً عملياً، فيكشف للقارئ عن درجة الحديث من الصحة و الضعف، مبيّناً ما قيل في رجاله ممن تكلم فيهم، مرجحاً بين الروايات إذا اختلفت، فإنّ فنّ تحليل الأحاديث أعوص أنواع (علوم الحديث) و أكرها خطراً، و أدقها مسالك.

لا يتقنه إلا من رسّخت قدمه في معرفة الطرق و الرجال، و استنارت بصيرته بالكتاب و السنة.... إلى أن يقول: ثم قيض الله لنا إخواننا الأفاضل أولاد المرحوم السيد مصطفى الحلبي فتحديثنا في شأن (سنن الترمذي) و رغبوا في طبعه طبعة علمية محققة. و أن يشرح الكتاب شرحاً وسطاً، فاتفقنا على ذلك، و حملت هذه الأمانة الخطيرة مستعيناً بالله، مهتدياً به، متوكلاً عليه، و لست أدري أفادتني السنين علماً على علم، أم هي الثقة بالنفس و الفرور بها؟ و لكنني أقدمت و أمرني إلى الله-وظني بربي أن يجعل نيتي خالصة لوجهه الكريم..."⁽²⁾.

و لقد كان عمل أحمد شاكر في هذا الكتاب متميزاً من حيث الدقة و الضبط و الإتيان. و كانت أمنيته أن يوفقه الله تعالى لإتمام عمله في هذا الكتاب، و لكن نتيجة للظروف و الشواغل لم يتمكن إلا من إتمام جزءين إثنيين. و لو أتم شرحه و تحقيقه لسنن الترمذي لصار من أجلّ الخدمات التي قدمت لهذا المصنف، و لصاحبه

⁽¹⁾ النسخة التي اعتمدها هي من طبع دار الفكر - بيروت - لعام 1408هـ - 1988م و مؤلف الكتاب هو الإمام الترمذي و هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن شداد الترمذي الضرير، أحد الأئمة الذين يقتدي بهم في علم الحديث، صنف كتاب الجامع، و التواريخ و العلل. كان عالماً متقناً بصرب به المثل في الحفظ و الضبط تلميذ لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري و شارك معه في شيوخه، روى عنه محمد بن سهل الغزالي، و بكر بن محمد الدهقاني و غيرهم كثيرون، و لد سنة 209هـ و توفي بقرية بوغ، إحدى قرى ترمذ سنة 279هـ.

انظر: الأنساب للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت) ط 1 (1408-1988) (459/1) بشيء من التصرف.

⁽²⁾ مقدمة تحقيقه لسنن الترمذي: (7-6/1).

الإمام الترمذي - رحمه الله - و سنحاول فيما يلي إبراز الخطوط العريضة التي تميز بها هذا الشرح وطريقته في ذلك، مركزين على المقدمة الرائعة التي افتتح بها الكتاب و ضمنها طريقته في عمله فيه.

أهم معالم عمله في الشرح و التحقيق.

1- صدر الشيخ أحمد محمد شاكر عمله في هذا الكتاب بمقدمة نفيسة و مفصلة تحدث فيها عن بداية ظهور رغبته في خدمة سنن الترمذي. و عن النسخ التي اعتمدها في التحقيق و التي بلغت سبع نسخ بين المخطوط و المطبوع.

ثم ركّز الحديث عن تصحيح الكتب و تحقيقها و الذي اعتبره من أشق الأعمال و أكبرها تبعه، مستشهدا في ذلك ببعض أقوال علماء هذا الفن. كما أشار في معرض كلامه إلى العبث الحاصل في كثير من كتب التراث عندما يعاد طبعاها في بعض المطابع العربية.

وقد حمل أحمد شاكر حملة شعواء على أولئك الذين يمجّدون المستشرقين⁽¹⁾ و يعتبرونهم أصحاب الفضل كلّه في المحافظة على التراث الاسلامي، حيث يقول: "ثم غلّا قومنا غلوا غير مستساغ، في تمجيد المستشرقين و الإشادة بذكورهم و الإستخذاء لهم"⁽²⁾. و الإحتجاج بكل ما يصدر عنهم من رأي، خطأ أو صواب، يتقلدونه و يدافعون عنه، و يجعلون قولهم فوق كلّ قول، و كلمتهم عالية على كل كلمة، إذ رأوهم اتقنوا صناعة من الصناعات، صناعة تصحيح الكتب، فظنوا أنهم بلغوا فيما اشتغلوا به من علوم الإسلام و العربية الغاية، و أنهم اهتموا إلى ما لم يهتد إليه أحد من أساطين الإسلام و باحثيه، حتى في الدين و التفسير و الحديث و الفقه"⁽³⁾.

تم أخذ يفند هذه الشبهة. رغم اعترافه بالجهد المشكور للمستشرقين في إحياء تراثنا الخالد، بالتذكير بسبق علماء الإسلام المتقدمين في ابتكار قواعد التصحيح، وأورد للتدليل على ذلك ما قاله أبو عمرو بن الصلاح في كتاب علوم الحديث"⁽⁴⁾ عن كيفية تصحيح الكتب عند المتقدمين و أبرز من نبغوا في هذا الميدان ثم عقب في

⁽¹⁾ أصل الكلمة: استشرق يستشرق استشراقا، و هي مصدر استشرق، و حركة الاستشراق هي اتجاه الغربيين نحو العناية بزات الشرق و حضارته. انظر المعجم العربي الأساسي تأليف و إعداد جماعة من كبار اللغويين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم ص 683.

⁽²⁾ الاستخذاء هو الاستكانة و الذل، و أصلها مستأخذ: و المستأخذ الذي به أخذ من الرمد: و المستأخذ المطأطئ الرأس من رمد أو جمع أو غيره، قال أبو عمرو: يقال أصبح فلان مؤتخفا لمرضه و مستأخفا إذا أصبح مستكينا. انظر لسان العرب دار المعارف (38/1).

⁽³⁾ مقدمة شرحه لسنن الترمذي (19/1).

⁽⁴⁾ أنظر كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح تحقيق مصطفى ديب البغا مطبعة الصباح دمشق ط 1 (1404-1984) (104 - 119) و مؤلفه الإمام ابن الصلاح: و هو تقي الدين بن الصلاح شيخ الإسلام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهر زوري الموصلي الشافعي،

ولد سنة 577هـ و سمع من عبيد الله بن السمين و منصور المرادي و طبقتهما، و تفقه و برع في المذهب و أصوله، و في الحديث و علومه و سنن التصانيف. درّس بالرواحية، و لي مشيخة دار الحديث ثلاث عشرة سنة و توفي في الخامس و العشرين من ربيع الآخر سنة 643هـ. انظر النور في حبر من غير اللهي - دار الكتب العلمية ط 1: (1405هـ-1985م) (247-246/3).

الأخير على كلام ابن الصلاح بقوله: "و هذه القواعد التي ذكرها ابن الصلاح يصلح أكثرها في تصحيح الكتب المطبوعة و هي كلها إرشاد للمصحح عند النقل من الكتب المخطوطة حتى يعرف قيمة الأصول التي يطبع عنها، أهي مما يوثق به، أم مما يحتاط في الأخذ عنه، و لو كانت الفرصة مواتية لحسرت قواعد التصحيح المطبوع. و وضعت له القوانين الدقيقة على أسس ما رسم لنا أئمتنا المتقدمون، و علماؤنا الأعلام النقات لتكون دستوراً للمطابع كلها، و مرشداً للمصححين أجمع، و عسى أن أفعل، إن شاء الله بتوفيقه و هدايته و عونه"⁽¹⁾

ثم تحدث عن الفهارس المعجمة و عن ابتكار العرب المعاجم و الفهارس، و سبقهم لغيرهم من المستشرقين. و في الأخير تحدث عن عمله في تصحيح كتاب الترمذي و الذي اعتمد فيه -على حد قوله- أصح قواعد التصحيح و أدقها على الرغم من عدم و جود و لو نسخة واحدة يصح أن تسمى "أصلاً" بحق. و أشار إلى نوعية الفهارس التي أوردتها في الكتاب و التي كانت متنوعة و متعددة و مفصلة، و قد اعتبر أحمد شاكر عمله هذا متميزاً في الدقة و الإتقان، حتى أنه يفوق بذلك كل عمل المستشرقين في هذا الميدان فقال في هذا الشأن: "و إنما أرجو أن يجد القارئ هذا الكتاب تحفة من التحف، و مثالا يحتذى في التصحيح و التنقيح و أصلاً موثوقاً به حجة. و ليعلم الناس أنا نتقن هذه الصناعة من تصحيح و فهارس و نحوها، أكثر مما يتقنها كل المستشرقين، و لا أستثنى و ما أبغي بهذا فخراً و لا أقوله غروراً بالنفس، و إنما أقول ما أراه حقاً، لي أو علي"⁽²⁾.

و انتهى به المطاف في آخر هذه المقدمة النفيسة الرائعة، للحديث عن طريقته في الشرح و التعليق على أحاديث سنن الترمذي. كما سنرى فيما يلي:

2- لقد بذل الشيخ -رحمه الله- جهوداً مضية في الاستفادة من جميع نسخ الكتاب المخطوط منها و المطبوع. بمقابلة بعضها مع بعض و ما كان من زيادة فيشير إليه بين قوسين هكذا | | ، مع الإشارة في التعليق إلى مصدر الزيادة . فيقول في ذلك: " و ذكرت كل ما في النسخ من اختلاف، سواء أكان صحيحاً أو خطأ إنما أذكر في المتن. ما أراه أصح من غيره في نظري، مع إيضاح وجه الترجيح إن كان هناك و جه له"⁽³⁾.

3- إيمانه اللّغة العربية منطلقاً أساسياً، في التحقيق، فقد اعتمد على قواميس اللّغة في ضبط كثير من الألفاظ، بل كانت له أبحاث مفصلة في ثنايا التحقيق لبعض الألفاظ و التراكيب، تنمّ على مقدرة فائقة و إطلاع واسع و معرفة كبيرة بفنون اللّغة العربية و حباياها.

و من ذلك تجويزه لتذكير كلمة "كف" و تأنيثها. فنقول "كف واحد" و "كف واحدة" رغم أنها وردت في جميع النسخ الأصلية لسنن الترمذي بالتذكير فقط و أورد في ذلك ما جاء في نسخ صحيح مسلم و كذا

(1) مقدمة شرحه لسنن الترمذي (42/1-43)

(2) المصدر نفسه: (62/1)

(3) المصدر نفسه (62/1)

البخاري و أيضا سنن أبي داود و غيرها، حيث ثبتت في بعضها مؤنت و بعضها الآخر مذكر⁽¹⁾. و الأمثلة من هذا النوع كثيرة.

4- كما كانت له مداخلات في العديد من المسائل الفقهية بين الحين و الآخر و التي كانت محط اختلاف نظر الفقهاء، و أحجم عن الكلام في بقية المسائل حتى لا تطول أبحاثه، يقول في هذا الشأن: "و قد بدا لي أول الأمر أن أؤي القول في ذلك، ثم أحجمت إذ لو فعلت طال الكتاب جدا، و لخرج عن كل تقدير قدرناه له في طبعه، و لم أجد من الوقت ما يسع القيام به على الوجه الذي أريد، فاقترعت على مسائل قليلة من دقائق مسائل الخلاف، مما اختلفت فيه أنظار العلماء، و دق وجه الصواب فيه، و جعلتها كالمثال لما لم أذكر، يحتديه العالم و المفيد و المستفيد"⁽²⁾.

و من تلك المسائل التي أطال القول فيها: حكم الوضوء من مس المرأة هل يجب أم لا؟ و قد رجح عدم الوجوب بعد سوقه لجملة من الأدلة، و حرر أصل الخلاف في المسألة و المتمثل في اختلاف نظر الفقهاء في تفسير كلمة اللمس هل تعني الجماع أم مجرد اللمس باليد؟⁽³⁾.

و من ذلك أيضا حديثه عن حكم قراءة البسمة في بداية كل سورة، و قد أطال القول فيها جدا، و ساق أدلة القائلين بالوجوب و أدلة الذين ذهبوا إلى خلاف ذلك و رجح في الأخير إيجاب قراءتها عند بداية كل سورة عدا سورة التوبة، فقال: "ولذلك كله لا نرى بأسا أن نقول: أن قراءة من قرأ بمحذف البسمة بين السورة في الوصل: قراءة غير صحيحة إذ هي تخالف رسم المصحف، فتفقد أهم شرط من شروط صحة القراءة، و أن البسمة آية من كل سورة في أولها، سوى براءة على ما ثبت لنا تواترا صحيحا قطعيا من رسم المصحف و الله أعلم بالصواب"⁽⁴⁾.

5- توسع العلامة أحمد محمد شاكر -رحمة الله عليه- في تحقيق دقائق التعليل كما كان الشأن بالنسبة للإمام الترمذي صاحب السنن و كانت له مع معظم الأحاديث من كلا الجزئين و قفات متأنية تحريجا لها و تحقيقا لما استشكل من ألفاظها مع بيان درجتها من الصحة أو الضعف. و من ذلك تحقيقه للحديث الذي أدرجه الترمذي في باب ما يقال بعد الوضوء. و حكم عليه باضطراب إسناده و بأنه لا يصح في هذا الباب كبير شيء

(1) لمزيد بيان انظر المصدر السابق (42/1).

(2) مقدمة شرحه لسنن الترمذي (67/1).

(3) انظر المصدر نفسه (139/1) و ما بعدها.

(4) المصدر نفسه (25-16/2) و للإطلاع على أمثلة أخرى انظر للمصنفات: 430، 230 من ج-1- و الصفحات 41-124 من ج 2

- كما قال فرأى أحمد شاكر خلاف الترمذي حيث أثبت عدم اضطراب الحديث و بأن أصله صحيح مستقيم الإسناد و ما كان من اضطراب وإنما هو في الأسانيد التي نقلها الترمذي أو ممن حدثه بها⁽¹⁾.
و منها أيضا تحقيقه رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده و اعتباره أن القول بتضعيفها مرجوح و الراجح عنده أنها من أصح الأسانيد⁽²⁾.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

⁽¹⁾ مثل العلامة أحمد شاكر القول في هذا الحديث، فليرجع إليه في المصدر السابق (1/79 و ما بعدها).

⁽²⁾ انظر (2/140) و قد نقل كامل بحثه في ذلك من شرحه على ألفية السيوطي ص(246-248) و لمزيد بيان و للاطلاع على أمثلة أخرى انظر الصفحات 51-98-135-203 من ج-1 و الصفحات: 167-405 من ج-2.

المطلب الثالث: تعليقاته على صحيح ابن حبان⁽¹⁾ بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي⁽²⁾

بعد تردد طويل كان مرده عدم وجود الفرصة السانحة للعمل، وكذا عدم توفره على نسخة أصلية من صحيح ابن حبان ذاته، والمعروف عند أهل العلم بالتقاسيم والأنواع، قرّر العلامة أحمد محمد شاكر طبع ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي على صحيح ابن حبان والمسّمى "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، على اعتبار أنّ صاحبه -رحمه الله- حافظ على النصّ الأصلي لابن حبان ولم يكن عمله فيه سوى ترتيب أحاديثه على الأبواب الفقهية لتقريبه للناس.

فيقول متحدّثاً عن ذلك: "فلَمَّا تهيّأت الفرصة بعون الله وتوفيقه، فكرت في طبع ترتيب الأمير علاء الدين، على كراهيتي التصرف في كسب الأئمة القدماء، وحرصي على أن أخرج للناس على الوضع الذي صنعه عليه مؤلفوها -رحمهم الله- ولكن لم أجد أبداً مما ليس منه بد. لأنّ كتاب ابن حبان الأصلي غير موجود فيما وصل إلينا من العلم بالكتب و مظان وجودها. ثم وجدت ثلاث قطع من كتاب ابن حبان الأصلي، المعروف عند أهل العلم بالحديث باسم التقاسيم والأنواع، فاقتنيت صوراً شمسية منها، وبلغني وجود قطعة رابعة في إحدى مكاتب الإستانة، وأنا بسبيل الحصول على صورة منها أيضاً"⁽³⁾.

والجدير بالذكر أن الشيخ -رحمه الله- عاجلته المنية، فحالت بينه وبين تحقيق مراده من إتمام الكتاب كله، ولم يخرج غير الجزء الأول منه، فحقق مقدمة ابن حبان لصحيحه، وتناول 138 حديثاً تحقيقاً و شرحاً، و انتهى به المطاف عند باب "الفطرة" من كتاب "الإيمان".

⁽¹⁾ مكتبة ابن نيمية للطباعة ونشر الكتب السلفية

و ابن حبان هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن سعيد بن شهيد التميمي أخا فاطمة العلّامة أبو حاتم البستي، توفي في شوال من سنة 354هـ. له من النصايف، كتاب آداب الرحلة، كتاب تفسير القرآن، كتاب التقاسيم والأنواع كتاب الجرح والتعديل، كتاب الثقات، وكتاب التصعّاء وغيرها.

انظر هدية العارفين أسماء المؤلفين و آثار المصنفين من كشف الظنون للمؤلفه إسماعيل باشا البغدادي دار الفكر بيروت (1402-1982) (44/6-45) و المطبوع مع كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون للعلامة حاجي خليفة.

⁽²⁾ هو علي بن بلبان بن عبد الله الأمير علاء الدين أبو الحسن الفارسي المصري الخنفي ولد سنة 675هـ و توفي 739هـ. له من الكتب، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان تسع مجلدات، تحفة الحريص شرح التلخيص، تلخيص الإمام في احاديث الأحكام لابن دقيق العيد، تنبيه الخناظر على زلة القاري و الناكر، مناسك الحج، ترتيب معجم الطبراني. انظر المصدر نفسه (718/5).

⁽³⁾ انظر مقدمة تحقيقه لصحيح ابن حبان ص 07

نكن ومع ذلك جاء الكتاب في أرقى ما يكون من حيث التصحيح والتحقيق⁽¹⁾ و استطاع أن يجعله -رحمه الله- مفتاحاً لمغاليق هذا المصنف الجليل، بدليل أن الذين أخرجوا الكتاب بعد ذلك متقناً عتقاً اعتمدوا كلية على عمل الشيخ -رحمه الله- وقد صرحوا بذلك في مقدمة تحقيقهم⁽²⁾.

وكعادتنا سنبرز أهم معالم عمله في هذا الكتاب كي تتجلى لنا جهود الشيخ -رحمه الله-

ابرز معالم عمله في الكتاب:

1- صدر عمله بمقدمة ضممتها بداية ظهور رغبته في خدمة هذا المصنف، و حقق فيها الإسم الحقيقي لصحيح ابن حبان كما وضعه المؤلف⁽³⁾.

و تحدث فيها عن منزلته بين الصحاح، و أنه يقدم على سنن ابن ماجه من حيث المرتبة، وأن ابن حبان التزم للشروط التي وضعها في صحيحه و كانت شروطاً دقيقة واضحة فيقول في ذلك: "ولكني أستطيع أن أجزم أو أرجح أن ابن حبان شرط لتصحيح الحديث في كتابه شروطاً دقيقة واضحة بيّنة، و أنه و في ما اشترط، كما قال الخافظ ابن حجر، إلا ما لا يخلو منه عالم أو كتاب، من السهو و الغلط، أو من اختلاف الرأي في الجرح و التعديل. و التوثيق و التضعيف، و التعليل و الترجيح"⁽⁴⁾.

كما تحدث عن طريقة ابن حبان في ترتيب الأحاديث على منهج فريد بناه على خمسة أقسام تنطوي على أربعمئة نوع⁽⁵⁾.

تم أتتاد بالعمل العظيم الذي قام به صاحب "الإحسان" علاء الدين الفارسي الذي قرّب الكتاب للطلالين بعد أن كان عسير المنال، حيث أعاد ترتيبه على الكتب و الأبواب بل وجعل صنيعه هذا فهرساً دقيقاً و فريداً في بابيه لأحاديث صحيح ابن حبان⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ قال حمور ركن "الكتب" من مجلة الأزهر واصفاً هذا الجزء بقوله: "وهكذا جاء الجزء الأول من صحيح ابن حبان بتحقيق الشيخ أحمد شاكر مصححاً متقناً مقارناً بروايات الأئمة مطلقاً عليه ملاحظات و تحقيقات علمية عظيمة المنبع..." انظر مجلة "الأزهر" ص 628 الجزء الخامس القاهرة في غرة جمادى الأولى 1307-15 يناير 1953-المجلد الرابع والعشرون رقم (01)

⁽²⁾ الإشارة هنا إلى الأستاذين: شعيب الأرنؤوط و كمال يوسف الحوت الذين حققا الكتاب كاملاً و طبعته دار الكتب العلمية في سبع مجلدات سنة (1407هـ-1987م).

⁽³⁾ و هو المسند الصحيح على التقاسيم و الأنواع، من غير وجود قطع في سندها و لا نبوت جرح في ناقلها، و عرف بين علماء الحديث باسم "التقاسيم و الأنواع" و اشتهر على ألسنة الناس باسم "صحيح ابن حبان".

⁽⁴⁾ انظر مقدمة تحقيقه لصحيح ابن حبان، ص 14-15

⁽⁵⁾ و في ذلك يقول السيوطي: "صحيح ابن حبان ترتيبه مخترع ليس على الأبواب و لا على المسانيد، و هنا سماه "التقاسيم و الأنواع" و سببه أنه كان عازماً بالكلام و النحو و الفلسفة". تدريب الراوي للإمام السيوطي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار التراث الإسلامي القاهرة ط: 2 (1392هـ-1972) (109/1).

⁽⁶⁾ انظر كلام الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- في عمل علاء الدين الفارسي فإنه مهم من مقدمة تحقيقه لصحيح ابن حبان ص 17-19

ثم عدّد بعض ما ألف على صحيح ابن حبان اختصاراً له، أو تجريداً لزوائد على الصحيحين أو غير ذلك، ثم تحدّث عن منهج عمله في الكتاب، والذي توخّى فيه الدقّة والإختصار.

ثم أطلّ في وصف نسخ القطع الأربعة المخطوطة التي وصلت إليه من صحيح ابن حبان الأصلي و كذا نسخة الإحسان لعلاء الدين الفارسي وأثبت صورها في المقدمة، وختم مقدمته الوافية بالترجمة لصاحب الصحيح ابن حبان، ولصاحب الإحسان علاء الدين الفارسي.

2- كعادة الشيخ أحمد شاكر والتي رأيناها في عمله السابقين، و سنها - بإذن الله - في بقية أعماله، كان شديد التحري في ضبط النصوص، وذلك بمقابلة النسخ المخطوطة و المطبوعة ببعضها، مع الإستعانة بكتب الرواية و الرجال و الأنساب و الأماكن و البلدان و دواوين اللّغة و غيرها، حسب الموضوع المحقّق و من ذلك مثلاً عند تحقيقه لنسب الإمام ابن حبان، فقال "محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد بن سعيد بن سَهيد بفتح السين المهملة و كسر الهاء"⁽¹⁾، فرجّح ضبط "سَهيد" بسين مهملة مفتوحة، رغم أنّ عامّة الكتب المطبوعة التي ترجمت لابن حبان ضبطته بالشين المعجمة (شهيد)، إلا أنّ عدم وثوقه بهذه النسخ المطبوعة التي عادة ما يكثر فيها التحريف و التصحيح خصوصاً في عهده، جعلته يعتمد بل و يرجّح ما ذهب إليه علاء الدين الفارسي في "الإحسان" و الإمام الذهبي في "المشبه" و ذلك بضبطها بسين مهملة مفتوحة.

و في ضبطه لكلمة "بخارا" هل تكتب بالألف أم بالياء؟! رجّح الشيخ - رحمه الله - كتابتها بالألف⁽²⁾، على غير ما تعارف عليه كثير من النساخ و الكتاب، و كان عمدته في ذلك مخطوطة كتاب "الإحسان". و "معجم البلدان" في بعض طبعاته - كما أشرنا إلى ذلك - وكذلك المشبه للذهبي و "الأنساب" للسمعاني و "اللباب" لابن الأثير، ثم قال بعد ذكره لمجموع الكتب التي اعتمد عليها في ضبط الكلمة: "و هو المطابق لتقواعد الصحيحة و الرّسم"⁽³⁾.

أيضاً ضبطه لكلمة "قيعان" الواردة في الحديث الثالث المكرر من ترتيب الفارسي في "الإحسان" اعتماداً على نسخة "الإحسان" نفسها، و على ما في رواية الشيخين و غيرهما، على خلاف ما ثبت في بعض نسخ صحيح ابن حبان من الأجزاء التي تحصّل عليها أحمد شاكر - كما صرّح هو بذلك - حيث ثبت في نسخة، ضبط الكلمة على هذا الشكل "يَقْلال"، و هو وزن سماعي نادر، كما قال العلامة أحمد شاكر، و في أخرى بنفس الرّسم لكن بدون نقط⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ انظر مصدر السابق (51/1)

⁽²⁾ ضبطها حسب ترجيح العلامة أحمد شاكر لها "وبخارا" بلد مشهور معروف من بلاد المعجم فيما وراء النهر، و هو بلد الإمام البخاري "محمد بن إسماعيل صاحب الصحيح". انظر معجم البلدان لياقوت الحموي تحقيق فريد عبد العزيز الجندي - دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى

(1410 هـ - 1990) (423-419/1)

⁽³⁾ صحيح ابن حبان بشرحه (53/1)

(4) المصدر نفسه (137/1-138)، و القيعان جمع قاع

⁽⁵⁾ المصدر نفسه (138/1) و فيه بحث لعوي طريف.

3 قام الشيخ أحمد شاکر، بتخريج كل أحاديث هذا الجزء دون استثناء، و كانت له وقفات مطولة مع كثير من الأحاديث، يعزوها إلى مصادرها الأصلية من دواوين السنة و يتكلم على رجالها، و يعرض أقوال الحفاظ في التعليل و التصحيح، ثم يختار ما بدا له وجه الصواب فيه، و من ذلك مثلا، تعليقه على الحديث الأول الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع)⁽¹⁾، فبعد تخريج الحديث، ذكر أقوال الحفاظ في تضعيفه بقرة بن عبد الرحمان⁽²⁾، منهم الإمام أحمد بن حنبل و يحيى بن معين، لكنّه رجّح توثيقه و تصحيح الحديث بناء على توثيق ابن حبان و ذكره له في صحيحه، و ما ذكره ابن ماجه من تحسين ابن الصلاح و النووي لهذا الحديث.

وأيضا تعليقه المستفيض على حديث ابن عباس في سؤاله لعثمان بن عفان عن سبب قرنهم بين سورتي "الأنفال" و "براءة"⁽³⁾، حيث أشار إلى التعريف البديع للإمام الترمذي بين يزيد الفارسي (راوي الحديث) و بين يزيد بن أبان الرقاشي، و يزيد بن هرمز المدني و كلهم تابعيون و الأولان بصريان، و الثالث مدني، ثم استغرب أحمد شاکر تصحيح الحاكم لإسناد الحديث و جعله على شرط الشيخين و موافقة النهي له، فقال "وأيما ما كان فادعاء أنه على شرط الشيخين دعوى عريضة، لا تقوم لها قائمة"⁽⁴⁾ ثم ذكر بما قاله في هذا الحديث في شرحه على المسند⁽⁵⁾، من أنه حديث لا أصل له، و لأنّ راويه يكاد يكون مجهولا، فضلا على أنّ فيه تشكيك في معرفة سور القرآن، إلى آخر ما قاله هناك.

و أحاديث أخرى كثيرة⁽⁶⁾ و قف عندها و أهدى رأيه فيها حسب طريقته التي سنتعرف عليها لاحقا -إن شاء الله-.

⁽¹⁾ انظره في المصدر السابق، باب "ما جاء في الإبتداء بحمد الله تعالى"، ذكر "الإخبار عما يجب على المرء من ابتداء الحمد لله حلّ و علا في أوائل كلامه عند بعية مقاسده" (135/1).

⁽²⁾ هو قرة بن عبد الرحمان بن خيثم، يقال اسمه يحيى، صلوق له مناكير من السابعة مات سنة 147هـ انظر تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية-بيروت، ط: 1 (1413هـ-1993م) (29/2).

⁽³⁾ انظر الحديث كاملا في صحيح ابن حبان-بشرحه-كتاب "ملوحي"، باب "ذكر ما يأمر النبي صلى الله عليه و سلم بكتبه القرآن عند نزول الآية بعد الآية" (186/1). كما أخرجه الترمذي في أبواب تفسير القرآن، باب "و من سورة براءة" (337/4) و أبو طلود في كتاب "الصلاة"، باب "من جهر بيسم الله الرحمان الرحيم" تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع -بيروت (208/1-209) و الحاكم في المستدرک، في كتاب "التفسير" باب "وجه إقتران سورة الأنفال بالبراءة" دار الكتاب العربي بيروت، (221/2) و أحمد في مسنده (197/1-199) و كلهم رووه من طريق يزيد الفارسي عن ابن عباس، أنه سأل عثمان بن عفان، و بألفاظ متقاربة

⁽⁴⁾ انظر صحيح ابن حبان بشرحه (187/1)

⁽⁵⁾ المسند بتحقيقه (197/1-199).

⁽⁶⁾ انظر الصفحات: 162 و ما بعدها، 167، 180، 254، 298... الخ في ج 1 من صحيح ابن حبان بشرحه.

3) كما كان يتكلم في الرجال و يتحدث عن أحوالهم، و يخالف في بعض الأحيان نقاد الحديث إذا ما قدحوا في رآو و كان يرى هو خلاف ذلك. مما ترجح لديه من الأدلة، و من ذلك مثلاً حديثه عن حماد بن سلمة⁽¹⁾، و تعريض ابن حبان البخاري الذي لم يخرج لحماد في صحيحه إلا متابعة واحدة⁽²⁾ رغم أنه خرّج لثلاثة من الرواة كانوا يخطنون كما يخطئ حماد- كما ذكر ابن حبان- و هم شريك بن عبد الله بن أبي عمر و هشيم بن بشير و أبو بكر بن عيَّاش و قد أشار العلامة أحمد شاكر أنّ ابن حبان لم يرتض هذا الصنيع من البخاري⁽³⁾ و من ذلك أيضاً حديثه عن أبي بكر بن نافع العمري راوي حديث (أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم)⁽⁴⁾ . أهو أبو بكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر، أم أبو بكر بن نافع مولى زيد بن الخطاب أم كلاهما واحد، و قد ترجح لديه أن ابن حبان يذهب إلى أنهما واحد و هناك أمثلة أخرى كثيرة لا يتسع المقام لذكرها⁽⁵⁾ .

4 كما اعتنى الشيخ -رحمة الله- على عادته دائماً، بتفسير غريب الألفاظ الواردة في الأحاديث، و ذلك باعتماده على أصول دواوين اللغة، و على ما حياه الله تعالى من علم و فهم باللغة و فنونها، فلا تكاد تمر صفحة من صفحات تعليقه إلا و يشرح مفردة أو يفك عبارة، و هذا من أجل مساعدة القارئ على فهم المعنى اللفظي للحديث. و من أمثلة ما قام بشرحه من الألفاظ ما يلي: (امتحنشو - تأبير - يتحنث - اللّيماس - تنتجون... الخ)⁽⁶⁾ .

5- و لقد كانت للعلامة أحمد شاكر محطات يتوقف عندها لإبراز المعاني و الدلالات التي يرمي إليها الحديث خاصة إذا ما تعلق الأمر بشبهة أو لبس أو ما شابه ذلك، كوقوفه عند حديث تأبير النخل و ما قاله

⁽¹⁾ هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد، أثبت النسب في نابت، تغير حفظه بأحرفه من كبار الثامنة، مات سنة 167هـ تقرب التهذيب (238/1).

⁽²⁾ يقول حافظ ابن حجر: "استشهد به البخاري-أي بحماد- تعليقا، و لم يخرج له احتجاجا و لا مقرونا و لا متابعة إلا في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة فذكره، و هو في كتاب "الرقاق" و هذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث المرفوعة و في المرفوعة أيضا إذا كان في إسنادها من لا يحتج به عنده" انظر هدي الساري لابن حجر تحقيق محب الدين الخطيب دار المعرفة - بيروت. ص 399.

⁽³⁾ انظر صحيح ابن حبان بتعليقه - (115/1-116)

⁽⁴⁾ انظر لمصدر نفسه (253/1 وما بعدها) و قد توسع في الكلام عليه في بحث طريف.

⁽⁵⁾ انظر أيضا كادته حتى ذلك الصفحات: 150-158-179... إلخ من المصدر نفسه.

⁽⁶⁾ انظر الصفحات 97-157، 170، 206، 295، من المصدر نفسه.

رسول الله صلى الله عليه و سلم: (أنتم أعلم بأمور دنياكم)⁽¹⁾. وورده على الملحدّين الذين يفكرون بعقول
إفريقية الذين يدعون بأن الإسلام أعطى الحرّية للفرد كي يفعل في دنياه ما يشاء دون رقيب و لا حسيب.
إنّما المقصود من هذا الحديث كما قال: "في أمور الصناعات و الأمور المادية و التجارب و ما إليها ليس فيما
يتعلق بالأحكام و الآداب و الأخلاق و نحوها بما يتصل بأمور النّاس في الدنيا و معاملاتهم و كل شأنهم،
فهذه من أمور الدين يقينا"⁽²⁾

⁽¹⁾ و قد ورد لفظ الحديث في صحيح ابن حبان -بشرحه- (157/1) على النحو التالي: قال رافع بن خديج: قدم نبي الله صلى الله عليه و سلم المدينة و هم يترجون النحل -يقول بلقحون- قال فقال: "ما تصنعون؟" فقالوا: شيئا كانوا يصنعونه، فقال: "لو لم تفعلوا، كان حيا"، فزكروها، فنفتت أو نختت فذكروا ذلك له، فقال صلى الله عليه و سلم: "إنما أنا بشر إذا حدثتكم بشيء من أسرار دينكم، فعلنوا به، و إذا حدثتكم من دنياكم، فإنما أنا بشر". و هو نفس اللفظ تقريبا عند الإمام أحمد، انظر المسند -بشرح شاكر- (364/2)

أما لفظ "أنتم أعلم بأمور دنياكم" فهي من رواية أنس بن مالك التي أخرجهها مسلم في صحيحه. كتاب "الفضائل" باب "وجوب امتثال ما قاله شرعا" دون ما ذكر صلى الله عليه و سلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي" دار الفكر بيروت (95/7) الحديث رقم (2361-2363) لكن رواه بإفراد نسخة أمر: (أنتم أعلم بأمور دنياكم).

⁽²⁾ صحيح ابن حبان -بشرحه- (157/1) وأسئلة أخرى من نفس الجزء انظرها في الصفحات 110، 196، 200، 221، 230.

المطلب الرابع: تعليقاته و شروحه على كتاب الخراج ليحيى بن آدم القرشي⁽¹⁾

هذا الكتاب على سفر حجمه، من الكتب الجليلة النافعة في مجاله يضم بين دفتيه جملة من الأحاديث التي رويت من طريق يحيى بن آدم القرشي مؤلف الكتاب يدور موضوعها حول ما يسمى بالخراج⁽²⁾.

و رغم أن الإمام النووي قد وصفه بأنه من أصحاب التصانيف إلا أن، ما وصل إلينا منها فقط هو هذا الكتاب، الذي ينمّ على عبقرية صاحبه.

من هذا الباب جاء اهتمام الشيخ أحمد شاكر بوجوب خدمته و الذي يحتاج إلى مزيد ضبط و تصحيح، رغم مجهود الجبار الذي بذله صاحب الفضل الأول في نشر هذا الأثر النفيس المستشرق العلامة الدكتور "ث،و، جوينبول"⁽³⁾ و الذي أشاد الشيخ بمجهوداته القيمة في هذا الكتاب. و ما قام به أحمد شاكر من تصحيح و شرح ووضع للفهارس يعد من أجلّ الخدمات التي قدّمت لهذا الكتاب، و لمؤلفه يحيى بن آدم و التي كلفته جهداً مضمياً في البحث و الإستقصاء.

و يقول العلامة أحمد شاكر متحدثاً عن طريقة عمله في الكتاب: "و ليس ما كتبه على هذا الكتاب بشرح واف، وإنما هو تعليق صغير يغلب فيه الكلام على الأحاديث من جهة تصحيحها أو تضعيفها. و ذكر ما فيها من العنل و الرجال على طريقة أهل صناعة الحديث قصداً إلى الترغيب في هذه الصناعة الشريفة وقد صار المتبحر فيها نادراً، و أعرض عنها المشتغلون بالعلوم الشرعية في هذه الأزمان و هي الجديرة بالعناية، و لو أدرك الناس أسرارها، لأيقنوا أنها أصح طريق علمي لإثبات الأدلة الشرعية و تحقيق وقائع التاريخ.

و بذلت ما أملك من جهد في تصحيح الكتاب، فلم أترك حديثاً و لأثراً و لا كلمة فيه بغير مراجعته على ما بين يدي من الكتب- و سأذكر المصادر التي رجعت إليها، و حققت ما فيه من أسماء الرجال إلى غاية ما وصل إليه علمي فإنها لا تعرف بالقياس و لا من سياق الكلام، و إنما يعتمد الوثوق من صحة ضبطها على النقل فقط. و هي أهم أساس للتحقيق العلمي على قواعد علم الحديث.

⁽¹⁾ كتاب الخراج عيت بنشره المطبعة السلفية و مكتبتها: الطبعة الثانية 1384 و مؤلفه هو الإمام الحبر أبو زكريا يحيى بن آدم الكوفي المقرئ و حافظ الفقيه أحد انقضاء على أبي بكر بن عياش، و سمع من يونس بن أبي إسحاق و مضر بن حبيبة و هذه الطبقة، و صنف التصانيف ذكره ابن المديني فقال: رحمه الله، أي علم كان عنده؟. و لد بعد الثلاثين و مائة و توفي سنة ثلاث و مئتين في شهر ربيع الأول: انظر المعبر في خبر من غير للدهي (1/268-269).

⁽²⁾ الخراج و هو شيء يخرج من القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم قال الزجاج: الخراج المصدر و الخراج اسم لما يخرج و الخراج: غلة العبد و الأمة، و اخرج و اخرج: الإنارة تؤخذ من أموال الناس، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (الخراج بالضم) انظر لسان العرب (2/1126).

⁽³⁾ جوينبول: (1216-1277هـ-1802-1861) نيودور- فيلم جان-جوينبول هولندي الأصل و لد في روتردام و تعلم فيها، دخل في سلك خدمة الدين في بلاده و كان متصلاً باللغة العربية متفنناً في تاريخ دول المشرق و آدابهم فعلم اللغة العربية في مدارس مختلفة حتى صار من أساتذة كلية لندن إلى سنة وفاته، عني بنشر: 1- مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة و البقاع لصفي الدين عبد المؤمن.

2- احراء الارز و الثاني من النجوم الزهراء لابن تغري بردي انظر: معجم المطبوعات العربية و المعربة جمعه و رتبه يوسف إيلان سركيس طبع في لبنان (1/725) - و الأعلام للزركلي (1/95).

و ستكون هذه الطبعة - إن شاء الله - خيرا وأصح من طبعة "الدكتور جوينبول" و سرتى قارئها أنا خالفناه في كثير من تصحيحه، بما ظهر لنا من دليل مقنع و لستنا نخسه بهذا شيئا من فضله، فإنه هو صاحب الفضل الأول على كل حال و من اطلع على طبعته و أمعن النظر في تصحيحه، اقتنع بأن الرجل بذل جهدا غير قليل، و عمل عملا مشكورا، و لا بد من ظهور شيء دائما في النظرة الثانية، و قد أبى الله العصمة لكتاب غير كتابه و ياليتنا نعني بآثار سلفنا الصالح، و نعمل فيها كما يعمل القوم، فهم الذين فتحوا لنا طريق الانتفاع بها، و آثاروا لنا دفتانها، فما من كتاب نفيس إلا و كان السبق في نشره لعلماء المشرقيات من الأوروبيين و نحن نيام لا نحس بما تحت أيدينا من كنوز⁽¹⁾.

و من أجل التسهيل على القارئ عمل العلامة أحمد شاكر على تقسيم الكتاب إلى فقرات متتالية، لأنها خير الضرق لنشر الكتب - كما قال - بل و نمني من كل الناشرين أن يتبعوها في كل الكتب العربية و بصفه خاصة في كتب السنة الشريفة.

تم ختم عمله في هذا الكتاب بوضع فهرس دقيقة، أولها لأبواب كتاب "الخراج" و ثانيها لرجال "الخراج". و تانها لشيوخ "يحيى بن آدم"، و رابعها للقبائل و الأمم و خامسها للأماكن. كما يجدر بنا في الأخير أن نتوه بالترجمة التي خصصها أحمد شاكر لمؤلف الكتاب، رغم قلة المصادر التي تتحدث عن حياته و قد بذل في ذلك جهودا مضية خاصة و أن هناك جوانبا من حياته لم يكسب عنها شيء إلا أنه حاول بعد استقراء طويل أن يكشف المستور دون أن يدعي الجزم بذلك.

⁽¹⁾ كتاب الخراج مقدمة النشر ص 05.

المطلب الخامس: تعليقاته على ألفية السيوطي في علم الحديث.

لا يختلف إثنان في كون الشيخ أحمد محمد شاكر واحد من أعلام فن مصطلح الحديث في هذا العصر، و من أكثر المشتغلين بالحديث رواية و دراية، و من أنبهم تدقيقا و تمحيضا للمرويات، و رغم كل هذا، فإنه لم يخلف لنا كتابا يجمع فيه أبحاث هذا الفن الجليل، بل اكتفى بالتعليق على بعض ما كتبه غيره من أساطين هذا العلم، من اهتماموا بجمع مباحث علوم الحديث.

و هذا الكتاب على صغر حجمه يعد أول ما ألفه الشيخ -رحمه الله- في علوم الحديث، بأن أتى على جميع أبحاثه عن طريق تعليقه على ألفية السيوطي في مصطلح الحديث، و لقد كانت نيته بأن يكتب تعليقات مختصرة، إلا أنها طالت في مواضع عديدة لتصبح شروحا حافلة و قد أقرّ بذلك في آخر تعليقاته فقال: "هذه تعليقات من رأس القلم على ألفية المصطلح للحافظ السيوطي -رحمه الله- لم أقصد بها أن تكون شرحا، ولكنها طالت في بعض المواضع فكانت أكثر من شرح، و لعلها أن تكون تمهيدا لجمع كتاب واف في علوم الحديث و تحقيق مسائل الاصطلاح إن شاء الله و أسأل الله العون و التوفيق"⁽¹⁾ و سنحاول فيما يلي أن نبرز أهم الخطوط العريضة التي تميز بها شرحه على الألفية و طريقته في تصحيحها و التعليق عليها.

طريقته في تصحيح و شرح الألفية.

أولاً: لم يقتصر عمل أحمد شاكر على الشرح فقط بل تعداه إلى تصحيح الأخطاء، و التي كان بارعا في إبرازها، و يمكن تلخيص عمله على ضربين.

أ- أخطاء في الأصل المقروء على المصنف في التركيب أو ضبط بعض الكلمات، أو تكون الكلمة في حد ذاتها مضموسة⁽²⁾. فيعمل على تصحيحها أو ضبطها أو ملئ ذلك الفراغ، كل ذلك بالاستعانة بنسخة الشارح محفوظ الترمسي⁽³⁾ أو ببعض النسخ الأخرى المقابلة على الأصل.

ب- قام بترتيب أبيات الألفية في بعض المواضع⁽⁴⁾ وذلك بالاستعانة بنسخة الشارح أو حسب ما يقتضيه المعنى.

ثانيا: لم يكن الشيخ -رحمه الله- مجرد شارح مسلم بأراء صاحب النظم الإمام السيوطي بل خالفه في كثير من آرائه، و من ذلك:

⁽¹⁾ ألفية السيوطي ص 291.

⁽²⁾ انظر المصدر نفسه الصفحات 190-215-254-273

⁽³⁾ المفصود بنسخة الشارح: كتاب "منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي تأليف محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي و كمثل على ذلك، مستخرج ما جاء في الأصل "و يبق ذاكرا" بحذف الألف فصارت العبارة "ويبق ذكرا" انظر ص 190 و الأمثلة كثيرة انظر أيضا 215-254-273. من ألفية السيوطي -بشرحه-

⁽⁴⁾ المصدر نفسه ص 51-65

خصته لئلا يظن الذي يعتبر أن الحديث الضعيف و لو كان بسبب فسق الراوي أو كذبه إذا تعددت الطرق من هذا النوع، يزيد الحديث ضعفا إلى ضعفه، إنما الضعف الذي يرتقي بالتعدد إلى الحسن ما كان نتيجة لسوء حفظ الراوي أو نحوه⁽¹⁾.

ب- مخالفته للإمام السيوطي صاحب النظم في اعتبار "صدقة عن فرقد عن مرة" من أوهي الأسانيد عن الصدوق أبي بكر. فقال: "وضعف الإسناد من أجل الكلام في صدقة و فرقد و لم يحسن المؤلف في هذا إذ أنه يوهم أن الإسناد من أوهي الأسانيد مع أن ضعفهما محتمل بل قد وثقهما بعض الأئمة"⁽²⁾ و أمثلة مخالفتك لئناظم كثيرة ليس هنا موضع ذكرها⁽³⁾.

ثالثا: و لم تقتصر مخالفتك للإمام السيوطي صاحب النظم، بل كشف أثناء شرحه أخطاء العديد من علماء هذا الفن حسب ما يقتضيه الموضوع، و من ذلك مخالفتك للإمام البيهقي في الحكم على حديث (في كل أرض نبي كنيكم و آدم كآدم و نوح كنوح و إبراهيم كإبراهيم و عيسى كعيسى)⁽⁴⁾ الحديث صححه الحاكم و وافقه لندهي.

فقد قال الإمام السيوطي في التدريب⁽⁵⁾: "و لم أزل أتعجب من تصحيح الحاكم له حتى رأيت البيهقي قال: بسنده صحيح و لكنّه شاذ بمرّة" فيقول أحمد شاكر ردا على ذلك: "و لست أرى أنه من الشاذ، كما ذهب إليه البيهقي، لأن الحاكم روى بعده قطعة منه من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الضحى عن ابن عباس، و إنما علّة الحديث أنه موقوف على ابن عباس في الطريقتين فيحتمل -بل يرجح- أنه من الإسرائيليات التي كان الصحابة لا يرون بأسا بنقلها عن اليهود -و الله أعلم"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ المصدر السابق ص 16.

⁽²⁾ أئمة الشيعة - بشرحه - 20.

⁽³⁾ انظر المصدر نفسه الصفحات 14-17-19-108-120-205.

⁽⁴⁾ رواه الحاكم في المستدرک کتاب التفسیر، تفسیر قوله تعالى: ﴿الذي خلق سبع سموات و من الأرض مثلهن﴾ (493/2) و قال صحيح الإسناد ووافقه ندهي و قال ابن كثير في تفسيره "رواه البيهقي من حديث شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الضحى عن ابن عباس في قول الله عز وجل هو الله الذي خلق سبع سموات و من الأرض مثلهن" قال: (في كل أرض نحو إبراهيم عليه السلام) ثم قال البيهقي: إسناد هذا عن ابن عباس صحيح و هو شاذ بمرّة لا أعلم لأبي الضحى، عليه متابعا و الله أعلم" تفسیر ابن كثير دار الأندلس للطباعة و النشر و التوزيع بيروت (48/7) و قال السيوطي في الدر المنثور (أخرجه ابن جرير و ابن أبي حاتم و صحّحه، و البيهقي في الشعب، و قال البيهقي بسنده صحيح و لكنّه شاذ لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعا) الدر المنثور في التفسیر بالمأثور للسيوطي دار المعرفة للطباعة و النشر و التوزيع - بيروت (238/6).

⁽⁵⁾ تدريب الراوي (1/237).

⁽⁶⁾ أئمة الشيعة - بشرحه - ص 42.

و قد حرصت لحافظ العلاني⁽¹⁾ في الحكم على حديث (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة)⁽²⁾، الذي اعتسره هذا الأخير عزيزا عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه حذيفة بن ليثان و أبو هريرة، و مشهورا عن أبي هريرة. رواه عنه سبعة من الرواة، أبو سلمة بن عبد الرحمن، و أبو حازم و طاوس، و الأعرج و همام و أبو صالح. و عبد الرحمن مولى أم برثن. و لكن أحمد شاكر يعتبره عزيزا رغم شهرته عن أبي هريرة، حيث يقول في هذا الشأن: "و كذلك إذا انفرد به اثنان في أي طبقة من طبقات الإسناد كان عزيزا وإن اشتهر بعد ذلك بكثرة الرواة"⁽³⁾.

رابعاً: عمل أحمد شاكر لم يكن شرحاً و تحليلاً لكل معاني و ألفاظ ألفية السيوطي، بل اقتصرت تعقيقاته على المواضيع التي هي بحاجة إلى تحليل، و التي كانت تطول في بعض الأحيان لتصبح شرحاً ضافياً لتلك المسألة الملتق عليها، كما فعل أثناء حديثه عن الحديث المعلوم⁽⁴⁾ و كذا عن الوجود⁽⁵⁾. و في مواضيع أخرى من الكتاب، و اكتفى في بقية المواضيع بتعليقات بسيطة تمثل في شرحه بعض الألفاظ الواردة في النظم و التي كان غالباً ما يستعين في شرحها بما ورد بهامش الأصل أو بذكره للإسم الكامل لعلم من الأعلام ذكر مختصراً في النظم، أو يورد استطرادات يستفيد منها القارئ، تتعلق بالمسألة المذكورة.

¹ هو الإمام العلامة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلاي الشافعي كان إماماً محدثاً متقياً جليلاً أصولياً نوبياً، ولد سنة 694هـ و توفي سنة 761، انظر طبقات الحفاظ للإمام السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، ط: 1 (1403هـ-1983م)، ص 533.

² رواه البخاري، "كتاب الجمعة" باب فرض الجمعة لقول الله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَ ذَرُوا الْبَيْعَ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ دار الفكر بيروت ط: 1 (1401هـ-1981م) (211/1).

و النمط الكامل للحديث عند البخاري هو كما يلي: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هنا يومهم، الذي فرس عليهم، فاحتلموا فيه، فهنا الله له، فالله لنا فيه تبع، اليهود غدا و النصارى بعد غد.

و رواه البيهقي في سننه في كتاب الجمعة دار الفكر (107/3) مع زيادة لفظ "وأوتيتهم من بعدهم".

³ ألفية السيوطي - بشرحه - ص 50.

⁴ السائر رقمه ص (55-64).

⁵ السائر رقمه ص (140-145).

المطلب السادس: الباحث الحديث شرح اختصار علوم الحديث⁽¹⁾ لابن كثير.

قد بذل العلامة أحمد محمد شاكر من خلال هذا الكتاب جهداً معتبراً لنهوض بعلم مصطلح الحديث في هذا عصر، و من خلاله نستطلع آراءه في معظم مسائل هذا الفن الجليل.

وقد حناره للدراسة والتحقيق، لكونه كتاباً فذاً في موضوعه ألفه إمام عظيم من الأئمة التفات المحققين هو الإمام ابن كثير⁽²⁾ فضلاً على أنه نسخة نادرة الوجود آنذاك، وأما السبب الرئيس الذي أدى به إلى أن يقوم بهذا العمل فيقول عنه هو نفسه: "لما وافقت اللجنة⁽³⁾ على اختيار الكتاب للدراسة ولم يجد الطلاب منه نسخاً من -طبعة مكة- وتعمّر الوصول إليها مع تكرار الطلب أشار عليّ بعض الإخوان أن نسعى في إعادة ضبعه نصر و رغبوا إليّ أن أصححه، و أكب عليه شبه شرح لأبحانه مع تحقيق بعض المسائل الدقيقة في علم المصطلح فبادرت إلى النزول تندي إرادتهم"⁽⁴⁾.

و لقد كانت البداية، بأن صحح الشيخ -رحمة الله عليه- هذا الكتاب و علّق على أكثر مسائله و حرص على بيات أكثر الحواشي التي كتبها الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة في طبعة مكة، لكونه أول من قام بتصحيح هذا كتاب و التعليق عليه.

أما في الطبعة الثانية للكتاب فقد جعل الشرح كلّ من قلمه، و استقر الكتاب على ذلك و اشتهر بين الناس بشرح العلامة أحمد محمد شاكر.

أبرز معالم عمله في هذا الكتاب

أولاً: على عادة المحققين، قام بتصحيح الكتاب و ذلك بمقابلة النسخ المخطوطة -على ندرتها- بعضها و بعض، مع الاستعانة بالطبعة التي أشرف على تصحيحها محمد عبد الرزاق حمزة. فقد قام بتصحيح الكثير من الأخطاء و الألفاظ المطموسة إما بالرجوع إلى سياق الكلام أو بالإستعانة بكتاب

⁽¹⁾ الباحث احتيت شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير تأليف أحمد محمد شاكر. دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1403هـ-1983م) و قد أشار محمد أبو شهبة في كتابه "الوسيط في علوم الحديث" أثناء ذكره لمصادر كتابه و الذي كان الباحث احتيت واحداً منها. أن أحمد شاكر قد عرّف في العنوان الأصلي للكتاب، حيث سمى كتاب ابن كثير (الباعث الحديث على علوم الحديث) بـ (اختصار علوم الحديث) و سمى تعليقاته "الباعث احتيت شرح اختصار علوم الحديث". انظر الوسيط عالم المعرفة جده 1: 1 (1403-1983م) ص 711.

⁽²⁾ هو الإمام الحافظ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن مسعود بن كثير القيسي البصري. و ولد سنة 700هـ و جمع الحجاز و الطففة، و أحار له إرواقي و اختي، و تفرّج بالزري و لازمه و برع، له التفسير، و التاريخ و تخرّج أدلة التنبه و له مسد التبحر و علوم الحديث و غيرها قال ابن حجر كان كثير الإستهضار، و سارت تصانيفه في البلاد في حياته، و اتمع به الناس بعد وفاته، و هو من محدثي الفقهاء. ص 533-534.

⁽³⁾ هي لجنة الصحح في علوم التفسير و الحديث للمعاهد الدينية و التي اختير أحمد شاكر عضواً فيها من صرف شيخ الأهر محمد مصطفى المراعي.

⁽⁴⁾ الباحث : ص 104.

"عنوم الحديث" لابن الصلاح أو ببعض كتب الحديث رواية أو بكتب الرجال، و الأمتنة عسى ذلك كثيرة تكاد تتكرر في كل صفحة من صفحات الكتاب و من ذلك ما ورد في أصل الكتاب من حديث (أيما امرأة نكحت نفسها) فصححه مما هو معروف من الرواية الصحيحة (أيما امرأة نكحت بغير إذن و ليها فكاحها باطل)⁽¹⁾.

و تصحيحه لكلمة (لا يرون) و التي وردت في الأصل بالنفي، لكنّها في "مقدمة ابن الصلاح" و "تدريب الراوي" للسيوطي "يرون" بالإثبات و هو الصحيح⁽²⁾.

ثانياً: قام بزيادة بعض العناوين الفرعية تحت العناوين الأصلية التي وضعها كاتب الأصل، تيسيراً على القارئ و الباحث، كما أشار هو إلى ذلك في هامش الكتاب⁽³⁾.

ثالثاً: لم يكن الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- مسلماً بكل الآراء التي أوردها المصنف ابن كثير، بل أبدى اعتراضه على العديد منها بطريقة علمية محققة. و من ذلك رفضه رأي المصنف الذي اعتبر أن مسند الإمام أحمد قد فاتته أحاديث كثيرة، و رأى أن ذلك من الغلو الشديد في حق المسند و صاحبه ثم أثبت بأنه لم يفتنه من الأحاديث الشيء الكثير⁽⁴⁾.

كما اعترض على الصنف الذي اعتم الإمام الترمذي من تلاميذ الإمام أحمد بن حنبل كما يستوحى ذلك من كلامه، فالترمذي لم يلق الإمام أحمد و لم يرو عنه كما ذكر أحمد شاكر.

كما اعتبر أن الحديث الذي أورده ابن كثير في الاستدلال على جواز الوجدادة⁽⁵⁾ غير متجه فقال: "هذا الاستدلال الذي ذهب إليه ابن كثير فيه نظر، ووجوب العمل بالوجدادة لا يتوقف عليه. لأن مناط وجوبه إنما هو البلاغ، و ثقة المكلف بأن ما وصل إلى علمه صحّت نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ المصدر السابق ص 198

⁽²⁾ الباعث الحديث، ص 94 و للإفلاخ على أمثلة أخرى انظر الصفحات: 61-87-146.

⁽³⁾ المصدر نفسه: ص 19.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه ص 30.

⁽⁵⁾ الوجدادة هي إحدى الطرق الثمانية لتحمل الحديث و منع العمل بها أكثر الفقهاء و محدثين و جوره البعض الآخر انظر الباعث: ص 123.

⁽⁶⁾ المصدر نفسه ص 126 و أما الحديث الذي احتج به ابن كثير على جمود الوجدادة فهذا نصه: (أبي حنبل أعجب إيماناً! قالوا الملائكة، قال:

وكيف لا يؤمنون و هم عند ربهم؟ و ذكروا الأنبياء، فقال: وكيف لا يؤمنون و الوحي يرسل عليهم؟ قالوا: فنحن: قال: وكيف لا تؤمنون و أنا

بين أضرركم؟ قالوا: من يا رسول الله؟ قال: قوم يأتون من بعدكم يجلدون صحفاً يؤمنون بما فيها) هذا الحديث من رواية الحسن بن عرفة عن

إسماعيل بن عياش عن المعيرة بن قيس التميمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً كما قال ابن حجر، و قال: هذا حديث غريب، و له

شاهدان أخرجهما أحكامهم، الأول من طريق أبي عامر (85/4-86) و قال فيه صحيح الإسناد، و الثاني من طريق اسحاق بن راهوية (260/1)

و قال صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

عمر دلاء ابن حجر على هذا الحديث و شواهد في كتابه الأمالي المصنفة تحقيق حمدي عبد المجيد السبيعي، المكتبة الإسلامية بيروت ط 1

(1416 هـ 1995 م) ص (38-40).

رابعاً: لقد كانت شروحه على الكتاب مركزة، فلم يعتمد التطويل المسئل ولا الإختصار المخجل، و لم يعلق على كافة المسائل بل اقتصر على المواضع التي تحتاج إلى تعليق لزيادة إيضاح و بيان، وبين هذا وذاك قام بتخريج الأحاديث التي أوردها المصنف عارية عن ذلك⁽¹⁾ .

خامساً: لقد ظهر الشيخ أحمد شاكر من خلال شروحه على الكتاب ناقدا نافذا البصيرة صاحب مذهب يدافع و ينافح عن آرائه، و كان لا يتردد في تصحيح أغلاط لكبار العلماء في هذا الفن، رغم تسليمه لهم بالمعرفة الواسعة و العلم الغزير. فقد رمى الحافظ العراقي بعدم فهم كلام ابن كثير على وجهه الصحيح في مسألة ما سكت عنه أبو داود في سننه⁽²⁾، و تصليحه لخطأ غريب وقع فيه الإمام السيوطي الذي ادعى رواية الزهري عن سفيان الثوري، رغم أن الزهري لم يرو أبدا عن الثوري⁽³⁾، و كذا رده للعلّة التي أعلّ بها الإمام الحاكم حديث (المؤمن غرّ كريم و الفاجر خبّ لثيم)⁽⁴⁾ .

⁽¹⁾ كأنثلة على ذلك انظر الصفحات: 38-89-161-164-175-238 من الباعث.

⁽²⁾ المصدر نفسه ص 40

⁽³⁾ المصدر نفسه ص 66.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه ص 66. أخرجه أحمد في مسنده - طبعة شاكر - باب "الإيمان" (143/17-144) من طريق سفيان الثوري عن المحجاج بن فراسة عن رجل عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، (مع ملاحظة أن هذا الجزء و ما يليه من تحقيق الدكتور أحمد عمر هاشم) .

و الحاكم في كتاب الإيمان (43/1) من الطريق نفسه مع ذكره للرجل المجهول الذي روى عن أبي سلمة و هو يحيى بن أبي كهر و أخرجه الحاكم أيضا في الموضع نفسه من طريق بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كهر عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، و هو شاهد للطريق الأول ما صرح بذلك الإمام الحاكم. انظر المستدرک (44/1).

المبحث الثالث شؤنه في مختلف المعارف الإسلامية

و سوف نتناول هذا المبحث خلال المطالب الآتية

المطلب الأول: عمدة التفسير إختصار تفسير ابن كثير⁽¹⁾ للعلامة أحمد محمد شاكر

قلم العلامة أحمد محمد شاكر لا يعرف حدود التخصص، فهو يخوض ميادين متعددة في شتى علوم الشريعة و فنون اللّغة و آدابها كما رأينا ذلك عند عرضنا لسلسلة مؤلفاته و تعليقاته و تصحيحاته أثناء ترجمتنا لحياته و عمدة التفسير واحد من أنفس آثار أحمد شاكر على الرغم من عدم إتمامه له⁽²⁾، كما هو الحال بالنسبة لكثير من أعماله، و كان غرضه الأول من هذا الإختصار و التنقيح تنبيه جمهور المطالعين على ما في طبعات تفسير ابن كثير التي كانت رائجة في عهده من أخطاء و تحريفات، و في ذلك يقول محرر ركن "الكتب" في مجلة الأزهر⁽³⁾ : "ما كادت تنشر الطبعة الثانية من تفسير الحافظ ابن كثير (700-774هـ) من مطبعة المنار سنة (1343، 1347هـ) حتى ذاعت نسخه في الأقطار الإسلامية، و عرف الخاص و العام أهميته ثم تداولت المطابع في مصر طبعه طبعات تجارية فانتفع الناس به ما شاء الله أن ينتفعوا، لكنهم كانوا يتألمون لكثرة ما في طبعاته كلها من أخطاء كانت تزداد كلما ازداد هذا التفسير إنتشارا بتعدد طبعاته و قد تصدى الآن لتصحيحه و تنقيحه و تحقيقه الأستاذ العلامة أحمد محمد شاكر في طبعة مختصرة حافظ فيها كل المحافظة على الميزة التي انفرد بها تفسير ابن كثير...".

و قد تحدث الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- عن منهجه و طريقته في العمدة إجمالاً فقال⁽⁴⁾ : "هو إختصار دقيق، محقق تحقيقاً علمياً، من تفسير الحافظ ابن كثير، اجتهدت فيه في المحافظة على مزايا هذا التفسير العظيم: على تفسير القرآن بالقرآن، ثم بالسنة الصحيحة، و على عبارة ابن كثير نفسه في بيان معاني الآيات و مقاصدها.

و تعبيره بقلمه من السهل الممتع، الذي لا غموض فيه و لا إسهاب، و الذي يمتاز بالروعة و العلو، و حذفت منه الإسراتيات و الأسانيد، و الأحاديث الضعيفة، و المكرر من الأحاديث الصحاح، و فروع

⁽¹⁾ قامت بشره في طبعته الأولى دار المعارف بمصر، و الطبعة التي رأيتها و أنا بصدد وصفها هي طبعة التراث الإسلامي بالقاهرة.

⁽²⁾ صدر منه خمسة أجزاء فقط

و قد أكد لي الأستاذ أسامة الإبن الأكبر للشيخ أحمد محمد شاكر - أثناء إقامتي بالقاهرة - أن والده -رحمه الله- كانت له بعض التعليقات الأخرى ريادة على ما هو مطبوع من عمدة التفسير - كما هو الحال بالنسبة للمسدد كما أشرنا آنفاً - و هي الآن في عهدة الدكتور أحمد عمر هاشم عميد جامعة الأزهر، و قد سلمها له الأستاذ أسامة شخصياً.

⁽³⁾ مجلة الأزهر المجلد 28، الجزء الخامس -القاهرة في غرة جمادى الأولى 1376هـ الموافق: 30 ديسمبر 1956.

⁽⁴⁾ المسد -وتحقيقه- (250/15).

الفقه، و تفاسيل بعض المسائل الكلامية، و نحو ذلك ، مما بينته بالتفصيل في مقدمته، و قصدت به أن يكون مرجعا للطبقة المثقفة المتوسطة، لتفهم القرآن فهما سليما صحيحا، على ما يطابق معاني الكتاب و السنة، مما لا يخرج على ما كان عليه السلف الصالح".

و قد فضل رحمه الله - منهجه هذا تفصيلا دقيقا في المقدمة التي صنعها لهذا الكتاب مما لا مطمع لنا بالزيادة عنه و لا قدرة لنا عن وصفه أكثر أو أدق مما قام به صاحب الاختصار نفسه العلامة أحمد شاكر. ذلك سببته كاملا كما أورده صاحبه في مقدمة اختصاره لتفسير ابن كثير.

معالم منهجه في عمدة التفسير

يقول العلامة أحمد شاكر متحدثا عن منهجه في هذا الاختصار:

1 - حافظت كل المحافظة على الميزة الأولى لتفسير ابن كثير الميزة التي انفرد بها عن جميع التفاسير التي رأيناها، و هي تفسير القرآن بالقرآن، و جمع الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المفسرة أو تويده و تقويه، فلم أحذف شيئا مما قاله المؤلف الإمام الحافظ في ذلك.

2- حافظت على آراء المؤلف و ترجيحاته في تفسير الآيات، بجهتها في إبقاء كلامه بحروفه ما استطعت.

3- إخرت من الأحاديث التي يذكرها أصحابها و أقواها إسنادا، وأوضحها لفظا فإن المؤلف -رحمه الله- كثيرا ما يذكر الحديث الواحد بروايات متعددة، و من أوجه مختلفة.

4- حذفت أسانيد الأحاديث التي أذكرها، فإن الحافظ ابن كثير يذكر الأحاديث بأسانيد مفصلة من دروين السنة.

5- فاكفيت من ذلك بذكر الحديث عن الصحابي راويه، أو التابعي إذا كان الصحابي غير مسمى ثم أذكر بعد ذلك من رواه من الأئمة، معتمدا في ذلك على مل ذكره المؤلف -رحمه الله- و هو حجة في ذلك فلم أرجع إلى المصادر التي يذكرها إلا عند الضرورة القصوى، لتحقيق لفظ الحديث، أو لغير ذلك من المقاصد العلمية الدقيقة، التي تتعلق بالرواية أو الدراية، و لم أزد على تخريجه إلا ما لم يكن منه بد.

6- حذفت كل حديث ضعيف أو معلول، إلا أن يكون إثباته في موضعه ضرورة علمية، لرفع شبهة أو بيان معنى حديث صحيح، بحديث ليس ضعيفا بمره، أو رد على احتجاج به لذي هوى أو ضغن على الإسلام و أهله، أو غير ذلك من المقاصد العالية.

7- حذفت المكرر من أقوال الصحابة في التفسير، و كثيرا من آراء التابعين اكتفاء ببعضها خصوصا و أنها كثيرا ما تختلف لفظا و تنفق أو تتقارب معنى.

8- نقيت عن كتابي هذا كل الأخبار الإسرائيلية و ما أشبهها، فإن المؤلف -رحمه الله- قد جاء بها في مواضع كثيرة من تفسيره، و أبان عن خلطها و ضررها، و أنهى باللائمة على روايتها و روايتها، و رسم لنفسه

حظة في شأنها. و مع ذلك فإنه - فيما يبدو لي - لم يستطع أن يسير على ما رسم و غلبه ما وجد من الروايات في كثير من المواطن، فأثبت طائفة منها غير قليلة فحذفها كلها و الحمد لله - .

9 - حذف أكثر ما أطل به المؤلف - رحمه الله - من الأبحاث الكلامية و الفروع الفقهية، و المناقشة اللغوية اللفظية - مما لا يتصل بتفسير الآية اتصالاً وثيقاً، و أبقيت من ذلك ما لم أجد منه بدا في إيضاح معنى الآية أو تقوية المعنى الراجح المختار في تفسيرها.

10 - أحياناً يذكر المؤلف الحافظ حديثاً طويلاً لمناسبة تفسير آية أو لمعنى يتعلق بها، و لا يكون كله موضع الشاهد المتعلق بالآية بل بعضه فقط، فرأيت أن أقصر في مثل هذه الحال على موضع الشاهد منه، لأن المقصد الأصلي هو التفسير، لا رواية الحديث كله و أشير بكلمة تدل على ذلك، و أضعها بين معكفين هكذا: [] دون أن أتبدع عنيه، ليعلم القارئ أن هذا من صنيعي، لا من صنيع ابن كثير.

11 - و أسنع ضم هذا فيما يذكر المؤلف من الأحاديث التاريخية المطولة، التي تتعلق بالتفسير، فأضع الملخص لذي أكتبه بين المعكفين أيضاً دلالة على أنه من كلامي لا من كلامه.

12 - أما الزيادات التي أضعها بين المعكفين أثناء الكلام، سواء أكانت زائدة في المخطوطة الأزهرية على المطبوعة، أم كانت زيادة من قبلي لتصحيح الكلام، مما لا يفهم الكلام أو لا يتم إلا به، فإني أتبدع على ذلك و عنى سبب الزيادة في الهامش، حتى يثق المطلع على الكتاب أنني لم أتصرف في الأصل إلا على أساس علمي صحيح، و أصيب و أخطئ كما يخطئ الناس و يصيبون و التوفيق من الله.

13 - و هنا تغيير، أكتفي بالإشارة إليه هنا، و هو ما اقتضاه حذفي للإسناد التي يسوقها المؤلف للأحاديث - كما بينت في الفقرتين الرابعة و الخامسة - فيما أن أذكر الحديث أولاً، مبتدئاً باسم الصحابي مثلاً "عن فلان" ثم أذكر الكتب التي نسبتها إليه الحافظ، و إما أن أذكر الكتاب الذي ذكره المؤلف، بعد سياق الحديث، دون أن أشير في كل موضع إلى هذا التغيير، فإنه بديهي، ألجأ إلى حذف الإسناد.

14 - و تغيير آخر بسيط، في سياق أقوال الصحابة أو التابعي فمن بعدهم، في تفسير الآيات فقد أذكر القول ثم أيسن قائله، و قد أقدم اسم قائل ذلك، بعد حذف الإسناد كله على ما يقضي به نظام الكلام و سياقه.

15 - و آيات القرآن الحكيم المفسرة، التي يذكرها الحافظ ابن كثير و يبدأ بها مجموعة، نرسمها على رسم المصحف العثماني، مضبوطة بالشكل الكامل، على الرسم الثابت في المصحف الذي طبعته الحكومة المصرية مراراً، بعد تصحيحه و مراجعته في لجنة علمية عظيمة، برئاسة الشيخ محمد بن علي بن خلف الحسين، شيخ المقارئ المصرية إذ ذاك - رحمه الله - في سنة 1337هـ.

16 - و نبت في آخر كل آية رقمها على ما في ذلك المصحف الجليل.

- 17 - و أما الوقوف أثناء الآيات، فنضع بجوارها شولة هكذا، دون تقييد بالإصطلاح فيه بين و قف جائز مع أونوية الوصل، إلا الوقف اللازم فإننا نضع فوق الشولة ميمًا صغير هكذا (٢٠).
- 18 - وأما الكلمة التي فيها وقفان: قبلها و بعدها، والتي لا يجوز فيها إلا أحدها- و لها اصطلاح خاص في ذلك المصحف، فإننا نستخير أجودها وأولها في المعنى. مثل: ﴿ذلك الكتاب لا ريب فيه، هدى للمتقين﴾^(١) فإن الوقف بعد " فيه" أدق في المعنى و أجود من الوقف قبلها.
- 19 - و نضع في رأس كلمة كل صفحة، اسم السورة و رقم الآية المفسرة حتى يسهل على القارئ البحث عما يريد من التفسير دون عناء.
- 20 - و نبت بجوار أوائل أجزاء القرآن الثلاثين - بالهامش - كلمة "جزء" و تحتها رقمه.
- 21 - و نبت بجوار أوائل الأرباع، بالهامش أيضا كلمة ربع و معناها ربع الحزب و الحزب و نصف جزء، و لكن لا نقيّد بذكر الأحزاب و لا أرقم أرباعها "نصف الحزب" "ثلاثة أرباع الحزب"، المثبتة بهامش المصحف لأن أكثر الناس لا يعرفون إلا أنها كلها أرباع فذلك أيسر لهم.
- 22 - وإذا كان أول الربع أول الآيات التي يذكرها الحافظ المفسر، اكتفينا بكلمة "ربع" أما إذا كان أثناء الآيات، فإننا نضع بجواره، بعد رقم الآية التي قبله، نجمة صغيرة هكذا * للدلالة على ذلك.
- 23 - و نكتب بالهامش أيضا بجوار مواضع السجودات في الآيات - كلمة "سجدة" ليعرف موضع السجود عند التلاوة، إن شاء الله^(٢).
- تلكم هي النقاط التي أبان الشيخ فيها عن منهج اختصاره، و قد ذكر بعد ذلك الأسباب التي دعت به إلى الإختصار.
- و في خاتمة المقدمة تكلم الشيخ -رحمه الله-.
- أ- كلمات لابن كثير بشأن الإسرائيليات.
- ب- مخطوطة انكساب التي اعتمدها في التصحيح^(٣)
- ج- ترجمة للحافظ ابن كثير.
- و قد كانت للشيخ -رحمة الله عليه- تعليقات علمية مفيدة في كثير من مواطن الكتاب. فقد علق على كلام ابن كثير بشأن الإسرائيليات^(٤)، و حذر من مقبّه التساهل في رواية الإسرائيليات، و استدلّ بذلك على الحافظ ابن كثير. و رأى أنه لا ينبغي الأخذ بها لتفسير كتاب الله.

^(١) البقرة الآية 1

^(٢) انظر مقدمة عمدة التفسير: (10-6/1) مكتبة التراث الإسلامي.

^(٣) و هي أصل قديم لتفسير الحافظ ابن كثير في المكتبة الأزهرية رقم 168 تفسر في سبعة مجلدات كتبت سنة 825 في دمشق بالدرسة الشيعانية اجازرة لناب السعالي من مسند بني أمية (أخذت هذه المعلومات من مجلة الأزهر عدد حمادى الأولى 1376-03 ديسمبر 1956 ص 503).

^(٤) انظر عمدة التفسير (14-12/1)

و منها أيضا حديثه عن تعدد الروايات في سبب نزول الآية الواحدة و ذلك عند تعليقه على قوله تعالى:
﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب... ﴾⁽¹⁾ .
فرأى أنّ الراجح في مثل هذه الحالات هو الجمع بين الروايات و الإعتبار بكل رواية صحت و تدخل في عموم
لفظ الآية و معناها⁽²⁾ .

الإمامية
الأمير عبد القادر للعطوم الإسلامية

⁽¹⁾ آل عمراء: 113 .

⁽²⁾ عمدة التفسير (3/25-26) ط دار المعارف.

المطلب الثاني: شروحه و تعليقاته على كتاب "الرسالة" للإمام الشافعي⁽¹⁾

" هذا كتاب (الرسالة) للشافعي و كفى الشافعي مدحا أنه الشافعي، و كفى الرسالة، تفريظا أنها تأليف الشافعي و كفاي فخرا أن أنشر بين الناس علم الشافعي".⁽²⁾

هذا أول ما ابتدأ به العلامة أحمد محمد شاكر كلامه في تحقيق الرسالة و الذي يدل دلالة لا تدع مجالاً للشك، تعلقه بالإمام الشافعي و ما خلفه من مصنفات و آثار.

و كتاب الرسالة من أنفس ما خلفه لنا هذا الإمام العبقري الذي ألف كتباً كثيرة ضاع معظمها و لم يبق منها إلا القليل الذي طارت شهرته في الآفاق، و كان كافياً للتعبير على نبوغ الشافعي في شتى العلوم و المعارف و على عبقريته الفذة في تحقيق المسائل و استنباط الأحكام، و على فصاحته السليبية إذ لم تهجنه عجمة⁽³⁾ و لم تدخل على لسانه لكنة⁽⁴⁾.

و لم تحفظ عليه لحنه أو سقطه حتى قال في شأنه عبد الملك بن هشام النحوي⁽⁵⁾ صاحب السيرة "طالت بحالستنا للشافعي، فما سمعت منه لحنه قط، و لا كلمة غيرها أحسن منها"⁽⁶⁾ و قال أيضاً: "الشافعي كلامه لغة يخرج بها"⁽⁷⁾ و هذا الكتاب "الرسالة" -على ما قاله أحمد شاكر- أول كتاب ألف في "أصول الفقه" بل هو أول كتاب ألف في أصول الحديث، فضلاً على أنه مع غيره من كتب الشافعي كتاب أدب و لغة و ثقافة، حتى أنه أي أحمد شاكر - اقترحه كمقرر في الأزهر الشريف و كلياته، فقال في هذا الشأن: "وإني أرى أن هذا لكتاب (كتاب الرسالة) ينبغي أن يكون من الكتب المقررة في كليات الأزهر و كليات الجامعة، وأن تختار

⁽¹⁾ في هذا الكتاب لم يشر إلى المطبعة التي تكلفت بطبعه و لا تاريخ الطبع.

و الإمام الشافعي هو محمد بن إدريس بن العباس أبو عبد الله الشافعي المكي المظلي الفقيه نسيب رسول الله صلى الله عليه و سلم، و له بغزة سنة خمسين و مائة للهجرة و شأ تحكة و أقبل على الأدب و العربية و الشعر و الحديث و الفقه و شتى أبواب العلوم، و كان الإمامان مالك و سليمان بن عيينة من أجل شيوخه. و أحمد بن حنبل و الربيع بن سليمان المرادي و أبو يعقوب البيهقي من أجل تلامذته، و هو صاحب مدرسة فنية مشهورة و أحد الأئمة الأربعة نزل ببلاد مصر، و صار له أتباع كثيرون في شتى الأقطار الإسلامية توفي يوم الخميس سنة متين و أربعة 204 هـ و له ياف و خمسون سنة -رحمة الله عليه- انظر تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي (304/14) و ما بعدها باختصار و تصرف.

⁽²⁾ رسالة بتعليقه ص 5.

⁽³⁾ من الأعجم جمع الأعجم الذي لا يفصح، قال أبو إسحاق: الأعجم الذي لا يفصح و لا يبين كلامه. انظر لسان العرب لابن منظور (2825/4).

⁽⁴⁾ اللكنة، عجمة في اللسان و عي، يقال لكن بين اللكن، الذي لا يفهم العربية من عجمة في لسانه. لسان العرب: (4070/5).

⁽⁵⁾ عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري -س قبل الذهلي- أبو محمد البصري النحوي نزيل مصر، مهذب السيرة النبوية، سمعها من زياد البكتلي صاحب ابن إسحاق و نقحها، و حذف من أشعارها جملة، و نقه أبو سعيد بن يونس، و توفي سنة ثمانين عشر، و قبل ثلاث عشرة و مائتين و له السيرة، شرح ما وقع في أشعار السيرة من الغريب، أنساب جيم و ملوكها و كان يقول الشافعي حجة في اللغة.

بعية الرعاة في طبقات اللغويين و النحاة للحافظ السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر ط2 (1399هـ-1979م) الترجمة رقم 1580 (115/2).

⁽⁶⁾ ⁽⁷⁾ الرسالة بشرحه ص 13 و 15

منه فقرات لطلاب الدراسة الثانوية في المعاهد والمدارس، ليفيدوا من ذلك علما بصحة النظر و قوة الحجة، و بيانا لا يرون مثله في كتب العلماء و آثار الأدباء"⁽¹⁾.

و هذا ما حدا بالشيخ أحمد شاکر إلى التقرب منه شرحا و تحقيقا، و مما زاده رغبة في ذلك، هو تلك الطبعات الهزيلة لهذا الكتاب التي صدرت بمصر و التي كانت في معظمها محرفة و مغلوطة تخالف الأصل في العديد من المواضع.

و صار الكتاب بعد هذا العمل الجبار الذي بذله العلامة أحمد محمد شاکر - رحمه الله - في الشرح و التحقيق نسخة قريبة في ألفاظها و معانيها من أصل الشافعي، حتى أصبحت "الرسالة" مشهورة بهذا التحقيق و كل طباعتها على اختلافها لا تخل من اسم الشيخ أحمد شاکر فرحمة الله عليه و أجزل له المثوبة.

و كعادتنا نحاول باختصار أن نبرز الخطوط العريضة التي تميّز بها هذا الشرح و التحقيق و الطريقة التي انتهجها في ذلك.

أبرز معالم الشرح و التحقيق.

1 - أول ما يلفت إنتباهنا في هذا الكتاب القيم، هو تلك المقدمة الرائعة التي افتتح بها الكتاب، و التي يبين فيها تفاصيل عمله فيه، و قد ضمنها ترجمة جد موجزة عن الإمام الشافعي و يبين فيها نبوغه و تفوقه و ثناء العلماء عليه، و تحدّث فيها عن الرسالة و ما امتازت به من خصائص، و بذل جهدا كبيرا في نفي الشبهة التي تحاول إثبات الرسالة - بل و حتى الأم - إلى غير الشافعي و رجّح أنه أملى "كتاب الرسالة" على تلميذه و خادمه الربيع بن سليمان⁽²⁾ إملاء، و قدّم لذلك حججا دامغة - ليس هنا موضع عرضها - كما تحدّث فيها عن شراح الرسالة و عن النسخ المتوفرة للكتاب، سواء منها المخطوط أو المطبوع، ثم أطل الحديث عن أصل الربيع - لئذي اعتمده أحمد شاکر كأساس للتحقيق و الشرح - ثم عن نسخة ابن جماعة التي لا تخل من مواضع عديدة خالفت فيها الأصل.

و بعد المقدمة، ذكر أحمد شاکر كل السماعات، أو تلك النسخ التي كتبها كثير من الشيوخ و صححوها على أصل الربيع، ثم حيّز قسطا لا بأس به لعرض اللوحات المصوّرة للنسخ المخطوطة للكتاب سواء كانت أصل الربيع أو نسخة ابن جماعة أو السماعات.

⁽¹⁾ المصدر السابق ص 14.

⁽²⁾ الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، مولاهم أبو عماد المصري المؤذن، صاحب الشافعي و راوي كتب الأمهات عنه، روى عن أيوب بن سويد و عبد الله بن وهب و الإمام الشافعي، و روى عنه أبو داود و النسائي و ابن ماجه و غيرهم كثير، و كان ثقة في حفظه. توفي يوم الإثنين لعشر بقين من شوال سنة 270هـ. انظر تهذيب الكمال للحافظ المزني تحقيق. د: بشار عواد معروف - مؤسسة الرسالة بيروت ط: 2 (1403هـ/1983م) (87/9 و ما بعدها) باختصار.

فقدت هذه الأمانة و توابعها. بحق دليلاً على عبقرية أحمد شاكِر و قدرته الفائقة في تحقيق التراث.

2 - لقد حاول الشيخ -رحمة الله عليه- أن يستوفي جميع شروط لتحقيق المدقق حتى تكون رسالة الشافعي سبباً من الأخطاء التي لزمها طوال قرون، فاستقدم كل نسخ الرسالة المخطوط منها و المطبوع، بما في ذلك أصل الربيع بن سليمان المرادي الذي أملاه عليه شيخه الإمام الشافعي - رضي الله عنهما- و عمل على الانتصار للأصل، حتى في تلك المواضع التي تظهر فيها بعض الإشكالات الفقهية أو اللغوية أو غيرها، و يقدم الأدلة على صحة ما هو موجود في الأصل، و ما تكاد صفحة من صفحات الكتاب تخلو من مداخله له ينتصر فيها لما في الأصل و يرد ما أثبت في غيرها من النسخ⁽¹⁾.

و من شدة دقته و تمحيصه، استطاع أن يكشف أخطاء للربيع نفسه كاتب الأصل على قتلها و التي كانت بسبب خطأ في الكتابة⁽²⁾.

و عبقرية الشيخ -رحمة الله- و فطنته بلغت قممها لما استطاع أن يكشف خطأ للإمام الشافعي نفسه، بقي طوال قرون دون تغيير و لا تبديل، رغم ما لقيه الرسالة من عناية كبيرة من طرف العلماء، و ما ذلك إلا لكونهم ما كان يخطر على بالهم أن الشافعي، و هو إمام الأئمة، و حجة هذه الأمة يخطئ في تلاوة آية من القرآن، تم يخطئ في وجه الاستدلال بها كما قال الشيخ -أحمد شاكِر- و مرد ذلك كله لتقليدهم له و ثقتهم به. و يتمثل هذا الخطأ في كون الشافعي أثبت هذه الآية الكريمة على الشكل التالي: ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ و لا تفوقوا ثلاثة، انتهوا خير لكم... ﴿الآية و استدلل بها على أن الله قرن الإيمان برسوله محمد عليه الصلاة و السلام بالإيمان به. و الحقيقة أن هذه الآية لم ترد بصيغة الأفراد و في جميع القراءات مشهورها و شاذها - كما قال شاكِر- بل جاءت على النحو التالي: ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية⁽³⁾ فالأمر فيها، بالإيمان بالله و رسده كافة، فسبحان من تنزه عن الخطأ و النسيان⁽⁴⁾.

3 - لم يكن عمل أحمد شاكِر في هذا الكتاب مجرد ضبط للأصل و تحريرها لأحاديثه بل تعداه إلى العديد من المداخلات الفقهية شرحاً لكلام الشافعي، و انتصاراً للرأيه أو ابداءً لنظراته الخاصة و لو كانت بخلاف ما ذهب إليه الشافعي، و كلامه عن استقبال القبلة و الإنحراف عنها في حالات الضرورة⁽⁵⁾ و مسألة إدخار لحوم

⁽¹⁾ كأمثلة على ذلك انظر الصفحات 33-89-118-131... الخ من الرسالة -بشرحه-

⁽²⁾ و مثاله ما ورد في أصل الربيع من قول الشافعي (غير أن لا تطوف بالبيت و لا تطهري) و هذا خطأ، و الصحيح: (غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهري) المصدر نفسه ص 119.

⁽³⁾ سورة النساء: الآية 171.

⁽⁴⁾ انظر كلام الشيخ -رحمة الله- عن هذا الخطأ في تعليقه على الرسالة من (73-74) الفقرة 237.

⁽⁵⁾ انظر المصدر نفسه ص 122، و قد ذهب إلى جواز الإنحراف عن القبلة في الصلاة في حالات الضرورة.

الأصاحبي⁽¹⁾، وكذا صلاة المأمون خلف الإمام القاعد⁽²⁾، و بسطه لأرائه في مسائل الطلاق⁽³⁾ خير دليل على سعة معارفه الفقهية.

4- لقد أبدى فضيلته -رحمة الله عليه- إهتماما بالغا، باللغة والنحو والشعر والأدب عامة، و بلغة الشافعي خاصة، و هذا يدفعنا إلى الاعتقاد بأن ثقافته لا تعرف الحدود، و لا تقف عند حدود التخصص، فقد استعان بكثير من المعاجم اللغوية، و كذا بمسائل كبار اللغويين في مصر، زيادة على ما في رصيده من ذلك، فكان هذا التحقيق بحق مستوف جميع الشروط و الأركان. و كل صفحات الكتاب تقريبا لا تخلو من تعليقاته في مجال اللغة و الأدب، و من ذلك تفسيره لكلمة "الإستهال" التي وردت في سياق كلام الشافعي حيث قال: "الإستهال أن يكون أهلا له، و هذا الإستعمال من الشافعي حجة في صحة هذا الحرف، فإن بعض العلماء أنكروه، قال الجوهري: نقول: فلان أهل لكذا و لا نقل مستأهل و العامة تقوله. و أنكروا عليه لغيره، و أنها لغة جيدة، و قال شارحه الزبيدي: قد صرح الأزهرى و الزخري و غيرهما من أئمة التحقيق بجودة هذه اللغة، و تبهم الصاغانى، ثم نقل كلام أبي منصور الأزهرى في التهذيب، و أنه سمعها من أعرابي بحضرة جماعة من الأعراب و قال الزخري في الأساس: سمعت أهل الحجاز يستعملونه استعمالا واسعا"⁽⁴⁾. و منها أيضا تجويزه لتذكير كلمة "طريق" و تأنيثها بناء على فعل الإمام الشافعي ذلك، و في جملة واحدة، قال أحمد شاكر: "و قد استعمل الشافعي كليهما هنا في جملة واحدة كما ترى، و هو شيء ضريف"⁽⁵⁾

5- لقد كشف تحقيقه للرسالة و تخريجه لأحاديثها و كلامه عن أسانيدها أنه صاحب مذهب في نقد الرجال -و هذا قل ما يتوفر لغيره في هذا العصر- لا يهاب من خوض غمار المسائل التي أشكلت على غيره، و لو كانوا من كبار الحفاظ حيث يتناولها بالبحث و التنقيب و التحقيق إلى أن يهتدي -بإذن الله- إلى ما تطمئن إليه نفسه، و لعل تحقيقه النفيس و الفريد حول شخصية المطلب بن حنطب و للحديثين اللذين أخرجهما، يؤيد ما ذهبنا إليه حيث ذهب إلى تصحيح إسناده و بسط الحديث عن موضع الإشكال و هو "المطلب بن حنطب" الذي اضطرت بشأنه الأقوال⁽⁶⁾

⁽¹⁾ المصدر السابق ص 242 وقد ذهب إلى تفسير نهي النبي صلى الله عليه و سلم عن إخبار الأصاحبي بعد ثلاث، على أنه تصرف منه على سبيل تصرف الإمام و إحاكمه، فيما يطر فيه لمصلحة الناس، و ليس على سبيل التشريع في الأمر العام، و أن ذلك الأمر فرض محدد بوقت أو معنى خاص.

⁽²⁾ الرسالة -شرح- ص 258، و قد ذهب مذهب أحمد بن حنبل، أي و جوب اقتداء المأمومين بإمامهم إذا صلى جالسا لعذر.

⁽³⁾ لقد كانت للشيخ آراء متميزة في بعض أحكام الطلاق. أثار ردود فعل العديد من العلماء في عصره و قد جمعها في كتاب مستقل أجمعه نظام الطلاق في الإسلام" سيأتي الحديث عنه لاحقا -إن شاء الله-.

⁽⁴⁾ تعليقاته على الرسالة ص 434.

⁽⁵⁾ المصدر نفسه ص 353، و قد خصص في هذا الشأن فهرسين، الأول للمفردات المفسرة في الكتاب و شرحه، و الثاني للفوائد اللغوية.

⁽⁶⁾ لقد اعتم الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- إسنادي الحديثين من المشكلات العربية، و وصل إلى نتيجة اعتبرها أقرب إلى الصواب و صحح وقت ذلك الإسناد حيث توصل بعد طول بحث و تحري أن المطلب بن حنطب صحابي على خلاف ما يدل عليه كلام رجال الحديث فيه في كتب تراجم و الرجال و قدم الأدلة على صحة ما ذهب إليه. انظر هذا البحث الطريف في الرسالة -شرح- ص (97-103)

« رغم ولوعه الشديد بالإمام الشافعي و انبهاره بسعة علمه و إصلاحه، و لذين أديا به إلى أن يقول: "و لئو جاز للعالم أن يقلد علما، لكان أولى الناس عندي أن يقلد الشافعي فإنني أعتقد غير غال و لا مسرف، أن هذا الرجل لم يظهر مثله في علماء الإسلام في فقه الكتاب و السنة و نفوذ النظر فيهما و دقة الإستنباط... الخ"»⁽¹⁾. و مع ذلك لم يكن أحمد شاكر من المتعصبين لآرائه و لا لآراء غيره، بل خالفه في الكثير مما ذهب إليه في هذا الكتاب، سواء تعلق الأمر بمسائل حديثة فقهية أو غيرها و مثال ذلك ما ذهب إليه الإمام الشافعي، من اعتبار حديث: (لا يجمع بين المرأة و عمتها و لا بين المرأة و خالتها) لم يصح عن النبي صلى الله عليه و سلم إلا من طريق أبي هريرة⁽²⁾.

و كذا تعجبه من صنيع الإمام الشافعي الحجة، الذي احتج بحديث: (أول الوقت رضوان الله و آخره عفو الله) رغم أنه موضوع، حيث أن مداره على "يعقوب بن الوليد المدني" الذي قال فيه أحمد بن حنبل: "كان من الكذابين تكبار، و كان يضع الحديث"⁽³⁾.

7- و من ميزات هذا التحقيق أن صاحبه لم يهمل أي أثر جاء في الكتاب حيث قام بتخريجها، و بالكلام عما فيها من إشكال أو اختلاف آراء، و ترجم لأعلام كثيرين و بصفة خاصة لمن لم يكن معروفا⁽⁴⁾، وإن لم يترجم فيحيل إلى النظر في كتب التراجم⁽⁵⁾.

8 و إنما لعمله في هذا الكتاب العظيم، ختمه بفهرسة مفصلة شاملة سماها "مفاتيح الكتاب" و ضمنه فهرس آيات القرآن المذكورة في الكتاب، و فهرس أبواب الكتاب و فهرس الأعلام، و فهرس للأماكن و فهرس الأشياء من حيوان و نبات و معدن و نحو ذلك، و فهرس المفردات المفسرة في الكتاب، و آخر لفهرسة اللغوية المستنبطة منه و آخر فهرس كان لمواضيع الكتاب و مسائله في الأصول و الحديث و الفقه على حروف المعجم، و زيادة على هذه الفهارس، و إنما للفائدة، كتب قائمة بجملة إستدراكاته على نفسه، و كذا جريدة للمراجع.

(1) مقدمة شرحه على الرسالة ص 5

(2) المصدر نفسه ص 1228

(3) المصدر نفسه ص 286، و لمزيد بيان انظر الصفحات 132، 237، 258، (306-307)، 351، 365، 568، من نفس المصدر

(4) كحذف بن بديلة انظر المصدر نفسه ص 34 .

(5) كما فعل مع ساعدة بن جؤية و لقيط بن يعمر الإيادي و كل هؤلاء شعراء. انظر المصدر نفسه ص 35.

المطلب الثالث: تعليقاته على الإحكام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم⁽¹⁾

الإمام ابن حزم علم من أعلام الإسلام البارزين، سطع نجمه في سماء الأندلس في القرن الخامس و عمت كل أرجاء الدنيا، وهو صاحب المؤلفات الكثيرة التي تبلغ نحواً من أربعمئة مجلد و تشمل على قريب من ثمانين ألف ورقة.

و لقد كانت له الكثير من الآراء الحديثة و الفقهية و الأصولية و غيرها التي خالف فيها جمهور علماء الإسلام و انتصر فيها لآرائه و هاجم فيها مخالفيه. و لقد بنى مذهبه على ظواهر النصوص و على أسس لم يعهدها أصحاب المذاهب الأخرى المشهورة و التي كانت منطلقاً لكثير من آرائه التي اشتهر بها و شذ بها عن المؤلفين.

و لقد اهتمت بهذا الرجل الأسطورة، دراسات حديثة، عربية و أجنبية نشرت عنه و عن جوانب من تراثه. كل هذه الميزات و الصفات جعلت الشيخ أحمد محمد شاكر، يهتم بجزء من تراثه بل بأهم و أشهر ما خلفه لنا لنا ابن حزم، مما وصل إلينا، منها كتاب "المحلى" و الكتاب الذي بين أيدينا "الإحكام في أصول الأحكام". و المطلع على مؤلفات أحمد شاكر في الشروح و التعليقات يكتشف مدى تأثره ببعض آرائه، و احتجاجه بأقواله في العديد من المواطن، لكن هذا لم يمنعه من مخالفته، و انتقاد الكثير مما ذهب إليه. و عرضنا لأهم معالم تحقيقه لهذا الكتاب سيكشف لنا كل ذلك.

أبرز معالم عمله في هذا التحقيق:

- 1- يعتمد كما هو معلوم على جملة من المخطوطات لتحقيق هذا الكتاب، منها النسخة المصرية و الأندلسية و جريدنية، زيادة على اعتماده على كتب الصحاح و السنن لضبط ألفاظ الحديث أو أسماء الرجال، و كذا كتب اللغة و قواميسها لشرح المبهمات، حتى صارت نسخة أحمد شاكر مرجعاً يعتمد عليه، و تقابل عليه ضبعات الكتاب، و هذا دليل آخر على قدرته الفائقة على تحقيق التراث و تفوقه على أقرانه في ذلك.
- 2- فئة تدخلات أحمد شاكر و تعليقاته في هذا الكتاب، تشعرتنا بصحة النسخة الأصلية و وضوحها و سلامتها من التثني على عكس ما عليه الحال في رسالة الإمام الشافعي - كما رأينا.
- 3- رغم قلة تعليقاته في هذا الكتاب، إلا أنها كانت علمية و مركزة و مختصرة و تعددت ألوانها، فمنها الحديثة، و منها الفقهية و الأصولية، و منها الاعتقادية و اللغوية، و غيرها، فضلاً على أنه أرادها أن تكون

⁽¹⁾ اعتماداً على طبعة دار الأماق الجديدة - بيروت ط2 (1403هـ-1993م).

و ابن حزم هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم القرطبي الظاهري كان أولاً شافعيًا ثم تحول ظاهرياً، و كان صاحب فنون و زهد، إليه المنتهى في الدكاء و الحفظ و سعة الدائرة في العلوم، أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلمه الإسلام له المحلى على مذهبه و اجتهاده "و الملل و النحل" و "الإحكام في أصول الأحكام" و يروي عنه ابنه الفضل، أنه اجتمع عنده بخط أبيه من نكايه، نحو أربعمئة مجلد، توفي سنة 457هـ و قيل 456هـ
انظر سقات احمد بن السيويني: ص435 الترجمة رقم 981 و المعبر في خبر من غير للذهبي (306/2)

تعقيقات خفيفة من رأس القلم، و لم يردها أن تكون شرحا كما فعل في الرسالة أو مختصر عنوم الحديث لابن كثير أو مع مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيرها.

4- مما هو ملاحظ أن أحمد شاکر لم يخرج جميع الأحاديث، و الآثار الواردة في الكتاب، على عكس عادته فيما حققه من الكتب الأخرى، و لعل ذلك راجع إلى مخافة طول الكتاب، فاقصر على بعض الأحاديث التي يرى ضرورة تفرجها أو ما كان فيها مخالفا لصاحب الكتاب ابن حزم في صحة أو ضعف أو تأويل، كما خالفه في تعليل حديث (البر حسن الخلق و الإثم ما حاك في صدرك و كرهت أن يطلع عليه الناس)⁽¹⁾ حيث رأى ابن حزم تضعيفه معاوية بن صالح لكن أحمد شاکر رأى تصحيحه فقال: "كلاً بل معاوية إمام ثقة، قال ابن سعد: كان بالأندلس قاضياً لهم و كان ثقة كثير الحديث، و قد روى الحديث الترمذي و صححه أيضا فلا عبرة بتضعيف ابن حزم إياه"⁽²⁾ و الأمثلة من هذا النوع كثيرة يرجع إليها في مواضعها من الكتاب.

5- رغم إعجاب أحمد شاکر بكثير من آراء ابن حزم و احتجابه بها، ظهر ذلك جلياً في بعض تحقیقاته، و حتى في هذا الكتاب، إلا أن ذلك لم يكن يمنعه من انتقاده بل و رفضه للعديد من آرائه و التي تعتبر شاذة عنى بها درج عليه جمهور العلماء و ما أكثرها في هذا الكتاب، و الذي يبين فيه ابن حزم أسس مذهبه. و هنالك كثير من آراء غيره، و لو كانوا من الأئمة الأعلام. فقد خالفه في بعض مسائل النهي⁽³⁾ و بعض مسائل العقيدة كمسألة اشتقاق أسماء الله تعالى⁽⁴⁾ و التي يعتبرها ابن حزم يستلزم منه حدوث أسماء لله تعالى كما خالفه في مسائل فقهية عديدة، كالضجعة التي بين الفجر و صلاة الصبح و التي ذهب ابن حزم إلى فرضيتها و بطلان صلاة من لم يضطجعها⁽⁵⁾. و كذا مسألة مرور المرأة هل يقطع الصلاة أم لا⁽⁶⁾ بل وصل الأمر بالعلامة أحمد شاکر إلى اتهام ابن حزم في الإبداع في المغالطة، في بعض تطبيقاته فيما يجوز فيه النسخ و فيما لا يجوز فيه النسخ⁽⁷⁾ زيادة على مخالفته إياه في تعليقه لبعض الأحاديث⁽⁸⁾ و الرواة⁽⁹⁾ إلى غير ذلك من مواضع الخلاف.

(1) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر و الصلة و الآداب "باب" تفسير البر و الإثم (7/8) من طريق معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير

بن نفير عن أبيه عن السوايس بن سمعان الأنصاري مرفوعاً.

(2) اعلى - بشرحه - (6/6)

(3) الأحكام - بتحقيق شاکر - (61/3)

(4) المصدر نفسه (12/4)

(5) المصدر نفسه (52/4)

(6) المصدر نفسه (55/4)

(7) المصدر نفسه (76/4)

(8) المصدر نفسه (159/4)، (23-22/5)، (80/6)

(9) المصدر نفسه (136/5)، (6/6)، (24/6).

6- ما يتبر الدخسة و الإستغراب هو موافقة أحمد شاكر الكامنة لابن حزم فيما ذهب إليه في الإجماع⁽¹⁾. و مخالفته بذلك جمهور العلماء و الأصوليين، رغم أنه كان يخالفه في أكثر آرائه التي شدَّ بها عن الجمهور. فها هو يقول تعليقا على كلام ابن حزم في الإجماع: "هذا الذي ذهب إليه المؤلف هو الحق في معنى الإجماع و الإحتجاج به، و هو بعينه المعلوم من الدين بالضرورة، و أما الإجماع الذي يدعيه الأصوليون فلا يتصور وقوعه و لا يكون أبدا، و ما هو إلا خيال، و كثيرا ما ترى الفقهاء إذا حزَّ بهم الأمر، و أعوزتهم الحجة يدعوا الإجماع و نبزوا مخالفته بالكفر و حاش لله، و إنما الإجماع الذي يكفر مخالفته هو المتواتر المعلوم من الدين بالضرورة"⁽²⁾.

لكن هذا الرأي رغم شدوذه عما ذهب إليه الفقهاء و الأصوليون، إلا أنه يعبر عن عدم تخوف أحمد شاكر من الإنفراد بأراء يراها صحيحة و لو كانت مما تخالف المؤلف، و هي في حد ذاتها إشارة إلى تضلعه في شتى العلوم و المعارف. إذ أنه لا يتصور أن يصدر آراء، يمثل هذا الحجم في ميادين لا يمتلك و سائل اقتحامها.

7- أولى أحمد شاكر كعادته، اهتماما بالغا بالتحقيقات اللغوية، التي أظهر براعته فيها، مما أضفى على أعماله، طابع الشمول، و من ذلك عدم موافقته لابن حزم حينما استخدم لفظ "أوعاد" كجمع لكلمة "وعد" فقال ردا عليه: "و لكن لا دليل عليه فقد قال في اللسان عن الأزهرى: الوعد و العدة يكونان مصدرا و اسعا، فأما العدة فتجمع عُدَات، و الوعد لا يجمع.

و كذلك عن الجوهرى، و قال الراغب الأصفهاني: الوعد مصدر لا يجمع و كذلك قال الفيومي، و نقل في اللسان عن ابن جنِّي جمعه على وعود فقط"⁽³⁾

و هكذا. كان للشيخ -رحمة الله عليه- بين الحين و الآخر. تدخلات لغوية اعتمد فيها على أشهر معاجم و قواميس اللغة⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ و الإجماع عند ابن حزم، لا يخرج عن أحد قسمين، الأول: كل ما لا يشك فيه أحد من أهل الإسلام في أن من لم يقل به فليس مسلما، كاشهادتين، و وجوب الصلوات الخمس... الخ. و الثاني: شيء شهد به جميع الصحابة رضي الله عنهم حين فعل رسول الله صلى الله عليه و سلمه أو قوله أو تقريره فلا إجماع من غير نص عنده، و لإجماع يمكن أن يتحقق بالمعنى الصحيح إلا إجماع الصحابة . انظر الأحكام -تعليقه- (128/4-151).

⁽²⁾ المصدر نفسه (142/4).

⁽³⁾ المصدر نفسه (20/5).

⁽⁴⁾ كستانك ذلك انظر الصفحات 13، 16 من ج 2 و 132 من ج 7.

المطلب الرابع: تعليقاته على المحلى لابن حزم⁽¹⁾

كتاب المحلى من أبرز مؤلفات الإمام ابن حزم -رحمة الله عليه- والتي بلغت نحواً من أربعمائة مجلد كما أشرنا إلى ذلك آنفاً، ولقد استطاع هذا الكتاب القيم، أن يحتل مكانة رفيعة فيما خلفه لنا الأسلاف من التراث الفقهي وقد ضمنه صاحبه آراء كثيرة و في شتى المسائل، يناقض في الكثير منها ما ذهب إليه جماهير العلماء. و ذلك تبعاً لمذهبه الذي يأخذ بظواهر النصوص دون النظر إلى المقاصد الحقيقية لها.

و مع هذا انشطت و المغالات في العديد من الأحكام، إلا أن هذا الكتاب يبقى علامة مضيئة في تراثنا الخالد، لما حواه من كنوز و درر يعز و جودها في غيره من المؤلفات. و لقد سلك ابن حزم مسلك الاستدلال بالنصوص لاستنباط الأحكام الفقهية، فكان يسرد في بعض الأحيان عشرات الأدلة لنصرة مذهبه، ثم يسوق أدلة لآخرين لينقضها دليلاً دليلاً.

و نظراً لأهمية هذا الكتاب أولاه العلامة أحمد محمد شاكر عناية فائقة و ذلك بتصحيحه و التعليق عليه، و كان موفقاً في ذلك أيما توفيق حتى صارت طبعته من الطبعات المعتمدة التي تقابل عليها نسخاً أخرى من هذا المؤلف و ما يجدر التنبيه إليه هو أن الشيخ -رحمه الله- لم يتمكن من التعليق على كامل ما في المحلى من أبواب، فكانت نهاية شروحه و تصحيحاته في آخر الجزء السادس من المجلد الثالث من الطبعة التي بين أيدينا و توقف قومه عن التعليق على المحلى في كتاب الصوم عند المسألة رقم 774 (حكم من أفطر عامداً في قضاء رمضان).

و حتى نكتشف حقيقة المجهود الذي بذله العلامة أحمد شاكر في هذا الكتاب. سنبرز كعادتنا أهم الخطوط لعريضة التي سار عليها عمله في الشرح و التحقيق.

أهم معالم الشرح و التحقيق

1) كعادة أي محقق متمكن متمرس في تحقيق التراث، قام أحمد شاكر بالإعتماد على بعض النسخ المخطوطة كالنسخة المصرية و النسخة اليمنية. في تصحيح بعض الألفاظ أو إثبات جمل و عبارات أو حذفها، فتارة يأخذ بما في المصرية و تارة أخرى باليمنية، حسب ما يقتضيه الإنصاف و العدل في المسألة، و قد يرفض ما جاء في كلا النسختين، خاصة إذا تعلق الأمر بضبط بعض أسماء الرواة، أو تصحيح بعض الأسانيد و المتنون، إذا ما تعارض ما فيها مع ما في كتب الرجال المشهورة، أو ما في الصحاح و السنن، كما فعل في المسألة رقم 116

(1) المحلى لابن حزم الأندلسي دار الفكر بيروت.

عندما اعتمد في تصحيح اسم أحد الرواة على ما في المصرية، دون اليمنية، و هو محمد بن أحمد بن مفرج⁽¹⁾ و نذري ورد في هذه الأخيرة -أي اليمنية- باسم "أحمد ابن محمد ابن مفرج".

وقد اعتمد في التصحيح على ماجاء في "تذكرة الحفاظ" للذهبي و"لسان الميزان" لابن حجر⁽²⁾.

و في موضع آخر و فيما يتعلق بنفس الراوي، رفض ما جاء في النسختين اللتين أثبتنا أن ابن حزم يروي عن ابن مفرج مباشرة، فقال العلامة أحمد شاكر: "و كلاهما خطأ، لأن ابن حزم إنما يروي عن ابن مفرج بالواسطة، كما مضى مرارا."⁽³⁾، كرواية ابن حزم عن عبد الله بن ربيع عن محمد بن أحمد بن مفرج⁽⁴⁾ أو ما ورد في الأحكام من رواية ابن حزم عن أحمد بن محمد الطلمنكي عن ابن مفرج⁽⁵⁾. و الأمثلة كثيرة تكاد تتكرر في جميع الموشى المكتوبة برأس قلم أحمد شاكر و لولا حضية الإطالة، لذكرنا العديد منها.

2- لم يكن أحمد شاكر شارحا للمحلى، وإنما اقتصر عمله على تصحيح الكتاب بالدرجة الأولى و ضبط ألفاظه، لكن و مع ذلك كانت له مداخلات فقهية أو حديثية في مواطن عدة، خاصة إذا كانت المسألة مشار خلافا و نزاع و سرى بعض الأمثلة بعد حين.

3- لم تكن تخريجاته للأحاديث مفصلة كما فعل في شرحه لسنن الترمذي و لمسند الإمام أحمد و رسالة الشافعي كما رأينا، فكان يقتصر في كثير من الأحيان على التخريجات الفنية المختصرة، فيعزو الحديث إلى رواة من كتب الصحاح و السنن و المسانيد، لكنه وقف مع بعض الأحاديث و قفات طويلة لاقتضاء الحال. فيسرد صرقه و يتكلم على رجاله خاصة إذا كان فيها مخالفا لما ذهب إليه المصنف -رحمه الله- و الحالة هذه تنطبق مثلا على ما فعله في المسألة رقم (286) عند تعليقه على حديث: (لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر)⁽⁶⁾، الذي حكى ابن حزم بوضعه لضعف بعض رواة، و جهالة بعضهم الآخر. و تدليس آخرين، و قد تعقبه أحمد شاكر و اعتبره قد شطّ في الحكم على الحديث بالكذب، ثم أخذ يتبع طرق الحديث، فحكى على بعضها بالصحة، كطريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي⁽⁷⁾، و حكى على بعضها الآخر على ما فيها

⁽¹⁾ احتفظ الإمام القاضي أبو عبد الله و أبو بكر محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج الأموي يعرف بابن الفتوري كان حافظا بصورا بأسماء الرجال و أقوامهم من أغنى الناس بالعلم و أحفظهم للحديث قال هبدي: حافظ جليل له كتب في الفقه وفقه التابعين، صنف فقه الحسن وفقه الزهري مات في رجب 380هـ: طبقات احتفاظ ص 400.

⁽²⁾ اعلى -بشرحه- هامش رقم (04) المسألة 116 (82/1).

⁽³⁾ تصدر عنه هامش رقم (3) المسألة 137 (173/1)

⁽⁴⁾ تصدر عنه (82/1)

⁽⁵⁾ الأحكام في أصول الأحكام: (132/4).

⁽⁶⁾ رواه البيهقي في سننه في كتاب "الصلاة"، باب "من لم يصل بعد الفجر إلا ركعتي الفجر ثم بادر بالفرض" (466/465/2)

⁽⁷⁾ نظرائي عن إسحاق بن إبراهيم الديري عن عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعا... انظر: نصب الرابة، دار احديث القاهرة (256/1).

من ضعف بأنها جابرة لبعضها، و لمزيد بيان ينظر إلى المسألة في موضعها من الكتاب⁽¹⁾.

4- كثيرا ما كان أحمد شاكر يتعقب الإمام ابن حزم، إذا ما تغالى في الحكم على راو من لروية، خاصة إذا كانوا من الثقات عنده، تسائرا مع منهجه الذي عرف به في نقد الرجال و الذي ستعرف عليه في آخر فصل من هذا البحث- إن شاء الله-.

و من ذلك اعتباره لقبية بن الوليد⁽²⁾ من الثقات إذا صرح بالسماع على خلاف ابن حزم الذي حكم عليه بالضعف⁽³⁾. و توثيقه لعبد الله بن صالح⁽⁴⁾ كاتب الليث الذي ضعفه المصنف -رحمة الله عليه-⁽⁵⁾.

5- لم يقتصر عمله -رحمة الله عليه- على تصحيح بعض الألفاظ أو تخريج أحاديث، أو الكلام عن الأسانيد، بل كانت له مساحلات فقهية دقيقة، يوضح فيها بعض المسائل أو يرد فيها على ما ذهب إليه ابن حزم الذي عرف بكثير من الآراء الشاذة، كما أشرنا آنفا. و من ذلك رده على ابن حزم الذي اعتبر أن و لوغ الكلب⁽⁶⁾ في الإناء هو ندي يوجب غسله سبع مرات أو لاهن بالتراب، أما إذا سقط فيه بكنه أو أصابه بذينه أو أكل فيه فلا يهرق ماؤه: لا يغسل، و الإناء باق على طهارته.

فقد نعلمه أحمد شاكر -رحمة الله-: "كل هذا تغال و مبالغة في التمسك بالظاهر بدون نظر إلى معاني الشريعة. و ما يتفق مع المعقول، فما حرم الله شيئا إلا و هو قذى مؤذ. و لا حكم بنجاسة شيء إلا و كان مما تنجبه الطباع النقية، و إزالة النجاسات واجب معقول المعنى، فمن العجيب إذن، أن يفرق ابن حزم بين أكل نكس من الإناء و بين شربه بل الأعجب أن يفرق بين الشرب و بين وقوع الكلب في الإناء!! و نكس قدر بكل حال، و قد ثبت من الطب الحديث، أنه يحمل كثيرا من الامراض الخبيثة ينقلها للإنسان، و أتوقئ منه ضروري، و هذا مصدق لما نفهم من معاني الشريعة في هذا الباب، و النظافة من الإيمان"⁽⁷⁾. و لأمثلة من هذا النوع كثيرة لا مجال لذكرها يرجع إليها في مواضعها⁽⁸⁾.

⁽¹⁾ انظر التعليق على اعمى في اهامش رقم (01) (33/3)

⁽²⁾ بنية بن الوليد هو ابن سائد أبو يحميد الحميري الكلاعي التميمي الحمصي الحافظ أحد الأعلام مدلس و مختلف في توثيقه، و لد سنة 110 هـ مات سنة 197 هـ. ميراث الإعتدال للإمام الذهبي تحقيق علي عماد البحاري دار المعرفة بيروت- (331/1) الترجمة رقم 1250 باختصار.

⁽³⁾ التعليق على اعمى اهامش رقم (2) (231/1).

⁽⁴⁾ عبد الله بن صالح بن محمد مسلم الجهني، المصري كاتب الليث بن سعد، مختلف في توثيقه و اجمهور على تضعيفه ولد سنة 137 هـ و قيل 139 هـ و مات سنة 222 هـ و قيل سنة 223 روى له أبو داود و الترمذي وابن ماجه انظر تهذيب الكمال (98/15) و ما بعدها الترجمة رقم (3336) باختصار.

⁽⁵⁾ التعليق على اعمى اهامش رقم (03) (269/2).

⁽⁶⁾ و لوغ: و لوغ الكلب في الإناء يلع، و لوغا أي شرب ما فيه بأطراف لسانه. انظر: مختار الصحاح لأبي بكر الرازي دار الفكر (1401-1981) ص 735-736.

⁽⁷⁾ انظر التعليق على اعمى اهامش رقم (01) من المسألة رقم 127 (1-109)

⁽⁸⁾ و مباح أيضا، مخالفة للمصنف الذي حكم ببطان الوضوء بالماء المغسوب: (212/1) و موافقة لما ذهب إليه ابن حزم، من أن صلاة المأموم قائم يست مسوحة مخالفا بذلك، ما ذهب إليه أئمة الحديث و منهم البخاري و قد أضاف الحديث في المسألة: (66/3).

٦- نقد كان الشيخ أحمد شاكر دقيق الملاحظة جدا حيث أشار إلى خطأ و تناقض وقع فيه المصنف، حيث ضعف أسامة بن زيد الليثي في الأحكام^(١) و اعتبر حديثه ساقطا و لكن لتأييد مذهبه في المحلى احتج بحديثه. قال أحمد شاكر: "و من الغريب أن يحتج ابن حزم بهذا الإسناد مع أن فيه أسامة بن زيد الليثي، و قد قال فيه هو في الأحكام، أنه ضعيف لا يحتج بحديثه، و حكم على حديثه من روايته بأنه مكذوب، و قد أخطأ في حكمه، ثم في الإسناد معاذ بن عبد الله بن حبيب هذا و قد نقل ابن حجر عن ابن حزم أنه قال فيه "مجهول" فهل صار أسامة قويا و ابن حبيب معروفا لدى المؤلف" (٢).

7- لقد تجلّى لنا من خلال بعض تعليقاته على المحلى أن معارفه واسعة و شاملة، لم تقتصر على الجوانب الشرعية و لمباحث اللغوية بل تعدته إلى اهتمامات قلّ من يهتم بها من علماء الشريعة خاصة في هذا العصر، و من ذلك اهتمامه بعلم الفلك و الحساب، حيث حلّل ظاهرتي كسوف الشمس و خسوف القمر و فرق بين التنجيم المعروف قديما و الحساب المعتمد في هذا العصر بأحدث الوسائل و الذي يمكن من معرفة ما وقع في الماضي و ما قد يقع في المستقبل - بإذن الله- و المسألة مفصلة في موضعها فليرجع إليها.^(٣)

^(١) أسامة بن زيد الليثي: أبو زيد المدني صدوق يهيم من السابعة مات سنة ثلاث و خمسين بعد المائة و هو ابن بضع و سبعين.

حضر تقريب التهذيب (76/1).

^(٢) عمر محلى - تعليقه- (230/4) المسألة رقم: 494 هامش رقم 05.

و معاذ بن عبد الله هو بن حبيب الجهني المدني، عن أبيه و عقبة بن عامر و ابن عباس و عنه زيد بن أسلم، و هشام بن سعد ثقة مات سنة 118 هـ. حضر اكتشاف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام الذهبي، تحقيق عزت علي عطية و موسى محمد علي الموشي. دار الكتب الحديثية (154/3) الترجمة رقم (5597).

^(٣) محلى - تعليقه- (103/5) المسألة (555) هامش رقم (02).

و الشيخ أحمد شاكر مؤلف حاص تحدث فيه عن مثل هذه المسائل تحت عنوان "أوائل الشهور العربية" و قد أشرنا إليه في سلسلة أثاره العلمية.

المطلب الخامس: تعليقاته على شرح الطحاوية في العقيدة السلفية

لصدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي⁽¹⁾

نيس غريباً أن تناول العلامة أحمد شاكر هذا الكتاب القيم بالتصحيح والتحقيق، فلقد كان شغوفاً بإحياء كتب التراث مهماً كان موضوعها سواء تعلق الأمر بالحديث أو الفقه أو الأصول أو العقيدة أو اللغة - كما رأينا فيما تقدم -.

لئذ إن اكتشف أهمية الكتاب و حاجته إلى العناية والتصحيح، فبادر إلى ذلك بعزيمة لا تعرف الكلل ولا الملل. رغم صعوبة المسلك ووعورة الطريق، حيث لم يعثر - رحمه الله - على مخطوطة معتمدة لهذا الشرح، بل لم يتيسر له حتى الحصول على المخطوط الأصلي⁽²⁾ الذي ضيع عنه الطبعة الأولى للكتاب⁽³⁾. لذلك قال - رحمه الله -: "ووجدتني حُمِلت عبثاً عظيماً من تحقيقه، إذ لم أجد منه مخطوطة معتمدة، بل لم أجد المخطوط الأصلي الذي طبع عنه الطبعة السالفة. فاجتهدت في تصحيح كلام الشارح ما استطعت، و عدت إلى الأحاديث والآثار والنصوص التي ينقلها - فيما أجد من أصولها عندي"⁽⁴⁾

و هكذا لم يكن في متناول الشيخ - رحمه الله عليه - كأصل يعتمد عليه إلا النسخة المطبوعة المشار إليها في الأمامش، لكن حنكته و تجربته الطويلة الراسخة المكيّنة في التحقيق والتصحيح مكّنته من إخراج الكتاب في أبهى حلّة من حيث التصحيح والتنقيح، و كأنما كانت نسخ الكتاب المخطوط بين يديه، و من أهم أسباب نجاحه في عمله هو استعانته الكبيرة بكتب الرواية و الرجال و دواوين اللغة و غيرها فضلاً على عمق فهمه لسياق الكلام.

فإذا تعلق الأمر بحديث تخريجاً أو ضبطاً فيستعين بكتب السنة⁽⁵⁾ أو براو فكتب الرجال⁽⁶⁾. أو لفظة مستشكلة

⁽¹⁾ هو صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن محمد بن أبي العز الحنفي الصاخي اشتغل قديماً ومهراً و درّس و أفتى و خطب بحسبان مدة ثمانين عاماً، دمشق ثم قضاء مصر، توفي في ذي القعدة سنة 792هـ. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن عماد الحنبلي - دار الكتب العلمية - بيروت (3/326)

⁽²⁾ وقد وضعها أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه بقوله: "مخطوطة الشرح التي وجدت كانت غفلاً من اسم المؤلف، فلم يعرف إذ ذاك من هو؟ و كانت نسخة سقيمة كثيرة الغلط و التحريف و لما توجد منه مخطوطة صحيحة بعد" انظر مقدمة تحقيقه لشرح الطحاوية - طبع بمطابع المختار الإسلامي - القاهرة ص5.

⁽³⁾ طبعة الأولى هذا الشرح كانت بمكة المكرمة بالطبعة السلفية سنة 1349 و عنى بتصحيحه و الإشراف على طبعه لجنة من المشايخ و العلماء برئاسة العلامة الشيخ عبد الله بن حسن بن حسين آل الشيخ، رئيس القضاة في الحجاز (آنذاك) و كان كثير الأغلاط كما أشار إلى ذلك العلامة أحمد شاكر في المقدمة ص06.

⁽⁴⁾ انظر المصدر نفسه ص6

⁽⁵⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 89-115-139-215-308-324 من المصدر نفسه.

⁽⁶⁾ كأمثلة على ذلك، انظر الصفحات: 14-109-277 من المصدر نفسه.

أو مستغربة فدواوين اللغة⁽¹⁾، وكعادته في التحقيق إذا ما تعلق الأمر بتصحيح حديث و الرد على من أعنوه بعض غير قائمة - في نظر الشيخ رحمه الله - فإنه يستوفي الكلام حقه و يطيل في الكلام قدر الحاجة، كما فعل مع حديث ابن عباس: (... و الذي نفسي بيده ليتهاي بهم سوء رأيهم ... الحديث)⁽²⁾، حيث نفى عنه شبهة الإعلال برأيه بقيّة بن الوليد لكونه مدلساً، و ذلك بعد انفراده بالرواية عن الأوزاعي بل تابعه أبو المغيرة كما ورد ذلك في الرواية التي أخرجها أحمد في مسنده في موضعين.⁽³⁾

و كذا رده قول الشارح الذي أعلّ حديث الملائكة التي اعترضت - في ظاهر الأمر - على ما أعطاه الله بني آدم⁽⁴⁾ سنداً و متناً، بما رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على مسند أبيه، و قال أن متنه مستقيم المعنى.⁽⁵⁾

و كان في أكثر صفحات الكتاب يشير إلى أخطاء النسخة المطبوعة إما بما ترجّح لديه من سياق الكلام، أو بما تبت في الأصول الصحيحة.

و لم تكن للشيخ - رحمه الله - كثير تعليقات على شارح الطحاوية، و لعله قد اكتفى بما صنعه ابن أبي العز الحنفي في هذا الشرح، خصوصاً و قد أشاد بمجهوده في مقدمة تحقيقه للكتاب⁽⁶⁾.

¹ كأمثلة على ذلك انظر الصفحات: 78-290-437 من المصدر السابق.

² و حسن الحديث كما ورد في شرح الطحاوية ص 190-191: روي اللالكائي من حديث بقيّة عن الأوزاعي، حدثنا العلاء بن اخعاج عن محمد بن عبيد الملك. عن ابن عباس قال: [قيل لابن عباس]: "إن رجلاً قدم علينا يكذب بالقدر، فقال: د لوني عليه و هو يومئذ أعشى، فقالوا ما تصنع به؟ فقال: و الذي نفسي بيده لئن استمكنت منه لأعضن أنفه حتى أقطعه و لئن وقعت رقبته بيدي لأدقنها، طاني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: (كأنني بنساء بني فهر يظفن بالخزرج تصطفق ألياتهن مشركات، هذا أوّل شرك في الإسلام، و الذي نفسي بيده ليتهاي بهم سوء رأيهم حتى يُخرجوا الله من أن يقتر الحمر، كما أخرجوه من أن يقتر الشر).

³ انظر احديث رقم 3055-3056 من المسند بشرحه (21/5-22) و قد اعتر أحمد شاکر في تعليقه عليه أنه حسن على الأقل.

⁴ و حسن الحديث كما ورد في شرح الطحاوية ص 241 أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ("إن الملائكة قالت: يا ربنا أعطيت بني آدم دنيا يأكلون فيها و يشربون و يلبسون و نحن نسبح بحمديك، و لا نأكل و لا نشرب و لا نلهو، فكما جعلت لهم الدنيا فاجعل لنا الآخرة؟ قال: لا أجعل سماخ ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له، كن فكان).

⁵ انظر تعليقه على الحديث و على كلام الشارح في شرح الطحاوية ص 241-242.

⁶ يقول أحمد شاکر متنبها بهذا الشرح: فما إن شرعت في قراءته و التحقّق منه حتى وجدت بين يدي كتاباً يدور أن يؤلف مثله في دقه و عمقه، و أخيفه و يباه، و التزامه مذهب السلف الصالح، من غير حيدة عنه، و لا تأول و لا تمحلّ". انظر تعليقاته على شرح الطحاوية ص 6.

المطلب السادس: نظام الطلاق في الإسلام.

هذا كتاب يحوي بين دفتيه إتفاضة قوية على كثير من أحكام الطلاق المألوفة و المعروفة عند عامة الناس، و التي مصدرها في غالب الأحيان المذاهب الأربعة السنية ، فكان بذلك من الكتب التي أثارَت ضجة كبيرة بين العلماء كما أشار إلى ذلك أخوه الأديب الكبير محمود محمد شاكر. ⁽¹⁾

هذا الإجتهدات التي اقترحها أحمد شاكر عبر هذا المؤلف، والتي قصد من خلالها التيسير على الناس و التوسعة عليهم من خلال ما ترجّح لديه من أدلة، أثارَت حوله حملة مسعورة من ذوي التوجه المنهجي المتعصب ⁽²⁾، الذين لا يستجيزون الخروج عن اجتهادات أئمة مذهبهم. لكنّها في المقابل. لقيت إستحسانا و قبولا، عند من يرون ضرورة الإسفاده من إجتهادات كافة المذاهب الإسلامية السنية و غيرها، و كان من بين هؤلاء صديقه الحميم المحقق الكبير الشيخ محمد حامد الفقي، الذي كتب ينوّه بهذا العمل فقال: "هذا بحث طريف، عالج فيه أخي في الله الأستاذ العالم المحقق الاجتهاد "محدّث مصر" السيد أحمد محمد شاكر. موضوعا خطيرا، و حلّ به مشكلا اجتماعيا ظالما ضاقت منه صدور، و جرحت به نفوس و لقد كان يفكر في أمثال هذه المسائل من نيف و عشرين سنة، درس فيها الكتاب الكريم و السنة النبوية المباركة و أقوال الصحابة، و الأئمة من السلف الصالحين و من تبعهم على منهجهم من الخالفين، فكان لا يسمع بكتاب مطبوع أو مخطوط إلا سعى إليه، و بذل فيه ما لا يهون على غيره من مال و جهد، ثم يكب عليه درسا و تحقّقا" ⁽³⁾.

و لقد بدأ العلامة أحمد شاكر، مفاخرًا بعمله معتزا بما وصلت إليه إجتهاداته التي من شأنها أن ترفع القيود و الأغلال التي وضعها بعض الفقهاء، في بعض مسائل الطلاق، و التي كان لها تأثيرها السلبي على واقع الأسرة المسلمة.

فقال متبينا بعمله: " هذه الأبحاث ليست من أبحاث الفقهاء الجامدين المقلدين، و لا هي من أبحاث المترددين، و لا هي من أبحاث المجردين الهدّامين و لا هي من أبحاث المجدّدين العصريين، إنما هي - كما قال - أبحاث علمية

⁽¹⁾ أشار إلى ذلك أثناء ترجمته خياة أخيه انظر مقدمة: "العمدة في الأحكام" ص2 و مجلة "المجلة" ص121.

⁽²⁾ و عنى رأس هؤلاء الشيخ زاهد الكوثري - رحمه الله - الذي رفض ما اقترحه الشيخ أحمد شاكر من أحكام جملة و تفصيلا، و رماه بأبشع الأوصاف، فعنه باجهل و قلة الفهم و التبجح و الجنابة في حق شريعة الله، و الخروج عن الكتاب و السنة و إجماع فقهاء الأمة، بل وصل به اخذ، إلى أن يقترح عليه ترك الكتابة في الفقه و الحديث لأنهما ليسا من صناعته - حسب زعمه - فقال في هذا الشأن: "وأرى من الواجب الديني أن أوصيه- إن كان التيه أبقى عنده من العقل بقية صالحة للتعقل - أن يترك الكتابة في الفقه و الحديث لأنه استبان من كتاباته ما يقضي عليه قضاء لا مرد له بأنهما ليسا من صناعته و العاقل يترك ما لا يحسنه، و قد قال الشاعر العربي: خلق الله للحروب رجالا. و رجالا لقصة و تريد"

انظر "الإشفاق على أحكام الطلاق" محمد زاهد الكوثري دار ابن زيدون - بيروت ط 1 ص 8.

و أرى أن الشيخ زاهد الكوثري، كان في غنى عن كل هذا التحامل المتعصب في حق من شهد له الكثيرون بالفضل و الصلاح و التفوق العلمي، فلو لم يكن للشيخ أحمد شاكر من فضل غير ما قدمه من خدمة جليلة لمسد الإمام أحمد، لكان ذلك كاف في رفعه إلى مصاف الراسخين في العلم، مكيف و قد فصر غبار السنين عن عشرات أمهات كتب التراث حتى صارت أعماله مثالا يحتذى به في عالم التحقيق العلمي الرصين.

مكاف بإمكان الشيخ زاهد أن يكفي بالردود العلمية و فق ما يراه موافقا للنظر الصحيح، و لا يتنقص من فضل الرجل -رحمهما الله و غفرهما-

⁽³⁾ مقدمة نظام الطلاق في الإسلام ص5

حرّة عمى نهج أبحاث المجددين الصادقين من السلف الصالح- رضوان الله عليهم- و لست أرى بأساً من وصفها بما وصف أبو الطيب⁽¹⁾ شعره.

قواف إذا سرن عن مقولي و ثبن الجبال و خضن البحارا⁽²⁾

و قال في وصف اجتهاداته و آرائه المثارة في الكتاب: "ولأني أكتب في موضوع ذي خطر شديد، يحتاج إلى بيان و إسهاب، و قد يكون فيما فهمته و ذهبت إليه أشياء تخالف كثيراً من الأقوال و الآراء المقررة في كتب الفقه، و في أقوال المفسرين، و شراح الحديث، و إن كان ما ذهبت إليه لا يفرج في جملة عن مجموع أقوالهم، و كنهه و لله الحمد، مؤيد بالأدلة الصحيحة الواضحة من الكتاب و السنة"⁽³⁾.

و قال عنها أيضاً: "فهذه آراء و تحقيقات في نظام الطلاق في الإسلام ليست بنت الساعة و لا عفو الخاطر. و إنما هي نتيجة دراسة واسعة واسعة للشريعة الإسلامية، منذ تيّف و عشرين سنة، في مصادرها الأصلية، و منابعها الصافية. الكتاب الكريم و الأحاديث النبوية الشريفة، مع الإطلاع على أقوال الأئمة السابقين الأربعة و غيرهم و مؤلفات العلماء في العصور الإسلامية المختلفة، لم أتقيد فيها، بمذهب من مذاهب و لا تعصبت فيها لرأيي و لا لرأي غيري، و لكن انتصرت لما يؤيده الدليل، و تنصره الحجة"⁽⁴⁾.

أبرز معالم عمله في الكتاب:

أ- بدأ عمله بتمهيد و ضح فيه الظروف التاريخية التي أدت به إلى أن يكتب هذه الأبحاث فبين مسيرة المحاكم الشرعية في مصر، و كيف كانت تتعامل بالقول الراجح من مذهب الإمام أبي حنيفة، و تمنع الإقتباس من بقية المذهب، حتى و لو كان الحل في الاحتكام إليها مما أوقع الناس في حرج شديد. هذه الوضعية المزرية عجلت بإنعائها و استبدالها بمحاكم تتعامل بالقوانين الوضعية إلا في بعض الدوائر الضيقة مما تسمى "بالأحوال الشخصية". ثم أخذ يسرد قصة والده محمد شاعر مع قضية الإصلاحات في بعض مسائل الطلاق، حيث كان يرى ضرورة الإستفادة من كل المذاهب و عدم التعصب لأي رأي مهما كان قائله، لكنه اصطدم بمعارضة شديدة ممن يرون خلافه، و لكنه لم يفتّر، بل واصل رحلة الإقناع بأرائه رغم صعوبة المسلك، إلى أن اقتنعت الوزارة الوضعية. بضرورة إجراء إصلاحات عميقة على المنظومة القضائية في هذه المسائل، فكان الشيخ -رحمة الله عليه- من أكثر المساهمين بأرائه و التي جمعها في هذا الكتاب القيم⁽⁵⁾.

ب- جمع العلامة أحمد شاعر -رحمه الله- في هذا الكتاب بين طريقة المحدثين و طريقة الفقهاء، فتراه يجمع الأحاديث في المسألة الواحدة سواء ما كان منها أدلة له أو أدلة لخصومه، و ينسب كلّ حديث إلى مصادره

⁽¹⁾ هو أحمد بن أحسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي المعروف بالثبي (أبو الطيب) شاعر حكيم و له بالكوفة سنة 303هـ من آثاره ديوان شعر نقل بالقرب من العمانية في رمضان 354هـ. انظر معجم المؤلفين (201/1).

⁽²⁾ مقدمة نظام الطلاق في الإسلام ص (3-4) بشيء من الاختصار.

⁽³⁾ المرجع نفسه ص 64.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه ص 136.

⁽⁵⁾ انظر تمهيد المرجع نفسه ص (8-13) و سقناه هنا ملخصاً.

الأصيلة من دواوين السنة، بحكم تخصصه و تمكنه من هذا الفن، و بين هذا و ذلك يسوق أقوال بعض الفقهاء، خصوصا من تأثر بأرائهم في مسائل الطلاق، و على رأسهم الإمامان ابن تيمية و تلميذه ابن قيم الجوزية -رحمة الله عليهما-⁽¹⁾.

ج- يحكم عمل أحمد شاکر في المحكمة العليا الشرعية طيلة سنوات، كان على اطلاع كبير بشتى القوانين و الأحكام. خصوصا ما تعلق منها بهذا الموضوع، لذلك قام في آخر هذا الكتاب، بالتعليق على بعض القوانين الصادرة عام 1929م في هذا الشأن. و التي اعتبرها و ثبة كبيرة في سبيل الإصلاح⁽²⁾.

د- جملة الأحكام التي ناقشها العلامة أحمد شاکر اختصرها في آخر الكتاب على شكل أحكام مقترحة في نظام الطلاق في الإسلام. و سنقتصر نحن هنا على ذكر أهمها- بإذن الله-.

- 1- المدخول بها إذا كانت من ذوات الحيض و لم تكن حاملا يجوز طلاقها طلقة واحدة في ظهر لم يمستها فيه .
- 2- لا يقع الطلاق في الحيض، و لا في النفاس و لا في طهر مستها المطلق فيه إلا إذا استبان حملها.
- 3- الطلاق المعلق بجميع صورته و ألفاظه لا يقع به شيء أصلا.
- 4- اليمين بالطلاق لغو و لا يقع به الطلاق.
- 5- المعتدة لا يلحقها الطلاق.
- 6- الطلاق المقترن بعدد لفظا أو إشارة لا يقع به إلا واحدة.
- 7- لا يقع الطلاق إلا بلفظ، أو دليل عليه. قصد به الإنشاء.
- 8- لا يقع أي طلاق إلا إذا كان بحضرة شاهدي عدل سامعين فاهمين.
- 9- لا تقع الرجعة إلا بالقول -أو ما يدل عليه- و بحضرة شاهدي عدل سامعين فاهمين.
- 10- لا تصح الرجعة إذا قصد بها المضارة، و من المضارة أن يراجعها قاصدا إلى إيقاع طلقة أخرى بعد الرجعة.
- 11- لا تصدق المعتدة من ذوات الحيض في انقضاء عدتها بالحيض قبل مضي ثلاثة أشهر كاملة من تاريخ الطلاق.
- 12- إذا ادعت المعتدة من ذوات الحيض غير الحامل و غير المرضع أنه لا يأتيها الحيض في كل شهر مرة، كانت عدتها ثلاثة أشهر كاملة من تاريخ الطلاق.
- 13- إذا ادعت المعتدة المرضع ما تقدم في المادة السابقة كانت عدتها ثلاثة أشهر كاملة تبدأ من اليوم التالي لإتمام رضيعها السنة الأولى من عمره (3)

⁽¹⁾ لقد أثار آراء الإمامين المذكورين في مسائل الطلاق في عصرهما، ضجة كبيرة في أوساط العلماء ممن لم يألفوا مثل هذه الاجتهادات اخرة التي تتحاكم لتدليل شرعي. و لمنطق العقل لا لى التعصب المنهجي و مجازاة السلاطين و الحكام، فيقول أحمد شاکر بشأنهما: "و نار بهما بعض العلماء و اجهلون، و شجوهنا- و موهما بالفري و الأكاذيب، و بالكفر و الضلال و مخالفة الإجماع !! وأوغروا عليهما صدور الملوك و الأسراء، و هما ثابتان ثبات الرواسي على ما تبين لهما من الحق، لم تزعهما الأهوال و الأرزاء و صبرا على الإضطهاد و البلاء في سبيل الله" نظام الطلاق في الإسلام : ص 9.

⁽²⁾ انظر المرجع نفسه ص (113-117).

⁽³⁾ هذه ثلاثة عشر حكما انتقيناها من الأربعة و عشرين حكما التي اقترحها العلامة أحمد شاکر لنظام الطلاق في الإسلام. و قد إنتزعا ذكرها غاربه عن أي تعيق لأن الموضوع لا يسمح لنا بذلك و حسبنا أننا أعطينا نظرة شاملة على هذا الكتاب القيم.

المطلب السابع: تعليقاته و شروحه على لباب الآداب للأمير أسامة بن منقذ⁽¹⁾.

هذا الكتاب، ظاهره يوحى بأنه كتاب في الفضائل والأخلاق، إلا أن من يطلع عليه يدرك أنّ بين يديه كتاب من أنفس روائع أدبنا العربي.

يقول العلامة أحمد شاکر في مقدمة عمله في الكتاب: "فإني لا أظنني مغاليا إذا قلت إنّ هذا الكتاب من أجود كتب الأدب وأحسنها، و سيرى قارؤه، أنه ينتقل فيه من روض إلى روض، و يجتني أزاهير الحكمة، و روائع الأدب، و يقتبس مكارم الأخلاق، و فيه ميزة أخرى جليلة، أنّ فيه أقوالا من نشر و نظم لم يجدها في كتاب غيره من الكتب المطبوعة"⁽²⁾.

و لأنّه بهذه الميزة الفريدة، انبرى له العلامة أحمد شاکر تصحيحا و تنقيحا و شرحا و كان له الفضل الأكبر في إخراج هذا الكتاب من دائرة النسيان.

و لمضغ عنى الكتاب يدرك من أوّل وهلة مدى العمل الجبار الذي بذله -رحمة الله عليه- في تصحيح الكتاب، خصوصا عندما نعرف أن نسخه كثيرة الأغلاط و الأخرام، كما أشار هو بنفسه في المقدمة⁽³⁾.

يقول أحمد شاکر: "و لقد عنيت بالكتاب، و بذلت فيه جهدا كثيرا، و حاولت أن أعرضه للناس مثالا يحضى في جودة الطبع و دقة التصحيح"⁽⁴⁾.

من أجل ذلك و لضخامة المهمة، استعان -رحمة الله عليه- ببعض المقرّبين إليه المشتغلين بتحقيق التراث، حتى يوفى بوعده في إخراج الكتاب في أبهى صورة، فيقول⁽⁵⁾: "و لم يضمن صديقي الفاضل الأديب لويس سر كيس⁽⁶⁾ بشيء من النفقة في سبيل ذلك، و أعانني في تصحيحه شقيقي الأصغر السيد محمود محمد شاکر، و كثيرا ما سهر الليالي في تحقيق بيت شعر أو تصويب جملة، و أعانني أيضا صديقي الفاضل الشيخ محمد حامد الفقي في مقابلة كثير من نسخ الكتاب على الأصلين، و في تخريج بعض الأحاديث الواردة فيه".

⁽¹⁾ المطبعة الرحمانية نصر (1354-1935)

و أسامة بن منقذ هو أسامة بن مرشد بن علي بن مقلد بن نصر بن منقذ بن محمد بن منقذ بن نصر الكنانى، الكلبي الشيرازي، و لد بشيرز في 27 جمادى الثانية 488هـ من أشهر مؤلفاته التجارب المربحة و المساعي المنجحة، كتاب الإعتبار، الشيب و الشباب توفي 23 رمضان 584 هـ بدمشق. معجم المؤلفين (225/2).

⁽²⁾ مقدمة تحفيته للكتاب ص 06.

⁽³⁾ المصدر نفسه ص 4 مع نقلت في نسخ الكتاب من حيث الجودة و الرداءة.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه: ص 5.

⁽⁵⁾ المقدمة شرحه للباب الآداب ص 05.

⁽⁶⁾ أعتر عنى ترجمته.

أبرز محاور شمله في تحقيق الكتاب:

أ- بدأ عمله بمقدمة جد نفيسة - كعادته في تحرير المقدمات - ضمّنها ما يلي:

أ- أشاد بفضل صديقه الأديب لويس مركيس في إيعازة له بتصحيح هذا الكتاب.

ب- تحدث عن نسخ المخطوطة التي استعان بها على تحقيق الكتاب منها النسخة الأصلية المخطوطة والتي كان يملك صورة شمسية عنها منقولة عن الصورة الشمسية الموجودة في دار الكتب المصرية و المنقولة بدورها من النسخة الأصلية لصاحبها الدكتور يعقوب صروف⁽¹⁾ صاحب مجلة "المقتطف"، وهذه النسخة كتبت في حياة المؤلف، لذلك رمز إليها أثناء التحقيق بـ (الأصل)، واستعان أيضا بنسخة أخرى جديدة كتبت في آخر سنة 1066 هجرية، موجودة أيضا بدار الكتب المصرية و رمز إليها بحرف (ج)⁽²⁾.

ج- ثم ذكر الجهد الذي بذله في التصحيح والتحقيق، و من كان لهم الفضل في إيعازة على تحقيق الكتاب.

د- كما تبه -رحمه الله- على ضعف بضاعة صاحب الكتاب (الأمير أسامة) في الحديث الشريف كما كان سببا في إيراد الكثير من الأحاديث الواهية و غير المعروفة، حتى لا يغتر بذلك، و أمر بأخذ الحيطه و الحذر من هذا الجانب، إلا ما بينه هو أثناء التحقيق و استطاع أن يصل إلى درجة صحته، فقال في هذا الشأن: "والمؤلف رحمه الله يذكر في أوائل الأبواب بعض الأحاديث النبوية، و لكنّه لم يكن من العلماء بالسنة، فيأتي بأحاديث منها الصحيح و منها غير الصحيح، و لم أستحز لنفسي أن أترك حديثا واحدا من غير بحث عن أصله و صحته نصيحة للأمة، و أداء للأمانة، و على الرغم من كل هذا فإنني عجزت عن معرفة كثير من الأحاديث التي فيه، و لذلك أنصح كل قارئ أن لا يحتج بشيء من الأحاديث في الكتاب إلا بما صرحت أنه حديث صحيح أو حسن، و أما الأحاديث التي لم أكتب شيئا عنها أو أشرت إلى أنني لم أجدها، فإنه لا يجوز الاحتجاج بها إلا أن يثبت نقدي صحتها بالطريق العلمي الصحيح المعروف عند أهل هذا الفن، و هذا مما يجب على كل مسلم مراعاته بالدقة التامة في كل كتاب، و الحديث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم شديد، و الإحتياط فيه واجب"⁽³⁾.

هـ- كما أشار إلى ما وضعه من فهارس كعلامات هادية للكتاب - كما سنرى إن شاء الله -.

(1) هو يعقوب بن نقولا صروف اللمشقي الأصل، و لد في الحدث بظاهر بيروت في 18 تموز سنة 1268 من آثاره: إعلام المقتطف، بساط علم

الملك، العلم و العمران، رسائل الأرواح، و فتاة الغيوم، توفي بالقاهرة في 9 تموز سنة 1346هـ. معجم المؤلفين (13/253)

(2) و قد أشار إلى أنه عثر على هذه النسخة بعد شروعه في طبع الكتاب عند وصوله إلى باب "الشجاعة"، فاستعان بها بلباية من هذا الباب، و هي

كثيرة الخطأ و الخرم - كما قال - انظر مقدمة تحقيقه للباب الآداب ص (3-4) و هامش باب الشجاعة ص 148.

(3) المصدر نفسه ص 5.

و- تم نقل حرفيا ما كتبه الدكتور يعقوب صروف كمقدمة لهذا الكتاب و كان يصف فيها هذا المؤلف بدقة كبيرة. و نقل مقتطفات من عدة مقالات كتبها نفس الدكتور في أعداد من مجلته المقتطف، ثم تعقبه العلامة أحمد شاكر ببعض الإستدراكات حول الكتاب و مؤلفه.

ي- تم ختم مقدمته هذه بترجمة مستوعبة لجوانب حياة هذا البطل العظيم الأمير أسامة بن منقذ⁽¹⁾.

2- أكر الأمير أسامة بن منقذ مؤلف الكتاب من الإستشهاد بالأحاديث و الآثار، و نظرا لقلّة معرفته بالحديث- كما أشرنا- إضطر الشيخ أحمد شاكر إلى أن ينظر في كل أحاديثه حتى يتبينه على مواضع الزلل و الخطأ، فما كان منها صحيحا أو حسنا فيشير إليه⁽²⁾ و ما كان ضعيفا كذلك⁽³⁾، و ما لم يصل إلى أصله بعد ضلّ بحث، فيذكر ذلك -رحمه الله-⁽⁴⁾ كما أنه عزا كثيرا من الأحاديث إلى أصحابها دون تصحيح أو تضعيف⁽⁵⁾.

3- ترجم العلامة أحمد شاكر، لكثير من الأعلام سواء كانوا رواة الأحاديث و الآثار⁽⁶⁾ أو من الأدباء و الشعراء⁽⁷⁾ أو غيرهم⁽⁸⁾.

4- و لأن الكتاب في أصله كتاب أدب و لغة، و لتتمكن الشيخ أحمد شاكر من هذا الميدان- كما رأينا فيما مضى من تحقيقاته- فقد كان يشرح ما استغرب من الألفاظ⁽⁹⁾ و يجمل أبيات الشعر و الحكم إلى أصحابها و مطلق و جودها⁽¹⁰⁾.

5- و بذل العلامة أحمد شاكر جهدا جبّارا في تصحيح الأخطاء في بعض الآيات و كذا الأحاديث و آيات الشعر. و الحاشم، و ذلك بالرجوع إلى دواوين السنة، و دواوين الشعر و الحكم، و كتب الأدب و اللّغة و غيرها⁽¹¹⁾.

6- ختم الشيخ أحمد شاكر عمله، بفهارس شاملة، قسّمها إلى خمسة أنواع من الفهارس.

⁽¹⁾ كان في بية الشيخ -رحمه الله- أن يفرد لحياة الأمير أسامة جزءا خاصا (أنظر المقتطفة ص 32)، و ذلك لفراء شخصيته، لكننا لم نر هذا العمل سدي و غدا، فعلى كثرة أشغاله حالت دون ذلك -رحمة الله عليه-.

⁽²⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 8، 155، 157 من باب الآداب -بشرحه-.

⁽³⁾ انظر على سبيل المثال الصفحات: 82، 163، 238، 331، من المصدر نفسه.

⁽⁴⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 158، 172، 248، 252، 330 من المصدر نفسه.

⁽⁵⁾ و هي كثيرة في تعليقاته لا تكاد تخلو منها صفحة.

⁽⁶⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 35، 87، 105، 249 من باب الآداب بشرحه.

⁽⁷⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 89-180-208-275-349 من المصدر نفسه.

⁽⁸⁾ لم يترجم الشيخ أحمد شاكر بالترجمة لكل الأعلام و إنما اقتصر على ما تدعو إليه الحاجة -حسب ما رأينا-.

⁽⁹⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 50، 61، 73، 100، 169، 184، من باب الآداب -بشرحه-.

⁽¹⁰⁾ انظر كأمثلة على ذلك الصفحات: 108، 125، 185، 217، من المصدر نفسه.

⁽¹¹⁾ هذا المجهود باد في كل صفحات التحقيق تقريرا، و كثرته أغنتنا عن ذكر أمثلة له.

أ - فهرس الأبواب.

ب - فهرس الأعلام الذين ترجم لهم أم لم يترجم.

ج - فهرس لأيام العرب.

د - فهرس للأماكن.

هـ - فهرس نسقواقي.

و رتب كل لفهارس على الحروف الأجدية.

و بعد، نسنا نتعني أننا أحطنا بكل ما قام به العلامة أحمد شاعر في هذا العمل. فذلك عمل تعجز عن حمله صفحات الرسالة بأكملها، لكن حسبنا أننا ذكرنا أهم وأبرز ما قام به في التصحيح و التحقيق و التعليق و حَقَّ لتسيخ - رحمه الله - أن يفخر بعمله هذا و يعتبره أنه كاد يبلغ الغاية في الإتقان⁽¹⁾.

عبد القادر للعلوم الإسلامية

⁽¹⁾ و قد أشاد بعلمه في هذا الكتاب في مقدمة شرحه على سنن الترمذي (1/64-65)

المطلب الثامن: أبحاث في أحكام⁽¹⁾ - فقه و قضاء و قانون -

في هذا الكتاب جمع العلامة أحمد محمد شاکر بعض وقائع جلسات المحكمة الشرعية التي كان يديرها و يفصل فيها ، بمقتضى الشرع و القانون و قد تحدّث عن سبب جمعه هذه الأحكام في مقدمة الكتاب⁽²⁾ فقال: "بدا لي أن أجمع هذه الأحكام لما فيها أو ما في بعضها من طرافة في البحث أو جدّة في الرأي أو صراحة في القول، و لا أزعّم أنّ ما قلت فيها صواب كلّه فما يكون هذا لأحد من الناس -حاشا الأنبياء- بل أتق أنّي لم أكتب إلّا ما اقتنع به عقلي و اطمأنّ إليه قلبي، بعد أن تحرّيت الصواب من طريقه و قلبت وجوه النظر في الأدلّة و مقدماتها و نتائجها".

و قد تميزت حقا هذه الأبحاث بالجرأة في الحق و الصراحة في القول و تناولت جملة من القضايا تتعلق بالطلاق و نفقة و أحكام أهل الذمة و التحنّس و الزواج العربي و حرمة الزنا و العتود و العقارات و الوقف و غيرها . و كانت أكبر مشكلة تواجه الشيخ أحمد شاکر في كل هذه الأحكام هو تداخل الصلاحيات بين المحكمة الشرعية التي كان يدير بعض جلساتها ، وبين المحاكم الأهلية، و قد خصّص حيزا كبيرا من الكتاب للحديث عن هذه المسألة و اقترح في ذلك اقتراحا هاما لعلاج الإضطراب و القلق في شؤون القضاء ، أحببنا نحن أيضا أن نتبيّر إليه هنا لأهميته، فيقول:⁽³⁾ " فليس لهذا الإضطراب و القلق في شؤون القضاء، وهو موئل الناس في أمورهم و أعراضهم إلّا علاج واحد، سأقول كلمتي فيه واضحة صريحة، و أرجو ألاّ تؤوّل إل غير ما تدل عليه. و لا أدري أتغضب رجال القضاء و رجال القانون من الشرعيين و الأهليين، أم ترضيهم أم ترضي بعضا و تغضب بعضا؟ و لكنني سأقولها ، لا أخشى غضبا، و لا أرجو رضا إلّا من الله وحده.

ذلك أن نعمل نجد و حزم و جرأة مع حكمة و أناة، في سبيل توحيد القضاء. تمزج القضاءين الشرعي و الأهلي في هيئة واحدة على قدم المساواة و العدل بين الفريقين ليكمل كل منهما ما في الآخر من نقص ، أرجو القول إلى رجال القانون: أنتم أعلم بأسرار القوانين منا، و نحن أعلم بأسرار الكتاب و السنة و أسرار التشريعة منكم فإذا تعاوننا أخرجنا أبداع الآثار. و ليكون هذا تمهيدا لتعديل القوانين كلّها على أساس الشريعة الإسلامية بالطريق الذي رسمته في محاضرتي⁽⁴⁾ فتحكم الأمة كلّها بقانون واحد و بقاض واحد"

(1) مكتبة ابن تيمية لطباعة و نشر الكتب السلفية - القاهرة ط 2 . 1407 هـ

(2) أنظر مقدمة أبحاث في أحكام ص 4

(3) المرجع نفسه ص 47.

(4) بتقرير إن اعسرتة النبي أنفاها فضيكة سعليه الرحمة و الرضوان - حول هذا الموضوع يوم اخميس 6 ربيع الأول سنة 1360 - 03 أبريل 1941 م

المطلب التاسع: كلمة الحق.

هو من حيث الأصل مجموعة من المقالات نشرت على وجه الخصوص في مجلة " اهدي النبوي " عندما كان الشيخ - رحمه الله - رئيساً لتحريرها تحت عنوان " كلمة الحق " وكانت هذه المقالات والبحوث تمثل بصدق كامل و حقيقة لا لبس فيها ، كلمة الحق في وسط ذلك الباطل الذي كانت تعج به الساحة المنصرية على الخصوص و الإسلامية على العموم، كانت عبارة عن صرخات قوية توقّع بمداد عالم لا يعرف الخوف إلى قلبه سبيلاً، إلا من خالفه و لا يتقن لغة المداراة و المحاباة. كان في كل سطر من سطورها بل في كل كلمة و حرف منها بمثابة الحارس الأمين و المدافع القوي عن أحكام الشريعة الإسلامية من كل تحريف و تأويل بالباطل. يدافع و ينافح عنها بعلمه المكين و فكره المستنير و قلمه الرصين هذا القلم الذي رأى من الواجب أن يقول كلمة الحق مهما كان الثمن فأقرّ - رحمه الله - بذلك فقال: " و أرى أن قد آن الأوان لنقوضنا ما استطعنا، وبلادنا بلاد الإسلام تنحدر في بحرى السيل إلى هوة لا قرار لها، هوة الإلحاد و الإباحية و الإخلال فإن لم نقف منهم موقف النذير و إن لم نأخذ بحجزهم عن النار ، اخدرنا معهم و أصابنا من عقابيل ذلك ما يصيبهم و كان علينا من الإثم أضعاف ما حملوا " (1)

و قال أيضاً: " نريد أن نقول (كلمة الحق) في شؤون المسلمين كلّها نريد أن ننافح عن الإسلام ما استطعنا بالقول الفصل ، و الكلمة الصريحة لا نخشى فيما نقول أحداً إلا الله إذ نقول ما نقول في حدود ما أذن الله لنا به، بل ما أوجب علينا أن نقوله بهدي كتاب ربنا و سنة رسوله " (2) .

ولا غرابة من عترفه بثقل الواجب إذا علمنا ما ساقه من آيات أمره بذلك محذرة من عاقبة كتمان "كلمة الحق" و صدرها بقوله تعالى : ﴿ لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَ لَا تَكْمُونَهُ ﴾ (3)

أو ما أثبتته من نصيرص نبوية تؤكد ذلك و تشرحه، و صدرها بقول رسول الله صلى الله عليه و سلّم: (ألا ليؤمنن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده ، فإنه لا يقرب من أجل و لا يساعد من رزق أن يقول بحق أو يذكر بعظيم) (4)

و قد احتوى هذا الكتاب على مقالات نفيسة، و بحوث علمية مركزة، شملت جوانب متعددة من ثقافتنا الإسلامية، ففيها منافحة عن كتاب الله، و محافظة على أعراض المسلمين، و فيها حديث عن السياسة العليا

(1) كلمة الحق ص 10

(2) مرجع نفسه ص 12.

(3) سورة آل عمران الآية: 187.

(4) رواه أحمد في مسنده - طبعة شاكر - رقم 11494 (197/22)

تألمة الإسلامية، و فيها تحرير لعقول المسلمين و قلوبهم من روح التهتك و الإباحية، و من روح التمرد و الإخاد. و فيها محاربة للنفاق و المحاملات الكاذبة، و فيها أبحاث أخرى نفيسة في العقيدة و الحديث و الفقه و التاريخ و اللغة.

و من أهم تلك المقالات، هو الموضوع الذي افتتح به جملة أبحاثه تحت عنوان: "جرأة عجيبة على تكذيب نقرآن". يرد فيه على المؤرخ الأثري "سليم بك حسن" على ما ادّعه في كتابه المعروف "مصر القديمة" من كون تفاصيل قصة خروج موسى مع بني إسرائيل من مصر، التي ذكرت في التوراة و القرآن، أكاذيب و أساطير لا أساس لها من الصحة و حجته في ذلك عدم وجود أي أثر من نقوش على أحجار مثلاً أو كتابة في أوراق و ليس في القرآن ما يثبت ذلك - كما ادّعى - و قد ردّ عليه الشيخ أحمد شاكر رداً قويا فيه من خجج الدامغة و الأدلة الساطعة التي لم تترك لهذا المؤرخ موطأ قدم يستقر عليها لإثبات صحة ما يدّعيه.

و كتب أيضا بحثا فقهيا طريفا في أمر "ولاية المرأة القضاء" و أثبت المذهب الذي يراه حقا، و هو عدم جواز ولايتها القضاء قط، و أنّ قضاءها باطل مطلقا في الأموال و غير الأموال.

و كتب في "السمع و الطاعة" بين حدود الشرع في هذه المسألة الحساسة و الخطيرة .

و كتب يستنهض الأمم المقهورة مقالين، أولهما تحت عنوان "أيتها الأمم المستعبدة" و الثاني بعنوان "بيان إلى الأمة المصرية خاصة و إلى الأمم العربية و الإسلامية عامة". دعاهم فيها إلى عدم السكوت على الظلم و إلى وجوب تكسير أغلال الاستعباد و الإذلال و أنّ الاستعمار كلّ ملة واحدة مهما تخفى وراء الشعارات البراقة الزائفة.

و كتب مقالا اجتماعيا و إنسانيا في "حق الخادم على سيّده" يبين فيه حقوق هذه الفئة المظلومة وفق منظور شرع.

و تحدث في مقال بعنوان: "الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا" عن أولئك الذين يستوردون الجريمة و الفاحشة بأغلى الأثمان من بلاد الغرب، ليستبتهوها في بلاد مصر حتى تفتك بالمجتمع، و يبين خطورة هذا لأمر، و حذر من مغبة التأثير و الإتياع حتى لا تشيع الفاحشة .

و كتب "في تحية المؤتمر العربي في قضية فلسطين" مقالا مؤثرا، دعا فيه قادة و زعماء العرب و المسلمين ممن حضروا المؤتمر إلى وجوب التصدي، لما يحاك من طرف حماة الصليب من مؤامرة رهيبة، لزرع كيان غريب منبوذ عند الله و عند الناس في قلب الأمة الإسلامية و في أرض الإسراء و المعراج فلسطين، و هم اليهود.

و بين هم أنه لا خوف على فلسطين من هؤلاء الأذلاء الجبناء شذاذ الأمم، و نفاية الشعوب و لصوص الدنيا، الذين لا محالة سيخرجون يوما ما يجرّون أذيال الخيبة و الهزيمة لكن شريطة أن تجتمع جهودكم و تتظافر للقضاء عليهم.

و كتب علاوة عن ذلك بحوثا علمية طريفة على طريقة العلماء ابحاثيين. من ذلك تحقيقه لسنن عائشة -رضي الله عنها- حين خطبها رسول صلى الله عليه وسلم و حين بنى بها.

و كتب في حكم البسمة مقالا بعنوان: "الإنصاف فيما جاء في البسمة من الاختلاف" و حقق مسألة حكم مس المرأة و أثبت أنه ليس ناقضا للوضوء.

و كتب في بعض مسائل الوقف و رأى ضرورة "إبطال وقف الجنف و الإثم" أي الأوقات التي لا يراد بها وجه الله، و أورد في بحثه هذا فتوى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في المسألة.

و كتب في تحقيق اسم أبي إبراهيم عليه السلام "أذر" و كذا في تعدد الزوجات.

و كتب يتحدث عن سبب الخلاف الذي جرى بينه و بين صديقه الحميم محمد حامد الفقي.

فهذه نماذج تعرض القليل مما جاد به قلم الشيخ أحمد شاكِر -رحمه الله- في مختلف شؤون الإرشاد و الفتوى.

و هي تعكس بصدق، الوجه الآخر لثقافة الشيخ -رحمه الله- التي تعدت حدود التخصص لتطير به إلى عوالم أخرى من الفكر و المعرفة.

الفصل الثاني

طريقته في نقد الحديث

وفيه ثلاثة مباحث

- المبحث الأول: موقفه من مسألة التفريب
- المبحث الثاني: موقفه من نهضة الثقة
- المبحث الثالث: موقفه من جملة الراوي

المبحث الأول

موقف من مسألة التفرد

و سنتناول هذا البحث خلال المطالب الآتية :

المطلب الأول: أهمية التفرد في الكشف عن العلل.

ما دعانا إلى أن نقف عند هذه المسألة الحساسة والخطيرة. هو أهميتها في الكشف عن علل الحديث، فالتفرد وسيلة لمعرفة ما يكمن في الأحاديث من أوهام وأخطاء. يقول ابن الصلاح في مقدمته: " و يستعان على إدراكها - أي إدراك علّة الحديث - بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك ، تنبه العارف بهذا شأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث، أو وهم وإهم إلى غير ذلك. بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه و كل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه" (1).

و للكشف عن التفرد، يقوم نقاد الحديث بجمع الروايات و مقارنة بعضها ببعض ليتبين هم تفرد الراوي من عدمه. و ذلك في كل طبقة من طبقات الإسناد، و يسمون هذه العملية العلمية الدقيقة بـ "الإعتبار".

يقول العلامة أحمد محمد شاكر: "تجد أهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوي ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أولاً. وهذا البحث يسمى عندهم الإعتبار" (2) و قد روي عن علي بن المديني قوله "الباب إذا لم تجمع طرقه لم تتبين خطأه" (3).

و لأهمية معرفة التفرد، أولاه المصنفون من أهل الحديث عناية بالغة، و أفردوه بالتأليف، و من أبرز هؤلاء الإمام الدارقطني كما قال ابن كثير: "و للحافظ الدارقطني كتاب في الأفراد في مائة جزء، و لم يسبق إلى نظيره" (4).

(1) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص 53.

(2) نثر تعيقات أحمد شاكر على ألفية السيوطي في علوم الحديث ص 51، و شرحه على اختصار علوم الحديث لابن كثير ص 56.

(3) مقدمة ابن الصلاح: ص 53.

و قد سبّه شيخنا الدكتور: حمزة عبد الله المليباري، إلى الأهمية القصوى لهذه العملية و إلى غفلة كثير من المعاصرين عن إدراك فائدتها فقال: "و هي كما رأيت عسبة علمية دقيقة خلافا لما يقوم به كثير من المعاصرين من تخريج الأحاديث معرضين - و للأسف الشديد - عن هذه الجوانب العلمية و التي هي الغاية من التخريج، فظن كثير منهم أنّ التخريج هو غاية في حد ذاته، و حقيقة الأمر أنه وسيلة لا غاية، فانقلبت الرسائل عندهم إلى غايات". انظر المواجهة العلمية بين المتقدمين و المتأخرين في تصحيح الأحاديث و تحليلها" للدكتور حمزة عبد الله المليباري دار البعث - قسطنطينة - ص 2، ص 17.

(4) نثر الباعث الختيت شرح اختصار علوم الحديث ص 58.

و من هذه المنسفات أيضا، غرائب مالك، و المعجم الأوسط، و المعجم الصغير كلاهما للنظيراني، و المسند المعلن للإمام البزار، و حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني، و التاريخ الكبير للإمام البخاري و الكامل لابن عدي و الضعفاء للعقيلي، و غيرها كثير.⁽¹⁾

و لقد برز تباين كبير في التعامل مع الأحاديث الأفراد بين نقاد الحديث المتقدمين و المتأخرين و من هذا حذوهم من المعاصرين، فبينما يرى المتقدمون أن قبول الحديث الفرد لا يكفي فيه ثقة الراوي المنفرد و عدم مخالفته من هو أولى منه بالحفظ و الإتقان. بل لا بد من توفر قرائن و مرجحات، تبين صواب الراوي في روايته الحديث. يرى غيرهم من المتأخرين و المعاصرين و منهم العلامة أحمد شاكر خلافهم فينبون حكمهم في قبول التفرد من عدمه على مجرد أحوال الرواة. و قد تبين لنا ذلك جليا أثناء تتبعنا لتعقبات أحمد شاكر على كبار الحفاظ الذين عللوا بعض الأحاديث بتفرد الراوي فيستدرك عليهم بقوله: "فلان ثقة و لا يضر تفرده".

من أجل هذا أردنا أن نحقق هذه المسألة، و نوازن بين موقف المتقدمين و المتأخرين في ذلك. و نمشيا مع المنهج العلمي، سنتناول التفرد من جانبه النظري أولا، ثم نعقبه بالجانب العملي بذكر بعض الأمثلة التوضيحية و موقف كل طرف في الحكم عليها، مع تحقيق المذهب الراجح في المسألة.

⁽¹⁾ انظر المواراة العلمية بين المتقدمين و المتأخرين في تصحيح الأحاديث و تحليلها ص 16.

المطلب الثاني: حقيقة التفرد.

لغة: قال في القاموس: "الفرد نصف الزوج والمُتحد. جمع فراد، و من لا نظير له، جمعه أفراد و فرادى و شجرة فارد متنحية، و طيبة فارد منفردة عن القطيع، و ناقة فاردة و مفراد و فرود، تفرد عن المرعى"⁽¹⁾.
إصطلاحاً: "و هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد من السند"⁽²⁾.

و لا يقع التنصيص عليه عند المحدثين بلفظ التفرد فحسب بل، تعدد تسمياته و ألقابه، وإن كانت الغاية واحدة و هي التنبيه إلى تفرد في سند الحديث، فيقولون مثلاً، تفرد به فلان، "حديث غريب" أو هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه" أو "لا نعلمه يروى عن فلان إلا من حديث فلان" أو "شدّ به فلان"⁽³⁾.

أقسامه: تعارف أهل الفن على تقسيم الحديث الفرد إلى قسمين "الفرد المطلق" و "الفرد النسبي".

أ- الفرد المطلق: "الحديث الذي انفرد به راو واحد عن كل واحد من الثقات و غيرهم و إن تعددت الطرق إليه"⁽⁴⁾.

و قد خص حافظ ابن الصلاح أقسامه و أحكامه بقوله: "و قد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرّد كما سبق في نوع الشاذ.

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة و مخالفة أصلاً لما رواه غيره، كالحديث الذي تفرد برواية جملته، ثقة و لا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً، فهذا مقبول"⁽⁵⁾، و قد ادّعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ القاموس اعيط للفيروز أبادي دار الكتاب العربي (322/1).

⁽²⁾ أصول الحديث النبوي- علومه و مقاييسه- الحسيني عبد المجيد الهاشمي -دار الشروق بيروت ط3 (1408هـ-1988م) ص 79.

⁽³⁾ مما جدر الإشارة إليه، أن التفرد منشأ العديد من المصطلحات الحديثية المتعارف عليها عند أهل هذا الفن منها (الشاذ -المكرو- و المتروك-

العريب- و زيادة الثقة- و الحديث الفرد نفسه). لذلك يصعب على الباحث أن يجد المادة العلمية حول مسألة التفرد، إلا بالرجوع إلى جملة هذه المسائل و المصطلحات و كثيراً ما نجد المصنفين في علم الحديث لا يربطون بين هذه المصطلحات، بل و يباعدون بين مواضعها في كتبهم فيوهمون القارئ بتعككها و عدم ارتباطها ببعض.

و سندسة بجر تنويه بالجهود المبذولة من طرف شيخنا الفاضل الدكتور حمزة عبد الله المانيباري. الذي حاول في العهده من بحوثه جمع شتات المصطلحات الحديثية. و ربطها بالتصحيح الأم- إن جاز هذا التعبير- حتى يكون لدى الباحث و القارئ صورة صحيحة و سهنة المأخذ عن علم مصطلح الحديث و يبرز هذا خاصة في كتيبه القيسين: "الحديث المطول قواعد و ضوابط" و "لؤلؤة العلمية بين المتقنين و المتأخرين في تصحيح الأحاديث و تعييبها".

⁽⁴⁾ بحث في أصول الحديث: د/محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي ط5 (1409هـ-1988) ص 287.

⁽⁵⁾ هذا الذي عثره بن الصلاح و كثيرون غيره من التفرد المقبول، اعتبره الإمام الحاكم من نوع الشاذ. فيقول "فأما الشاذ فإنه حديث ينفرد به ثقة من الثقات و ليس لحديث أصل متابع لذلك الثقة"، انظر معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم. دار إحياء العلوم- بيروت ط1 (1406هـ-1986م) ص 119 و قد عقب د حسون لأحدب على تعريف الحاكم هذا فيقول: "أما ما عرّف به الإمام الحاكم الحديث شاذ فينحط فيه أنه قصره على قيد الثقة وحده فيسلم على غيره أن يكون في الصحيح الشاذ و غير الشاذ" انظر أسباب اختلاف المحدثين د/ حسون الأحمد السعدية للنشر و التوزيع ط1 (1405هـ-1985)، (1-370)

⁽⁶⁾ يقول حبيب البعدي في معرض سوقه لأدلة ترجيح جواز الأخذ بزيادة الثقة. "و الدليل على صحة ذلك أمور. أحدها اتفاق جميع أهل العلم على أنه لو خرد ثقة يقبل حديث لم يقفه غيره لوجب قبوله، و لم يكن ترك الرواية لنقله، إن كانوا عرفوه و ذهابهم عن العلم به معارضاته و لا قادحاً في عدالة رويته و لا مصلحاً". أنظر لكفاية في علم الرواية- دار الكتب العلمية- بيروت (1409هـ-1988م) ص 425.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث⁽¹⁾ و ما يلاحظ على هذا التقسيم هو اقتضاره على تفرّد الثقات بالأحوال المذكورة و حتى يشمل التقسيم تعريف المشار إليه أعلاه، يجدر بنا أن نضيف قسما رابعا أشار إليه جمال الدين القاسمي. بعد ذكره للأقسام الثلاثة الأولى التي لا تذهب بعيدا، عن تقسيم ابن صلاح المشار إليه آنفا. فقال: "القسم الرابع: يعد فيه الراوي عن درجة راوي الصحيح، فيشتد ضعفه فيكون حديثه شاذا منكرا مردودا"⁽²⁾.

ب- الفرد النسبي: "أي بالنسبة إلى جهة خاصّة، كقولهم تفرد به أهل مكة و الشام أو البصرة و الكوفة، أو خراسان، أو تفرد به فلان عن فلان و إن كان مرويا من وجوه عن غيره، أو أهل البصرة عن أهل الكوفة أو الخراسانيون عن المكيين و شبهه، أو يقال: لم يروه ثقة إلا فلان"⁽³⁾.

التفرد لا يقتضي ضعف الحديث: التفرد ليس علة في ذاته، إنما هو وسيلة يتوصل بها إلى معرفة ما في الأحاديث من علل و أوهام. و قد أشرنا إلى هذا في بداية حديثنا عن التفرد، لذلك قد يعتربه حالات الضعف و هي لغالبية و قد تعتربه حالات الصّحة. و قد أحسن الدكتور محمد أديب صالح تلخيص حكم الحديث تفرد في معرض حديثه عن الفرد النسبي فيقول: "أما حكم الفرد النسبي فليس هناك ما يدعو إلى الحكم على حالاته الثلاث بالضعف من حيث كون الأحاديث أفرادا و كفى، بل لا بد من التفصيل فإذا كان القيد بالنسبة نروي ثقة، كان حكمه حكم الفرد المطلق أو قريبا منه لأنّ غير الثقة لا عبرة به، فروايته ككل رواية إلا أن يكون بلغ رتبة من يعتبر بحديثه فكأن الثقة قد انفرد بالحديث انفردا مطلقا.

أما بالنسبة لتقيدين الآخرين، فالحكم على الحديث تابع للطريق الذي ورد منه، فإن استوفى شرائط الصحيح حكمنا له بالصّحة، و إن كان دون ذلك فهو الحسن و إلا كان ضعيفا"⁽⁴⁾.

ترادف "الفرد" و "الغريب": يفرّق بعض أهل الإصطلاح بين الفرد و الغريب و الحق أنّهما واحد و لا منافاة بينهما. يقول الحافظ ابن حجر "الغريب و الفرد مترادفان لفة و اصطلاحا، إلا أنّ أهل الإصطلاح غابروا بينهما من حيث كثرة الإستعمال و قلته، فالفرد أكثر ما يطلقون على الفرد المطلق. و الغريب أكثر ما يطلقونه على تفرد نسبي، و هذا من حيث إطلاق الإسمية عليهما، و أما من حيث استعمالهم الفعل المشتق، فلا يفرقون، فيقولون في المنصق و النسبي تفرد به فلان أو أغرب به فلان"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ نصر منقحة بن صلاح ص 50.

⁽²⁾ قواعد تحديث جمال الدين القاسمي دار الكتب العلمية - بيروت ط1 (1399-1979). ص 128 بشيء من التصرف

⁽³⁾ نصر ترتيب تروى للإمام السيوطي: (249/1).

⁽⁴⁾ بحث في أصول الحديث ص 289.

⁽⁵⁾ برهنة نصر بشرح حجة الفكر للحافظ ابن حجر العسقلاني - دار الشهاب باتنة الجزائر ص (17-18) و قد رأى الدكتور الحسيني عبد الحميد هاشم خلاف ما ذهب إليه ابن حجر و اختلفون فقال "لا يطلق على الفرد بالنسبة إلى جهة خاصة غريب. إلا إذا أريد تفرد واحد من البلد المعين فبهما عموم و خصوص منقذ (كن غريب فرد و ليس كن فرد غريب)" أصول الحديث النبوي ص 80.

و نحن نرى ما ذهب إليه اختلفون من أن كليهما مترادفان هو الصواب في المسألة و يتفق مع الوضع التصبيقي لدى المحققين النقاد.

تحقيق المذهب الراجح في الحكم على الحديث الفردي:

مما درج عليه المتأخرون و المعاصرون في كتبهم و مصنفاتهم الحديثية، أنه إذا كان المتفرد بالحديث ثقة حكموا على حديثه بالصحة، و إذا كان ضعيفاً فالحديث عندهم منحط عن درجة الصحيح. يقول ابن الصلاح. "إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك و أضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، و إن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو و لم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المتفرد فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه و ضبطه قبل ما انفرد به. و لم يقدح الإنفراد فيه، و إن لم يكن ممن يوثق بحفظه و إتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراجه خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال، فإن كان المتفرد به غير بعيد من درجة الحفاظ الضابط المقبول تفرده، استحسناً حديثه ذلك و لن نخطه إلى قبيل الحديث الضعيف و إن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به و كان من قبيل الشاذ و المنكر"⁽¹⁾.

و ذهب العلامة أحمد شاكر إلى نفس ما ذهب إليه ابن الصلاح فقال: "إذا كان الراوي ثقة ضابطاً كان الحديث صحيحاً. و إن كان متوسطاً في الضبط و الحفظ كان الحديث حسناً، و إن كان غير ضابط كان الحديث مردوداً"⁽²⁾.

و قد ذهب كثيرون غيرهما نفس هذا المذهب. حيث يحكمون على الحديث الفردي على مجرد أحوال الرواة. فإذا كان الراوي ثقة فحديثه صحيح و إن كان ليس بعيداً عن درجة الحفاظ الثقة فحديثه حسن، و إن كان ممن لا يوثق به كان حديثه ضعيفاً. و قد تعاملوا مع الأحاديث الأفراد بهذه القاعدة على أنها كلية و مطردة تصلح مع كل حديث في الحالات التي ذكروها.

و توقع تنفذي عند المتقدمين لا يتماشى مع ما ذهب إليه المتأخرون في هذه المسألة، فالتفرد عندهم تطراً عليه حالات مختلفة تؤثر في الحكم عليه. و يبدو ذلك جلياً من خلال تعاملهم مع الأحاديث الأفراد- كما سنرى لاحقاً إن شاء الله - أو من خلال ما نقل عنهم على السنة بعض المتأخرين.

يقول لإمام أحمد حنبل: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون هذا الحديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث أو حديث ليس له إسناد، و إن كان قد روى شعبة و سفيان فإذا سمعته يقولون هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح"⁽³⁾.

و يقول الإمام أبو داود: "و الأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، و هي عند كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أن تميزها لا يقدر عليه كل الناس، و الفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث

⁽¹⁾ مقدمة ابن الصلاح ص 46.

⁽²⁾ نعيماًه على ألية السيوطي: ص 43.

⁽³⁾ الألفاظ: ص 142.

غريب و لو كان من رواية مالك و يحيى بن سعيد و الثقات من أئمة العلم و لو احتج رجل بحديث غريب، و حدث من يطعن فيه و لا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً⁽¹⁾.

و حاصل كلام هذين الإمامين الناقدين أنّ حفاظ الحديث يتبعون أفراد الرواة و غرائبهم و يحكمون عليها حسب ما ترجح لديهم من قرائن الأحوال. و قد يحكمون على الحديث بالخطأ و الوهن حتى و لو كان راويه أحد المشاهير إذا دلت القرائن على خطئه.

و قد لخص الحافظ ابن رجب الحنبلي مذهب القوم في بحث نفيس فقال: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرّد به واحد، و إن لم يرو الثقات خلافه. أنه لا يتابع عليه، و يجعلون ذلك علّة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه و اشتهرت عدالته و حديثه كالزهري و نحوه. و ربما يستنكرون بعض تفرّدات الثقات الكبار أيضاً و لهم في كل حديث نقد خاص، و ليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"⁽²⁾.

و بعد كلّ ما سقناه من أقوال عن الأئمة الحفاظ اتضح لنا ضعف مسلك المتأخرين في قبولهم لتفرّد الثقات بإطلاق. و ترجّح لدينا ما ذهب إليه الحفاظ المتقدمون من ضرورة التّحيص و التدقيق في تفرّد هذا الثقة، كيف كان تنقيح هذا الحديث مثلاً؟ و عمّن أخذ الرواية؟ و في أي مكان روى هذا الحديث؟ و هل كانت هذه الرواية من حفظة أو من كتابه؟ و هل روى بالعنعنة أو صرح بالسّماع؟ إلى غير ذلك من الأحوال و الملابس المحيطة بالرواية و المرويّات.

و حتى تزداد المسألة و ضوحاً، لا بدّ من ذكر بعض الأمثلة العملية التوضيحية التي سيّتين لنا من خلالها. -ياذن الله- الفروق الواضحة بين المتقدمين و المتأخرين و من هذا حذوهم من المعاصرين في التعامل مع تفرّد ثقة. كما سيّضح لنا من خلالها صحّة ما رجّحناه من مذهب المتقدمين.

⁽¹⁾ رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه تحقيق: محمد الصباغ دار المكتب الإسلامي-بيروت ط: 3 سنة 1401هـ ص 29.

⁽²⁾ شرح عمل التزمدي: للحافظ ابن رجب الحنبلي تحقيق صحي السامرائي: عالم الكتب: ط الثانية (1405-1985م) ص 28.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية لمسألة التفرد عند أحمد شاکر:

و ستناول هذا المطلب بالدراسة من خلال الأمثلة العملية الآتية:

المثال العملي الأول:

يقول الإمام الترمذي: حدثنا علي بن حُجر والحسن بن عرفة قالا: حدثنا إسماعيل بن عيَاش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقرأ الخائض، ولا الجنب شيئا من القرآن).

هذا الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي والطحاوي⁽¹⁾.

وقد أعتنه النقاد بتفرد إسماعيل بن عيَاش به. وحذاحذوهم كل المتأخرين تقريبا في إعلاله بسبب ما قيل في إسماعيل بن عيَاش.

لكن العلامة أحمد محمد شاکر سلك مذهباً عجيباً مخالفاً به كل من تكلموا في هذا الحديث، فقبل تفرد إسماعيل بن عيَاش به.

فقال في تعليقه على الحديث من سنن الترمذي: "إسماعيل بن عيَاش ثقة، وما تكلم فيه أحد بخجة، وأكثر ما زعموا أنه يخطيء في روايته عن أهل الحجاز والعراق ولا بأس بذلك، فإذا علمنا خطأه في حديث احتزنا منه، وكل الرواة يخطئون، فمنهم الكثير ومنهم المقل، قال ابن المديني: رجلان هما صاحبنا حديث بدهما: إسماعيل بن عيَاش وعبد الله بن لهيعة. وقال يعقوب بن سفيان: تكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل. أعلم الناس بحديث الشام. وأكثر ما قالوا يغرب عن ثقاة المدنيين والمكيين. وقال يزيد بن هارون: ما رأيت أحفظ من إسماعيل بن عيَاش. ما أدري ما سفيان الثوري؟

وهذه الشهادة من يزيد بن هارون غاية في التوثيق، إذ فضله على سفيان الثوري في الحفظ وقد وثقه يحيى بن معين فيما رواه عنه أبو داود وعباس⁽²⁾.

⁽¹⁾ أخرجه الترمذي في سننه: في أبواب الطهارة "باب" ما جاء في الجنب والخائض أنهما لا يقرآن القرآن "دار الفكر - بيروت - ط: 2

(1403 هـ - 1983 م) الحديث رقم 131: (1-87)

و ابن ماجه في سننه "كتاب الطهارة" باب "ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - الحديث رقم 595 (1/115) والدارقطني في سننه: "كتاب الطهارة" باب "في النهي للجنب والخائض عن قراءة القرآن" عالم الكتب - بيروت ط: 4 (1406 هـ - 1986 م) (1/117) والبيهقي في سننه: "كتاب الطهارة" باب "نهي الجنب عن قراءة القرآن" (1/89) والطحاوي في شرح معاني الآثار: "كتاب الطهارة" باب "ذكر حبس والخائض" تحقيق: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق - يوسف عبد الرحمن المرعشي عالم الكتب ط: 1. (1414-1984). الحديث رقم 568 (1/88)

كلهم رواه من طريق إسماعيل بن عيَاش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وقد ورد من بعض الطرق عن الدارقطني أن إسماعيل بن عيَاش رواه عن موسى بن عقبة مع عبيد الله بن عمر عن نافع به.

⁽²⁾ تعيقات أحمد شاکر على سنن الترمذي: (1/237).

و حتى نكتشف عمق التساهل الذي تعامل به الشيخ أحمد شاكر-رحمة الله عليه- مع هذا الحديث و مع رواية إسماعيل بن عيَّاش، سنعرض آراء بعض المتقدمين و المتأخرين في الحديث وراويه، ثم نعتد المقارنة بينهما و بين ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر.

أقوال بعض النقاد من المتقدمين و المتأخرين في الحديث:

أحمد بن حنبل: قال عبد الله بن أحمد: عرضت على أبي حدينا حدثنا الفضل ابن زياد الطوسي حدثنا ابن عيَّاش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً- وذكر الحديث- فقال أبي: هذا باطل. يعني أنّ إسماعيل و هم⁽¹⁾.

الترمذي: بعد إيراد الحديث في سننه، عقب عليه بقوله: "لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عيَّاش... ثم قال: و سمعت محمد بن إسماعيل يقول: أن إسماعيل بن عيَّاش يروي عن أهل الحجاز و أهل العراق أحاديث منكرة، كأنه ضعف روايته عنهم فيما يتفرّد به و قال: إنّما حديث إسماعيل بن عيَّاش عن أهل الشام و قال أحمد بن حنبل: إسماعيل بن عيَّاش أصلح من بقية و لبقية أحاديث منكرة عن الثقات.⁽²⁾

أبو حاتم: يقول ابن أبي حاتم في علل الحديث: "سمعت أبي و ذكر حديث إسماعيل بن عيَّاش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم- و ذكر الحديث- ثم قال: فقال أبي هذا خطأ إنّما هو عن ابن عمر قوله"⁽³⁾.

البيهقي: يقول بعد روايته الحديث: قال محمد إسماعيل البخاري فيما بلغني عنه إنّما روى هذا إسماعيل بن عيَّاش عن موسى بن عقبة و لا أعرفه من حديث غيره و إسماعيل منكر الحديث عن أهل الحجاز و العراق⁽⁴⁾. ابن عدي: قال ابن عدي في الكامل: "هذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه غير إسماعيل بن عيَّاش. و ضعفه أحمد و لبخاري و غيرهما. و صوّب أبو حاتم و قفه على ابن عمر انتهى"⁽⁵⁾.

المباركفوري: يقول في التحفة: "و الحديث ضعيف لأن إسماعيل بن عيَّاش قد وثقه أئمة الحديث في أهل الشام و ضعفوه في الحجازيين، و هو روى هذا الحديث عن موسى بن عقبة و هو من أهل الحجاز. قال البيهقي في

⁽¹⁾ ميراث الاعتدال في نقد الرجال للإمام الذهبي تحقيق على محمد البجاوي-دار المعرفة-بيروت (242/1).

⁽²⁾ سنن ترمذي: (87/1).

⁽³⁾ علل حديث لابن أبي حاتم دار المعرفة-بيروت (145-1985م) (49/1).

⁽⁴⁾ سنن البيهقي (89/1).

⁽⁵⁾ معجم الرواية للإمام الربيعي (195/1).

المعرفة: هذا حديث ينفرد به إسماعيل بن عيَّاش و روايته عن أهل الحجاز ضعيفة لا يحتج بها، قال أحمد بن حنبل و يحيى بن معين و غيرهما من الحفاظ و قد روى هذا عن غيره، و هو ضعيف⁽¹⁾ .
الشوكاني: قال في نيل الأوطار: "في إسناده إسماعيل بن عيَّاش و روايته عن الحجازيين ضعيفة، و هذا منها و ذكر البزار: أنه تفرد به عن موسى بن عقبة، و سبقه إلى نحو ذلك البخاري و تبعهما البيهقي⁽²⁾ .

الموازنة بين موقف نقاد الحديث و بين ما ذهب إليه أحمد شاكر:

مما سبق ذكره من أقوال النقاد في هذا الحديث، يتضح لنا كيف أن الإتفاق حاصل بين المتقدمين و المتأخرين في إغلال هذا الحديث رغم اختلاف مذاهبهم في الحكم على تفرد الثقات. و لكنّ الشذوذ كان من العلامة أحمد شاكر الذي صحح الحديث ورتق إسماعيل بن عيَّاش بإطلاق، و اعتبر الذين تكلموا فيه لا حجة لهم. و حتى نكتشف صحة ما ذهب إليه الشيخ -رحمة الله عليه- من عدمه نستعرض مجمل ما قيل في إسماعيل بن عيَّاش من كتب الرجال بشيء من الإيجاز.

أقوال الحفاظ في إسماعيل بن عيَّاش:

عند تتبعنا أقوال المتكلمين فيه، و جدنا أنهم ينقسمون إلى ثلاثة أصناف:
الصف الأول: من وثقه بإطلاق وهم قلة.

الصف الثاني: من وثقه في أحاديث أهل الشام و ضعفه في غيرهم إذا تفرد عنهم و هم الأكثرون.

الصف الثالث: من ضعفه و ردّ حديثه في كلّ الحالات، و هم قلة أيضا.

أقوال المؤثّقين بإطلاق:

قال يزيد بن هارون: ما رأيت شاميا و لا عراقيا أحفظ من إسماعيل بن عيَّاش.

و يقول أيضا: ما رأيت أحفظ من إسماعيل بن عيَّاش ما أدري ما الثوري؟ و يقول علي بن عبد الله بن جعفر: رجلان هما صاحبنا حديث بلدهما إسماعيل بن عيَّاش و عبد الله بن هبة.

و قال يعقوب بن سفيان: و تكلم قوم في إسماعيل و إسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام و لا يدفعه دفع و أكثر ما تكلموا، قالوا يغرب عن ثقات المدنيين و المكيين.

و في رواية عن يحيى بن معين قال: إسماعيل بن عيَّاش ثقة و العراقيون يكرهون حديثه.

⁽¹⁾ نعمة الأحودي لشرح جامع الزمدي للإمام محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - دار المكر ط2. 1399هـ - 1979م (410/1).

⁽²⁾ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي الشوكاني تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد - مصطفى محمد اهوازي. مكتبة الكليات الأزهرية، (حون تاريخ الطبع) (302/1).

أقوال الذين وثقوه في أحاديث الشام و ضعفوه في غيرها:

قال الإمام البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر.
وقال الإمام أحمد بن حنبل: في روايته عن أهل العراق و أهل الحجاز بعض الشيء و روايته عن أهل الشام كأنه أتت وأصح.

وقال أبو زرعة: صدوق إلا أنه غلط في حديث الحجازيين و العراقيين. و في رواية عن يحيى بن معين قوله: كان ثقة فيما يروي عن أصحابه، أهل الشام. و ما روى عن غيرهم فخلط فيهم. و قال أيضا: إسماعيل بن عياش ثقة فيما يروي عن الشاميين، و أما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم.
وقال دحيم: هو في الشاميين غاية و خلط في المدنيين.

وقال ابن المديني: سمعت أبي يقول: ما كان أحد أعلم بحديث أهل الشام من إسماعيل بن عياش، لو ثبت على حديث أهل الشام، و لكنّه خلط في حديثه عن أهل العراق.

أقوال الذين ضعفوه بإطلاق:

منهم عبد الرحمان بن مهدي الذي حدث عنه قديما و تركه.

وقال عنه أبو إسحاق الفزاري: ذاك رجل لا يدري ما يخرج من رأسه. و قال أيضا: اكتبوا عن بقية ما حدثكم عن المعروفين و لا تكتبوا عنه عمّن يعرف و عمّن لا يعرف.
وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن خزيمة: لا يحتج به⁽¹⁾.

وأينا في إسماعيل بن عياش:

فإذا نظرنا إلى مجمل هذه الأقوال. فإننا لا نسلم بتوثيقه المطلق و لا بتضعيفه المطلق: و إنما نختار أعدل الأقوال و أوسطها. و التي صدرت من كبار المتكلمين في الرجال، كالإمام البخاري و أحمد بن حنبل و أبي زرعة، و يحيى بن معين و أمثالهم بأنّه ثقة فيما روى عن أهل الشام، أما روايته عن غيرهم فينظر فيه.

⁽¹⁾ رجعت في ترجمة إسماعيل بن عياش و إلى ما قيل فيه من الاصناف الثلاثة إلى الكتب التالية :

...إخراج و التعديل للإمام الرأزي (191/2-192)

...كتاب الخروحين لابن حبان تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعي. ط2: 1402هـ (124/1-125)

...تاريخ بغداد لتحضب البغدادي: المكتبة السلفية- المدينة المنورة (222/6-223).

...مختصر تاريخ دمشق لابن عساکر: لابن منظور تحقيق ابراهيم صالح -دار الفكر-دمشق-الطبعة (1408هـ-1987م) (374/4 و ما بعدها).

ميران، إغنتان في نقد الرجال للنهي (240/1 و ما بعدها)

...كتاب تشعبداء الكبير لأبي جعفر بن حماد العقيلي المكي تحقيق عبد المعطي أمين قلمعي-دار الكتب العلمية -بيروت ط1 (1404هـ-1984م).

(1/89-90).

و يمكن أن نأخذ فيه بما قاله العلامة عبد الرحمن المعلمي، والذي لا يتعد فيما قال عمّا أقرّه كبار نقّاد: "إسماعيل ثقة في نفسه لكنّ عن غير الشاميين تخليط كثير، فحدّثه إذا روى عن غير الشاميين أن يصلح في المتابعات و الشواهد"⁽¹⁾.

القول الراجح في الحكم على الحديث:

من المعروف أن نقّاد الحديث، لا يصدرّون حكماً على حديث، و لا يتكلمون في رايه إلاّ بعد السّر و الإستقراء لجميع مروياته، و هذا يبطل ما قاله العلامة أحمد شاكر فيمن تكلموا في إسماعيل حيث قال: "وأكثر ما زعموا أنه يخطيء في روايته عن أهل الحجاز و العراق، و لا بأس بذلك فإذا علمنا خطاه في حديث احترزنا منه"⁽²⁾.

فنقول: أنّ ما غاب عنه من أمر إسماعيل، علمه النقّاد المتقدمون، فإنّهم لم يعلّوا الحديث بمجرد كون ابن عيّاش يخطئ عن غير الشاميين، بل لأنهم تأكّدوا من الخطأ الذي وقع فيه، بعد جمعهم طرق الحديث فلم يصحّ منها صريح.

فالإمام البخاري حكم بجواز قراءة الجنب و الحائض القرآن لما لم يصحّ عنده حديث في هذا الباب. قال المباركفوري في التحفة: "إعلم أنّ البخاري عقد باباً في صحيحه يدلّ على أنه قائل بجواز قراءة القرآن لجنب و الحائض فإنّه قال: باب تقضي الحائض المناسك كلّها إلاّ الطواف بالبيت"⁽³⁾.

و من المعروف عن البخاري أنّ ما يرجّحه في أي مسألة بعد ذكره لجمل الأحاديث التي قيلت فيها و من رويته، يعنون بها الباب فتكون بمثابة رأيه في تلك المسألة. حتى قيل: فقه الإمام البخاري في تراجم كتابه و ما يؤكّد لنا من أنّ البخاري لم يثبت عنده حديث في هذا الباب. ما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح: "و لم يصحّ عند المصنّف -أي البخاري- شيء من الأحاديث الواردة في ذلك... إلى أن يقول: و أمّا حديث ابن عمر مرفوعاً لا تقرّ الحائض و لا الجنب شيئاً من القرآن، فضعيف من جميع طرقه. انتهى"⁽⁴⁾.

و ذهب الإمام البيهقي، مذهب البخاري في تعليقه لطرق الحديث فقال: "وقد روى عن غيره عن موسى بن عنبية و ليس بصحيح، و روي عن جابر بن عبد الله من قوله في الجنب و الحائض و النفساء و ليس يناقوي"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ الشكل بما في تأييد الكونري من الأباطيل: للعلامة عبد الرحمن المعلمي تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - زهير شاويش - عبد الرزاق حمزة المكتب الإسلامي - بيروت: ط2: (1406-1986) ص 417.

⁽²⁾ تعليقاته على سنن الترمذي (237/1).

⁽³⁾ شعبة الأحوذني (411/1).

⁽⁴⁾ فتح الساري لاس حجر تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - محب الدين الخطيب دار المعرفة - بيروت - (220/2 و 222)

⁽⁵⁾ سنن البيهقي (2/59)

و قد أورد الدارقطني الحديث من طرق أخرى لكنها معلولة، يقول الحافظ ابن حجر : "لكن رواه الدارقطني من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن موسى، و من وجه آخر فيه مبهم عن أبي معشر و هو ضعيف عن موسى. و صحح ابن سيد الناس، طريق المغيرة و أخطأ في ذلك، فإنَّ فيها عبد الملك بن مسلمة و هو ضعيف" (1).

كل هذا يوضح لنا صحّة مسلك المتقدّمين و حتى المتأخرين في إعلال الحديث بتفرد إسماعيل بن عيَّاش به: لنحجج التي ذكرناها، و بذلك تصبح حجة الشيخ أحمد شاكر -رحمة الله عليه-، عليه و ليست له، فقد بدا واضحا من أنه هو الذي وثق إسماعيل بن عيَّاش بإطلاق بلا حجة و لا دليل، عكس ما اتهم به نقاد الحديث من كونهم تكلموا فيه بلا برهان.

و حتى نزيد المسألة إيضاحا فإننا نورد- بإذن الله- مثالا ثانيا و نسأل الله التوفيق و السداد .

¹ تلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لشيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني: تحقيق شعبان محمد إسماعيل. مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة- (بدون تاريخ للطبع) (139/1).

المثال العملي الثاني:

يقول الإمام ابن حزم في المحلى⁽¹⁾:

حدثنا حُمام ثنا عبد الله بن محمد الباجي ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ثنا حبيب بن خلف البخاري، ثنا أبو نور إبراهيم بن خالد ثنا معلى ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ذرعه القىء⁽²⁾) وهو صائم فليس عليه قضاء و من استقاء فليقض).

الحديث أخرجه الترمذي و أبو داود و ابن ماجه و الدارقطني و الدارمي و الحاكم في المستدرک و الطحاوي في شرح معاني الآثار.⁽³⁾

و قد أعلد نقاد الحديث المحققون بسبب تفرّد عيسى بن يونس به، و تعقبهم بعض المتأخرين و المعاصرين، بأنه ثقة و لا يضرّ تفرده، وأن عيسى لم ينفرد به بل تابعه غيره من الرواة عليها.

تصحيح العلامة أحمد شاكر لما انفرد به عيسى بن يونس:

يقول الشيخ أحمد محمد شاكر تعقياً على كلام الترمذي في هذا الحديث: "وقد غلط الترمذي في دعوى انفراد عيسى به، فقد رواه ابن ماجه، من طريق الحاكم بن موسى عن عيسى بن يونس به، و من طريق أبي الشعثاء عن حفص بن غياث كلاهما عن هشام بن حسان به.

و كذلك رواه الحاكم من طريق علي بن حجر عن عيسى و من طريق يحيى بن سلمان الجعفي عن حفص. و قال أبو داود بعد حديث عيسى: رواه أيضا حفص بن غياث عن هشام مثله. فسقط تفرّد عيسى بروايته. بل نقل الدارمي عن عيسى أنه قال "زعم أهل البصرة أنّ هشاماً أوهم فيه، فموضع الخلاف ههنا. و هشام ثقة حجة، قال ابن أبي عروبة: ما رأيت أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام.

⁽¹⁾ اعنى لابن حزم (175/6)

⁽²⁾ يقول ابن منظور: "ذرعه القىء إذا غلبه و سبق إلى فيه، و قد أذرعه الرجل إذا أخرجه. و في الحديث: من ذرعه القىء فلا قضاء عليه أي سقه و غلبه في الخروج". لسان العرب: لابن منظور (1497/3).

⁽³⁾ أخرجه الترمذي: في أبواب "الصيام" "باب" ما جاء في "من استقاء عمدا" رقم (111/2)

و أبو داود في كتاب "الاصوم" "باب" الصائم يستقئ عمدا" رقم (310/2)

و ابن ماجه في كتاب "الصيام" "باب" القبلة للصائم" وقال رواه كلهم ثقات (184/2)

و الدارمي في كتاب "الاصوم" "باب" الرخصة في القىء للصائم" دار الفكر - بيروت (14/2)

و الحاكم في مستدرکه في كتاب "الاصوم" "باب" إذا استقاء الصائم أفطر وإذا ذرعه القىء لم يفطر" (427/1)

و الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب "الصيام" "باب" الصائم يقىء" الحديث رقم (97/2).

كتيب رزوه من سيره. عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرموعا وبالفاظ متقاربة.

و قد روّد الحاكم و ابن ماجه من طريق آخر عن حفص بن غياث عن هشام بن حسان به.

و قال أبو داود. إنما تكلموا في حديثه عن الحسن و عطاء لأنه كان يرسل، و الذي هنا من رواية ابن سيرين، و نيس الحكم بالوهم على الراوي الثقة بالهين، و لذلك صححه الحاكم على شرط الشيخين و وافقه الذهبي و هو الحق⁽¹⁾

و ما ذهب إليه الشيخ - رحمه الله - يخالف ما ذهب إليه النقاد المتقدمون كما سنرى ذلك بعد قليل - إن شاء الله - .

آراء بعض النقاد المتقدمين في الحديث:

أعلّ هذا الحديث الجهابذة النقاد من أمثال البخاري و أحمد بن حنبل و الترمذي و البيهقي بتفرد عيسى بن يونس عن هشام بن حسان به،

فقد نقل الترمذي عن البخاري قوله، "لا أراه محفوظاً"⁽²⁾.

و قال أيضا فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح "لم يصحح و إنما يروى عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، و عبد الله ضعيف جدا"⁽³⁾.

و نقل البيهقي عن أبي داود قوله: "سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس من ذا شيء"⁽⁴⁾ يريد بذلك كما قال الخطّابي: "أنه غير محفوظ"⁽⁵⁾ وقال أيضا - أي الإمام أحمد فيما نقله عنه مهنا⁽⁶⁾ . كما جاء في التلخيص "حدث به عيسى و ليس هو في كتابه، غلط فيه و ليس هو من حديثه"⁽⁷⁾ .

و علق الترمذي على الحديث بعد إخرجه له في سننه بقوله: "حديث أبي هريرة حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم إلا من حديث عيسى بن يونس .

ثم قال: و قد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم و لا يصح بسنده"⁽⁸⁾ .

⁽¹⁾ اعلى لابن حزم (175/6-176).

⁽²⁾ سنن الترمذي (111/2).

⁽³⁾ فتح بخاري: للحافظ ابن حجر (175/4).

⁽⁴⁾ قال الدارقطني: "عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو عباد مدني و أخوه يحيى، متروك" انظر كتاب الضعفاء و المتروكين لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني: تحقيق صبحي البدري السامرائي: مؤسسة الرسالة - بيروت ط 2 (1406هـ-1986م) ص 112.

⁽⁵⁾ سنن البيهقي: (219/4).

⁽⁶⁾ تلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرضا الكبير: لابن حجر (201/2).

⁽⁷⁾ و هو مهنا بن يحيى الشامي، صاحب الإمام أحمد، روى عن بقية و الكبار قال الأزدي: منكر الحديث و قال الدارقطني: ثقة نبيل.

⁽⁸⁾ ميراث الاعتدال (197/4).

⁽⁹⁾ تلخيص الخبير (201/2).

⁽¹⁰⁾ سنن الترمذي (111/2).

و قال البيهقي في سننه: "تفرّد به هشام بن حسان القردوسي و قد أخرجه أبو داود في السنن و بعض الحفاظ لا يراه محفوظاً، ثم يقول و قد روي من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة مرفوعاً"⁽¹⁾ .
و حاصل كلام هؤلاء الأئمة هو أنهم أعلّوا هذا الحديث بتفرد عيسى بن يونس به رغم كونه ثقة.
و لقد أجاد ابن بطّال⁽²⁾ - فيما نقله عنه العيني في العمدة- في تلخيص رأيهم فقال: "تفرّد به عيسى بن يونس و هو ثقة إلا أنّ أهل الحديث أنكروه عليه وروهم عندهم"⁽³⁾ ، أي أنّ حفاظ الحديث على علم من كون عيسى ثقة. لكن هذا لا يمنع عندهم من توهيمه و تحطّته خصوصاً و قد تفرّد بالرواية.
لكنّ بعض المتأخرين و المعاصرين تعقبوهم بكون عيسى بن يونس ثقة و لا يضرّ تفرّده.
و ها نحن نسوق بعض نصوصهم لنقارنها بما سبق من أقوال المتقدمين لنخلص في الأخير إلى وجه الصواب في المسألة.

نصوص بعض المتأخرين:

كنا قد أشرنا آنفاً إلى رأي العلامة أحمد شاكر الذي ذهب إلى تصحيح الحديث⁽⁴⁾ . و سنذكر هنا أقوال متأخرين و المعاصرين ممن ذهبوا إلى نفس ما ذهب إليه الشيخ -رحمة الله عليه- .
يقول الإمام النووي في المجموع: "فالحاصل أنّ حديث أبي هريرة بمجموع طرقه و شواهد المذكورة حديث حسن، و كذا نصّ على حسنه غير واحد من الحفاظ، و كونه تفرّد به هشام بن حسان لا يضرّ لأنه ثقة.
و زيادة الثقة مقبولة عند الجمهور من أهل الحديث و الفقه و الأصول"⁽⁵⁾ .
أما الشيخ الألباني فقد فصلّ في ردّه على من أعلّوا الحديث. فقال في الإرواء-رداً على ادّعاء الترمذي عدم معرفته الحديث إلاّ من طريق عيسى بن يونس⁽⁶⁾ - "قد عرفه غيره من حديث غير عيسى بن يونس فقال أبو داود عقبه: رواه أيضاً حفص بن غياث عن هشام مثله... ثم قال: وإنما قال البخاري و غيره بأنّه غير محفوظ لظنهم أنّه تفرّد به عيسى بن يونس عن هشام. كما تقدم عن الترمذي، و ما دام أنّه قد توبع عليه من حفص بن غياث و كلاهما ثقة محتجّ بهما في الصحّحين فلا وجه لإعلال الحديث إذن. على أننا نرى أنّ الحديث صحيح و لو تفرّد به عيسى بن يونس لأنه ثقة كما عرفت"⁽³⁾ .

⁽¹⁾ سنن البيهقي (219/4).

⁽²⁾ هو أبو الحسن علي بن حلف بن عبد الله بن بطّال القرطبي، مؤلف شرح البخاري روى عن أبي المطرف القزازي و يونس بن عبد الله القاضي و توفي في سنة 449هـ. انظر شذرات الذهب (283/2) و الأعلام (285/4).

⁽³⁾ عمدة القاري شرح صحيح البخاري المسمّى العيني على البخاري ليدر الدين العيني: دار الفكر (35/11).

⁽⁴⁾ شرح عيني لعنق أحمد شاكر (175/6-176).

⁽⁵⁾ مجموع شرح المهدي: للإمام زكريا محيي الدين بن شرف النووي دار الفكر: (316/6).

⁽⁶⁾ نظر سنن الترمذي (111/2).

⁽⁷⁾ رواه يعقوب في تخرّيج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني ط1 (1399هـ-1979م) (52/4).

و هكذا اتفق ثلاثتهم على تصحيح الحديث، يكون عيسى بن يونس ثقة ولا يضّر تفرّده، بل أخذوا يسوقون روایات أخرى متابعه لروایة عيسى لينفون عنه تفرّده بالحديث لزعمهم أنّ المتقدمين قد غفلوا عن معرفة هذه ترّویات أو عجزوا عن الوصول إليها.

و حتى نكتشف صحّة مسلك النقاد المحققين في تعليلهم الحديث بالتفرّد لا بد من الموازنة بين كلا الموقفين.
الموازنة بين الموقفين:

رأينا من خلال عرضنا لمجمل الآراء في الحديث، أنّ هناك مسلكين مختلفين، مسلك النقاد المتقدمين الذين أعلنوا الحديث بالتفرّد، و مسلك المتأخرين و المعاصرين الذين صحّحوا الحديث بناء على أنّ التفرّد به ثقة.

و إذا نظرنا إلى ظاهر الإسناد فهو صحيح و روايته ثقات، و لم نجد واحدا من أصحاب الحديث الأثبات تكلم فيهم بما يقدح في عدالتهم و إتقانهم، سواء تعلّق الأمر بعيسى بن يونس أو هشام بن حسان أو محمد بن سيرين فكأنهم بلغوا من الحفظ و الإتقان الغاية.

و انطلاقا من هذا رفض بعض المتأخرين و المعاصرين، تعليل المتقدمين لهذا الحديث بتفرّد عيسى بن يونس به و غفل هؤلاء أو تغافلوا على أنّ الحديث قد يكون ظاهره الصحة، لكن فيه علة تخفى عليهم إنقذحت في أنس أهل هذا الفن، فيرون تعليل الحديث، فليس من المسوّغ أن يُتعقب عليهم بخلاف ما ذهبوا إليه بكون روضة الحديث كلّهم ثقات، كما فعل ذلك المتأخرون عادة.

يقول الإمام الحاكم: "وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث الجروح ساقط واد، و علة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفي عليهم علمه فيصير الحديث معلولا، و الحجة فيه عندنا الحفظ و الفهم و المعرفة لا غير"⁽¹⁾.

و يقول العلامة عبد الرحمان المعلمي: "إذا استنكر الأئمة المحققون المن و كان ظاهر السند الصحّة، فإنهم يتطلّبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقا حيث وقعت. أعلنوه بعلة ليست بقادحة مطلقا... إلى أن قال: و بهذا يتبيّن أنّ ما يقع ممن دونهم من التعقب، بأن تلك العلة غير قادحة و أنّهم صحّحوا ما لا يخصى من الأحاديث مع وجودها فيها، إنّما هو غفلة عما تقدّم من الفرق، اللهم إلا أن يثبت المتعقب أن الخير غير منكر"⁽²⁾.

هذا أعلن الأئمة النقاد الحديث مع صحة إسناده ظاهرا، لعلمهم و فهمهم و معرفتهم بطرق الحديث و رجاله معرفة دقيقة مكنتهم من إستكشاف علة التي خفيت عن غيرهم، لذا صار فنّ العلل أغمض أنواع الحديث و لا يقدر عليه إلا الراسخون فيه.

يقول ابن حجر: "و هذا الفن أغمض أنواع الحديث و أدقها مسلكا، و لا يقوم به إلا من منحه الله تعالى فهما غايضا و اطلاعا حاويا و إدراكا لمراتب الرواة و معرفة ثاقبة، و لهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن

⁽¹⁾ معرفة علوم الحديث: ص 112-113

⁽²⁾ سلسلة التمرّد بمجموعة في الأحاديث الموضوعة للإمام الشوكاني: تحقيق عبد الرحمان بن يحيى لمعني اليماني المكتب الإسلامي بيروت

ص 1392 د ص: ح.

وحدّ فهمه. و باسم المرجع في ذلك، لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك و الإضلاع على غوامضه دون غيرهم فمن لم يمارس ذلك⁽¹⁾ أو إنكار الإمام البخاري لهذا الحديث و أنّه إنما يروى عن عبد الله بن سعيد المقرئ - كما قال -⁽²⁾ هو أكبر دليل على أنّه ليس من حديث عيسى بن يونس عن هشام بن حسان به. و ما يؤيد ما ذهب إليه البخاري هو ما قاله الإمام أحمد بن حنبل و الذي نقلناه آنفا: "حدّث به عيسى و ليس هو في كتابه، غلط فيه و ليس هو من حديثه"⁽³⁾.

و شهادة هذين الإمامين الناقدين، كافية في الرد على من صحّحوا الحديث فضلا على أنّ الإمامين الترمذي و البيهقي أيدهما فيما ذهبا إليه.

و هكذا لم تبق للمتأخرين و المعاصرين حجة فيما ذهبوا إليه، و ثبت من خلال ما أوردناه من نقول و سقناه من أدلة، صحّة مسلك المتقدمين في تعليل الحديث⁽⁴⁾.

و يجدر بنا في آخر هذه الموازنة أن نقف عند بعض ما قاله العلامة أحمد شاكر و الشيخ ناصر الدين الألباني في ردودهما على من أعلوا الحديث من النقاد فقد أشارا في تعليقيهما⁽⁵⁾ إلى أنّ معليّ الحديث بالإنفراد لم يكونوا على علم بطرق الحديث الأخرى، خاصة طريق حفص بن غياث عن هشام بن حسان به⁽⁶⁾ و هذا كلام لا قيمة له، و مردود على أصحابه، ترده تعليقات النقاد أنفسهم على الحديث، فلقد كانوا يعرفون أنّ للحديث طرقا أخرى و لكنّها لم تصح عندهم و هذا ما زادهم تأكيدا في إعلال حديث عيسى بن يونس. و لا بأس بإعادة أقوالهم.

يقول البخاري "لم يصح، وإنما يروى عن عبد الله بن سعيد المقرئ عن أبيه عن أبي هريرة و عبد الله ضعيف جدا"⁽⁷⁾ و قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: "ليس من ذا شيء"⁽⁸⁾.

و قال الترمذي: "و قد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم و لا يصح إسناده"⁽⁹⁾.

و قال البيهقي: "و قد روي من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة مرفوعا"⁽¹⁰⁾.

¹ سكت على كتب ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر: تحقيق مسعود عبد الحميد السّمدي - محمد فارس دار الكتب العلمية بيروت ط 1 1414هـ - 1994م ص 295.

² فتح الباري (175/4).

³ تحقيق خير (201/2).

⁴ و قد ذهب إمام الكوثري إلى اعتبار هذا الحديث من قبيل الضعيف المتلقى بالقبول مما ضا مع منعه الذي يعتبر الحديث الضعيف إذ تبيّن بأنعم يرتقي من حانة الضعيف إلى مرتبة تقبول: انظر الاجربة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة لعبد الحمي الكوثري. تحقيق عبد الفتاح أبو غنّة - دار السلام للطباعة و النشر و توزيع و لترجمة لقاهرة: ط: 3 (1414هـ - 1993م) ص (234 و 237).

⁵ نظر عسى بتعقيب أحمد شاكر (175/6) - إرواء الغليل للألباني (52/4).

⁶ تفريغ حفص بن غياث عن هشام بن حسان به أخرجه الإمام الحاكم في المستدرک (426/1) من نفس الكتاب و الباب الذي أشرنا إليه آنفا عند تحريجنا لتفريغ عيسى بن يونس و ابن ماجه من نفس الكتاب و الباب المشار إليه آنفا (36/1) و قد أشار إلى هذا الطريق أبو داود بعد روايته الحديث من طريق عيسى بن يونس (2/310).

⁷ فتح الباري (4/175).

⁸ سنن البيهقي (4/219).

⁹ سنن الترمذي (2/111).

¹⁰ سنن البيهقي (4/219).

و ذهب الخافظ المناوي نفس منذهبهم فقال: "و قد روي من غير وجه لا يصح إسناده"⁽¹⁾ .
و كفى بهذه الأقوال حجة قاطعة على معرفتهم التامة بجميع طرق الحديث على عكس ما ادعاه الشيخان
الفاضلان.

مَن ينبغي أن يكون الوهم؟

مما تقدّم آنفاً، رأينا أنّ المتقدمين، قد أعلّوا الحديث بتفرد الثقة به و اعتبروا أنّ المتفرد بالحديث هو عيسى بن
يونس و على ذلك سار المتأخرون و المعاصرون-أي في تحديد موضع التفرد-.

لكن لإمام البيهقي أعلّه بتفرد هشام بن حسان به، و كذا صنع النووي حيث حدّد موضع التفرد من هشام
بن حسان.

فبعد أن رجّحنا إعلال الحديث بالتفرد. فمَن ينبغي أن يكون الوهم؟ من عيسى أو من هشام؟ مع العلم أنّ
كسبهما تفتان مشهور لهما بالحفظ و الإتقان.

فمن خلال تقصينا أحوالهم من كتب الرجال و صلنا إلى نتيجة مفادها أن الوهم من عيسى بن يونس ينبغي
أن يكون، و ذلك لكون هشام بن حسان من أثبت الناس في محمد بن سيرين. فقد قال فيه شيخه محمد بن
سيرين: هشام من أهل البيت و قال سعيد بن أبي عروبة: ما رأيت أو ما كان أحد أحفظ عن محمد بن سيرين
من هشام.

و روى مخلد بن حسين أنّه كان إذا حدّث عن ابن سيرين سرده كما سمعه. و إن كان ابن سيرين ترسل فيه
هشام في حديث ابن سيرين خاصة. و قال حجاج الأنماطي: كان حماد بن سلمة لا يختار على هشام في
حديث ابن سيرين أحداً، و قال ابن المديني. أمّا أحاديث هشام عن محمد فصحيح. و كان أبو عبد الرحمان
يقول: كان هشام بن حسان صدوقاً و كان يثبت في رفع الحديث عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، و قال
يحيى القطان هشام في محمد ثقة⁽²⁾ .

و من كانت هذه حاله في ابن سيرين فلا ينبغي أن يكون الخطأ منه بل عامة أحاديثه عنه صحيح كما أشار إلى
ذلك ابن المديني⁽³⁾ فضلاً على ما سقناه من أدلة و حجج على أنّ الخطأ هو من عيسى بن يونس.

⁽¹⁾ فيص القدير شرح الجامع الصغير: لعبد الرؤوف المناوي دار الفكر ط2 (128/6).

⁽²⁾ انظر الحرج و التعديل (54/9 و ما بعدها) و ميزان الاعتدال (295/4 و ما بعدها).

⁽³⁾ انظر حرج و التعديل (55/9).

المبحث الثاني

موقف من زيادة الثقة

و سوف نتناول هذا المبحث خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: حقيقة زيادة الثقة

لقد بين العلامة أحمد محمد شاكر رأيه في هذه المسألة بكل وضوح من خلال تعليقاته و شروحه، و كان فيها منتصرا لرأي المتأخرين الذين يرون قبولها على الإطلاق، فصار من واجبا أن نقف عند أقواله و نناقشها بأحجة و البرهان، و نعقد المقارنة بينها و بين ما ذهب إليه المتقدمون النقاد و ذلك من خلال بعض الأمثلة العملية الحديثة التي كانت محلا لتحقيقاته و تعليقاته، ثم نخلص إلى الرأي الذي يتفق مع وجد الحق و الصواب و يتماشى مع الواقع الحديثي و طريقة المحققين من أعلام هذا الفن.

و نكن قبل هذا نجدر بنا أن نمر بمقدمات عامة حول هذه المسألة من حيث تعريفها و أقسامها و ما يتصل بها من أحكام. مع ملاحظة أنني سوف لن أفرق بين تعارض الوصل و الإرسال أو الرفع و الوقف أو زيادة لفظة في الحديث كما يفعل كثير من المتأخرين في مصنفاتهم. فكلها تدخل في باب زيادات الثقات.

تعريفها: "هي ما يتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في السند أو المتن"⁽¹⁾.

و يوضح محمد محي الدين عبد الحميد صورتها أكثر فيقول: "إذا روى حافظان ثقتان عدلان حديثا واحدا، و وقعت في رواية أحدهما لهذا الحديث زيادة لا يرويها الآخر. أو روى الحافظ الواحد الثقة العدل حديثا مرتين. و وقعت في إحدى روايته زيادة لم يروها في الرواية الأخرى، فقد تكون هذه الزيادة مما يتعلق به حكم شرعي و قد لا تكون، و قد تكون مما يغير حكما ثابتا بغير هذا الحديث و قد لا تكون و قد تكون مما يوجب نقض حكم ثبت بخبر ليست هذه الزيادة فيه و قد لا تكون"⁽²⁾.

و زيادات الثقات من الأبواب التي أولاهما المحدثون و الفقهاء عناية فائقة، و ذلك يجمع الطرق و الأبواب و تفتيش الأسانيد للكشف عن تلك الزيادة، لما يترتب عليها من آثار فقهية و حديثية سواء تعلق الأمر بزيادة لفظة في الحديث، أو كان التعارض بين حديثين في الوصل و الإرسال أو الوقف و الرفع.

أقسامها: إنطلاقا من التعريف فإننا نقسمها إلى قسمين. زيادة في السند و زيادة في المتن.

1) الزيادة في السند: أي زيادة الوصل في مقابل الإرسال، و زيادة الرفع في مقابل الوقف. و قد اختلف نقاد الحديث في ترجيح أحدهما عن الآخر، علما أن الأئمة المحققون لم يفرقوا بين زيادة في السند أو في المتن أثناء

⁽¹⁾ مسيح النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر - حار الفكر - دمشق ط: 3 (1412-1992) ص 423

⁽²⁾ تعليقات محمد محي الدين عبد الحميد على توضيح الأملار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني المكتبة السلطانية المدينة المنورة. ص (16/2)

حديثهم عن حكم زيادات الثقات. و لقد كان صنيع أكثر المتأخرين و المعاصرين فيما إذا تعارض الوصل و الإرسال أو الرفع و الوقف، و كان الواصل و الرفع ثقة، فإنهم يأخذون بالوصل و الرفع لأنها زيادة من ثقة فتقبل على إطلاقها، و من هؤلاء العلامة أحمد محمد شاكر الذي يقول: "قد يروي الثقات الحديث الواحد من طريق واحد ثم يختلفون فيه فبعضهم يرويه مرسلًا و بعضهم موصولًا، أو يرويه بعضهم مرفوعًا و بعضهم موقوفًا فالقول الراجح في هذا و هو صحيح عند المحدثين و الفقهاء و الأصوليين أن تقدم الرواية التي فيها الزيادة من الوصل و الرفع، لأن الزيادة من الثقة واجب قبولها"⁽¹⁾.

فما مدى صحة ما ذهب إليه أحمد شاكر؟ هذا ما ستعرف عليه من خلال عرضنا لمجمل الآراء التي وافقت مذهبه أو التي عارضته، مع الإشارة إلى أننا سوف نرجع الحديث عن آراء النقاد المحققين من المتقدمين عند تحريرنا لمذهبيهم في المسألة في نهاية هذا البحث.

يقول الخطيب البغدادي: "قال أكثر أصحاب الحديث أنّ الحكم في هذا أو ما كان بسببه للمرسل، و قال بعضهم إن كان عدد الذين أرسلوه أكثر من الذين وصلوه فالحكم لهم، و قال بعضهم إن كان من أرسله أحفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل و لا يقدح ذلك في عدالة الذي وصله و منهم من قال: لا يجوز أن يقال في مسند الحديث الذي يرسله الحفاظ أنه عدل لأن إرسالهم له يقدح في مسنده فيقدح في عدالته. و منهم من قال الحكم للمسند إذا كان ثابت العدالة ضابطًا للرواية فيجب قبول خبره، و يلتزم العمل به وإن خالفه غيره، و سواء كان المخالف له واحد أو جماعة و هذا القول هو الصحيح عندنا...."⁽²⁾.

و قد عقب الحفاظ ابن رجب على قوله هذا و رماه بالتناقض فقال: "و قد صنّف في ذلك الخافظ أبو بكر الخطيب مصنفًا حسنًا سماه: (تميز المزيّد في متصل الأسانيد) و قد قسمه قسمين، أحدهما: ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد و تركها، و الثاني: ما حكم فيه برّد الزيادة و عدم قبولها، ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب الكفاية: للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث و وصله، كلّها لا تعرف عند أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه أختار أنّ الزيادة من الثقة تقبل مطلقًا، كما نصره المتكلمون و كثير من الفقهاء، و هذا يخالف تصرّفه في كتاب تمييز المزيّد، و قد عاب تصرّفه في كتاب تمييز المزيّد بعض محدثي الفقهاء و طمع فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية"⁽³⁾.

و يفهم من كلام ابن رجب، أنّ الخطيب البغدادي، يفرّق بين حكم تعارض الوصل و الإرسال أو الوقف و الرفع و بين زيادة لفظة في متن الحديث، حيث اعتبر أنّ جماهير المحدثين يأخذون بالمرسل إذا تعارض مع موصول، بينما يحكمون بقبول زيادة الثقة مطلقًا إذا ما تعلّق الأمر بزيادة لفظة في المتن، و كأنّ تعارض الوصل و الإرسال و الوقف و الرفع ليس من قبيل زيادة الثقة.

⁽¹⁾ تعيّنات أحمد شاكر على أئمة السيوطي: ص 29.

⁽²⁾ الكفاية في علم الرواية ص 411.

⁽³⁾ شرح علل الترمذي. لابن رجب الحنبلي، ص 243-244.

و قد حاول الحافظ ابن حجر أن يجد محملا لكلام الخطيب فقال: "ويمكن الجواب عن الخطيب، بأنّه لما حكى اختلاف في المسألة الثانية عنهم و عن أهل الفقه و الأصول صار الأكثر في جانب مقابله، و لا يلزم من تنك دعوى فرق بين المسألتين و الله أعلم"⁽¹⁾.

و قال الإمام النووي في معرض حديثه عن حكم زيادة الثقة: "وأما إذا رواه بعض الثقات الضابطين متصلا و بعضهم مرسلا، أو بعضهم مرفوعا، أو بعضهم موقوفا أو وصله هو أو رفعه في وقت وأرسله أو وقفه في وقت، فالصحيح الذي قاله المحققون من المحدثين و قاله الفقهاء و أصحاب الأصول، و صححه الخطيب البغدادي أنّ الحكم لمن وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر و أحفظ لأنه زيادة ثقة و هي مقبولة إنتهى"⁽²⁾.

و قال الحافظ العراقي: "إختلف الثقات في حديث فرواه بعضهم متصلا و بعضهم مرسلا فاختلف أهل الحديث فيه، هل الحكم لمن وصله أو لمن أرسله أو للأكثر أو للأحفظ على أربعة أقوال، أحدها: أنّ الحكم لمن وصل و هو الأظهر كما صححه الخطيب"⁽³⁾.

و قال السيوطي: "إذا روى بعض الثقات الضابطين الحديث مرسلا، و بعضهم متصلا، أو بعضهم موقوفا. و بعضهم مرفوعا، أو وصله هو أو رفعه في وقت أو أرسله ووقفه في وقت آخر، فالصحيح عند أهل الحديث و الفقه و الأصول، أنّ الحكم لمن وصله أو رفعه، سواء كان المخالف له مثله في الحفظ و الإتقان أو أكثر منه، لأنّ ذلك -أي الرفع و الوصل- زيادة ثقة و هي مقبولة إنتهى"⁽⁴⁾.

و في المسألة أقوال أخرى لا داعي لذكرها، و قد أشار إليها الخطيب البغدادي فيما نقلناه عنه في الكفاية. و لأنّنا نحققين نظر في المسألة، مغاير لما طرحه المتأخرون ممّن أشرنا إلى آرائهم ، سنعرّفه في موضعه إن شاء الله.

(2) الزيادة في المتن: "و هي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويه غيره"⁽⁵⁾.

و ثم يفرّق العلامة أحمد شاکر في الحكم بين ما تعلق بزيادة في السند أو في المتن فكلاهما مقبول عنده بل و جب الأخذ به. فيقول في شرحه على اختصار علوم الحديث "إذا روى العدل الثقة حديثا وزاد فيه زيادة لم يروها غيره من العدل الذين رووا نفس الحديث أو رواه الثقة العدل نفسه مرة ناقضا و مرّة زائدا.

فانقول الصحيح الراجح، أنّ الزيادة مقبولة. سواء أوقعت ممّن رواه ناقضا أم من غيره، و سواء أعلق بها حكم شرعي أم لا، و سواء غيّرت الحكم الثابت أم لا، و سواء أوجب نقض أحكام ثبتت بخير ليست هي فيه أم لا؟

⁽¹⁾ الكت على كتاب ابن الصلاح ص 286.

⁽²⁾ مقدمة شرح مسلم للنووي دار الفكر - بيروت (32/1).

⁽³⁾ التذكرة و التنصرة شرح ألعية العراقي للحافظ العراقي دار الكتب العلمية: بيروت لبنان (174/1-175).

⁽⁴⁾ تدريب الراوي (221/1).

⁽⁵⁾ مسهب القدي علوم الحديث ص 425.

و هذا هو مذهب الجمهور من الفقهاء و المحدثين، و ادعى ابن طاهر الإتفاق على هذا القول⁽¹⁾ .
و يقول الخطيب البغدادي بعد عرضه لمحمل الآراء في المسألة: "و الذي نختاره من هذه الأقوال أنّ الزيادة،
الواردة مقبولة على كل الوجوه و معمول بها إذا كان راويها عدلا حافظا و متقنا ضابطا"⁽²⁾ .
و يقول ابن الصلاح: "و مذهب الجمهور من الفقهاء و أصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب أبو بكر: أنّ
الزيادة من الثقة مقبولة إذا انفرد بها، سواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصا مرة و رواه مرة
أخرى و فيه تلك الزيادة، أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا، خلافا لمن ردّ من أهل الحديث ذلك
مصنفا. و خلافا لمن ردّ الزيادة منه و قبلها من غيره"⁽³⁾ .

و يقول ابن حزم في الإحكام: "إذا روى العدل زيادة على ما روى غيره فسواء انفرد بها أو شاركه فيها غيره،
منه أو دونه أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض.. ثم يقول: و لا فرق بين أن يروي الراوي العدل حديثا،
فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلا، أو يرويه ضعفاء، و بين أن يروي الراوي العدل لفظة زائدة لم
يروها غيره من رواة الحديث، و كلّ ذلك سواء واجب قبوله"⁽⁴⁾ .

و في المسألة أقوال أخرى كثيرة ذكرها أغلب من كتبوا في فنّ مصطلح الحديث، و حسبنا أن نعرف أنّ الآراء
نبي ذكرناها قبل قليل لا تنفق مع ما ذهب إليه النقاد المحققون كما سنرى - إن شاء الله - .
و بعد تطرقنا للجانب النظري في هذه المسألة نتقل إلى الجانب العملي من خلال ذكرنا لمثالين حديثيين،
الأول: في تعارض الوصل و الإرسال و الثاني: في زيادة لفظة في الحديث.

(1) شرحه على اختصار علوم الحديث ص 59.

(2) الكفاية: ص 425

(3) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص 50

(4) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (2/90-91).

المثال العملي الأول: (التعارض بين الوصل والإرسال)

روى ابن عباس: (أن جارية بكرا أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أباهما زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم)

هذا الحديث أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارقطني والبيهقي، وذكره ابن أبي حاتم في علته⁽¹⁾.

وقد ورد من بعض الطرق موصولاً، ومن بعضها الآخر مرسلاً، واشتهرت رواية الوصل من طريق حسين بن محمد المرورذي عن جرير بن حازم عن أيوب السخيتاني عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً. ورواية الإرسال اشتهرت من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة مرفوعاً. واختلف نقاد الحديث في ترجيح أحدهما عن الآخر، فبعضهم رجح الموصول عن المرسل والبعض الآخر أعلن الموصول بالمرسل.

ترجيح العلامة أحمد شاكر الوصل على الإرسال:

سئلت الشيخ أحمد شاكر مسلك المتأخرين في ترجيح الموصول على المرسل، لأن فيه زيادة من ثقة. فهي مقبولة عنده على إطلاقها. فيقول في تعليقه على هذا الحديث: "رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن حسين بن محمد، ثم رواه عن محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو داود: لم يذكر ابن عباس وهكذا رواه الناس مرسلاً، معروف. يريد أبو داود

⁽¹⁾ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب "النكاح" باب "في البكر يزوجه أبوها ولا يستأذنها (233/2)

-النسائي في السنن الكبرى. كما جاء في نصب الرأية لأحاديث الهداية للزبيدي (3/195).

-ابن ماجه في سننه كتاب "النكاح" باب "من زوج ابنته وهي كارهة" الحديث رقم (1875/603/1).

-أحمد في مسنده (شرح شاكر) الحديث رقم 2469 من مسند ابن عباس (4/155).

-الدارقطني في سننه: الحديث رقم 56 من كتاب النكاح (3/234).

-البيهقي في سننه: كتاب "النكاح" باب "ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار (7/117).

-ابن أبي حاتم في مسند أبي حاتم الحديث (1/417).

تعديل الموصول بالمرسل و تبعه على ذلك البيهقي، و هو تعليل غير مقبول⁽¹⁾ و لكي نستوضح مدى صحة ما قاله الشيخ -رحمه الله- لا بد أن نعرض آراء بعض المتقدمين من نقاد الحديث، و بعض المتأخرين و ما قالوه في ترجيح وصل الحديث أو إرساله ثم نوازن بين كلا الموقفين لنختص في الأخير إلى وجه الصواب في المسألة -إن شاء الله-.

آراء بعض المتقدمين:

أبو داود: أورد الإمام أبو داود في سننه كلا الطريقتين الموصول و المرسل، و بعد ذكره للرواية المرسلة من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لم يذكر ابن عباس و كذلك رواه الناس مرسلًا معروف. انتهى⁽²⁾ أي أنه رجح المرسل عن الموصول.

أبو حاتم و أبو زرعة: يقول أبو محمد بن عبد الرحمان الرازي: "سألت أبي و سئل أبو زرعة عن حديث رواه حسين المرودّي عن جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس، أنّ رجلاً تزوج ابنته و هي كارهة ففرق النبي صلى الله عليه و سلم بينهما، قال أبي هذا خطأ إنما هو كما رواه الثقات عن أيوب عن عكرمة أنّ النبي صلى الله عليه و سلم، مرسل منهم ابن عليّة و حماد بن زيد، أنّ رجلاً تزوج، و هو صحيح، قنت الوهم تمن؟ قال من حسين ينبغي أن يكون، فإنه لم يرو عن جرير غيره، قال أبي رأيت حسين المرورودّي و لم أسمع منه، قال أبو زرعة: حديث أيوب ليس هو بصحيح انتهى"⁽³⁾.

الدارقطني: أورد الإمام الدارقطني في سننه طرق الحديث الموصولة، طريق جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، و طريق زيد بن حبان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس. و طريق أيوب بن سويد عن سفيان الثوري عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً ثم أشار إلى أنّ غير أيوب بن سويد يرسله عن الثوري عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه و سلم، ثم رجح

⁽¹⁾ مسند أحمد بتحقيق شاکر (151/4)

⁽²⁾ سنن أبي داود (233/2)

⁽³⁾ غلط الحديث لابن أبي حاتم (417/1).

إرسال عن الوصل بقوله: "والصحيح المرسل"⁽¹⁾.

البيهقي: أورد في سننه الحديث من الطريق الموصول، عن حسين بن محمد عن جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، ثم قال: "فهذا حديث أخطأ فيه جرير بن حازم على أيوب السخيتاني، والمخفوظ عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، ثم ذكر الحديث المرسل من طريق أبي داود عن محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا"⁽²⁾.

الخطيب البغدادي: قال الخطيب البغدادي كما جاء عنه في التنقيح رداً على أبي حاتم الذي اعتبر حسين بن محمد منفرداً بأرواية عن جرير بن حازم. "قد رواه سليمان بن حرب عن جرير بن حازم أيضاً كما رواه حسين فبرئت عهده وزالت تبعته. ثم رواه باسناده قال: ورواه أيوب بن سويد هكذا عن الثوري عن أيوب موصولاً، وكذلك رواه معمر بن سليمان عن زيد بن حبان عن أيوب انتهى"⁽³⁾. وحاصل الكلام أنه يرجح لموصول عن المرسل.

آراء بعض المتأخرين:

ابن قيم الجوزية: قال ابن القيم تعليقا على هذا الحديث: "على طريقة البيهقي وأكثر الفقهاء وجمع أهل الأصول هذا حديث صحيح، لأن جرير بن حازم ثقة ثبت، وقد وصله وهم يقولون: زيادة الثقة مقبولة فما بناها تقبل في موضع، بل في أكثر المواضع التي توافق مذهب المقلد، وترد في موضع يخالف مذهبه؟ وقد قبلوا زيادة الثقة في أكثر من مائتين من الأحاديث رفعا ووصلا، وزيادة لفظ ونحوه، وهذا لو انفرد به جرير فكيف وقد تابعه على رفعه عن أيوب، زيد بن حبان ذكره ابن ماجه في سننه. ثم يقول، وأما حديث جرير الذي أشار البيهقي إلى أنه أخطأ فيه على أيوب فرواه النسائي، أيضا من حديث جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس وذكر الحديث. ثم ساق بعض الأحاديث التي توافق معنى الحديث من طرق أخرى يثبت من خلالها صحة الحديث الموصول، وأن الاستدلال ليس مبنيا على الاستحباب بل على الوجوب"⁽⁴⁾.

ابن الترمذي: قال العلامة ابن الترمذي في الجوهر النقي تعليقا على كلام الإمام البيهقي في الحديث "قلت جرير بن حازم ثقة جليل، وقد زاد الرفع فلا يضره إرسال من أرسله. كيف وقد تابعه الثوري وزيد بن

¹ سنن الدارقطني بتصريف يسير (234/3-235)

² سنن البيهقي- بتصريف يسير (117/7).

³ ستر بسبب الزيادة لأحاديث الهداية للحافظ الزيلعي (190/3).

⁴ عون المعبود شرح سنن أبي داود لابن قيم الجوزية- بشيء من الاختصار- دار الكتب العلمية بيروت لبنان- ط1: (1410هـ-1990م) (15/6).

حَبَّانَ فرؤياه عن أيوب كذلك مرفوعا كذا قال الدارقطني و ابن القطان و أخرج رواية زيد كذلك النسائي و بن ماجه في سنتهما من حديث معمر بن سليمان عن زيد عن أيوب⁽¹⁾ .

الموازنة بين الموقفين:

من خلال ما تقدم من الأقوال و الآراء في الحديث، يتضح الفرق بينا بين منهج المتقدمين و المتأخرين في معالجة هذه المسألة، فبينما يتمسك الجهابذة النقاد بقرائن الأقوال و الملابسات في ترجيح الزيادة نجد المتأخرين يكتفون بمجرد النظر في أحوال الرواة من الحفظ و الإتقان من عدمه في حكمهم على الحديث. و لهذا رفض النقاد عتقون قبول وصل الحديث على إرساله رغم أنّ الزيادة كانت من أحد الثقات و هو جرير بن حازم، لكن ذلك لم يكن كافيا عندهم لترجيح زيادته. فما السبب يا ترى الذي أدّى بهم إلى إعلال الموصول بالمرسل؟ و هل تفتنّ المتأخرون لما غفل عنه المتقدمون في كون جرير ثقة و يجب قبول زيادته؟ هذا ما سنعرفه فيما يلي - إن شاء الله -.

عند تتبعنا لطرق الحديث و تفحصنا لأحوال الرواة اتضحت لنا الأمور التالية:

- 1- أنّ جملة من روى الحديث عن أيوب السخيتاني بطرقه الموصولة، هم جرير بن حازم و زيد بن حبان و سفيان الثوري. و من رواه عنه مرسلًا، هما حماد بن زيد و إسماعيل بن علية.
 - 2- اختصّت أحوال رواة الوصل الثلاثة، فجرير بن حازم من الثقات قال عنه شعبة: عليك بجرير بن حازم فاسمع منه، و قال يحيى بن معين هو ثقة، و رغم اختلاطه إلا أنّ أبناءه حججوه فلم يسمع منه أحد ذكر ذلك عبد الرحمان بن مهدي، و قال عنه النسائي: ليس به بأس و قال أبو حاتم: جرير بن حازم صدوق صالح⁽²⁾ . أما زيد بن حبان من الضعفاء قال معمر الرقي: تركنا حديثه ثم قال: كان معمر بن سليمان يقول: حدثنا زيد بن حبان قبل أن يفسد و قال يحيى بن معين زيد بن حبان لا شيء. و قال الدارقطني: ضعيف الحديث، و قال أبو أحمد بن عدي: لا أرى بروايته بأسًا يحمل بعضه بعضًا و ذكره ابن حبان في الثقات⁽³⁾ .
- أما سفيان الثوري و إن كان من كبار الحفاظ إلا أنّ روايته عن أيوب السخيتاني تختلف فيها بين الوصل و إرسال، فلقد ذكر الدارقطني في سنته أنّ أيوب بن سويد يرويه عن سفيان موصولًا، و غيره يرسله عنه ثم رجّح رواية الإرسال عن الوصل⁽⁴⁾ .

⁽¹⁾ اجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي: للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني (117/7).

⁽²⁾ أخرج الأرحم و التعديل للرازي (504/2-505) و تهذيب الكمال للمزي (524/4 و ما بعدها) كلاهما بتصريف يسر.

⁽³⁾ تصديرات نفسها أخرج (561/3) و التهذيب (47/1 و ما بعدها) بتصريف يسر.

⁽⁴⁾ سنن الدارقطني (235/3)

و كان الخطيب البغدادي قد روى الحديث بإسناده عن أيوب بن سويد عن الثوري عن أيوب موصولا كما جاء ذلك عنه في التنقيح⁽¹⁾ .

(3) أما رواية الإرسال حماد بن زيد و إسماعيل بن عليّة و سفيان الثوري في رواية عنه فقد بلغوا الغاية في الحفظ و الإتقان و الضبط.

فحماد بن زيد متفق على إمامته في الحديث، قال أبو بكر بن خزيمة عن يحيى بن معين: ليس أحد في أيوب أثبت من حماد بن زيد، و قال يعقوب بن سفيان سمعت سليمان بن حرب يقول: حماد بن زيد في أيوب أكثر من كل من روى عن أيوب. قال عباس الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا اختلف إسماعيل بن عبيّة و حماد بن زيد في أيوب كان القول قول حماد، قيل ليحيى فإن خالفه سفيان الثوري؟ قال فالقول قول حماد بن زيد في أيوب، قال يحيى: و من خالفه من الناس جميعا في أيوب فالقول قوله، قال: و قال حماد بن زيد جالست أيوب عشرين سنة⁽²⁾ .

و أما إسماعيل بن عليّة فهو من الحفاظ المتقين. قال الإمام أحمد بن حنبل كان حماد بن زيد لا يعبا إذا خالفه التفتي و وهيب و كان يفرق من إسماعيل بن عليّة إذا خالفه⁽³⁾ .

ترجيح مذهب النقاد المتقدمين:

بعد عرضنا لأحوال رواية هذا الحديث بطرقه الموصولة و المرسلّة يتضح لنا صحّة مسلك النقاد الذين ذهبوا إلى علل الموصول بالمرسل، و لم يفتروا بمحرد كون جرير من حازم من الثقات، فيقبلون روايته كما فعل ذلك متأخرون. فحماد بن زيد راوي المرسل أوثق من روى عن أيوب السخيتاني وأكثر الرواة خلطة له، فقد لازمة عشرين سنة كما ورد ذلك عنه. و من كانت هذه حاله مع أيوب، فكيف يجوز لنا أن نقدّم رواية غيره عنه و لو كان من الثقات مثل جرير بن حازم.

هذا في حالة ما إذا انفرد حماد برواية المرسل، فكيف و قد تابعه إسماعيل بن عليّة و سفيان الثوري في رواية عنه، و هنا جيلان في الحفظ و الإتقان. فإذا كان حماد بن زيد لا يفرق إلا من إسماعيل بن عليّة إذا خالفه. فإنّ الإتفاق هنا حاصل بينهما في الرواية عن أيوب عن عكرمة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم هكذا مرسل.

و من هنا نكتشف البعد العلمي لصنيع المتقدمين في هذا الحديث عندما أعلنوا الموصول بالمرسل و في المقابل تنهاوى حجج المتأخرين من أمثال ابن قيم الجوزية و ابن الترمكاني و الشيخ أحمد شاكر و من ذهب مذهبهم من المتقدمين كالخطيب البغدادي.

⁽¹⁾ انظر نصب الرتبة (190/3)

⁽²⁾ انظر مقدمة اخرج و التعديل (181/1) تهذيب الكمال (247/7) و ما بعدها) بقليل من التصرف.

⁽³⁾ تهذيب الكمال (29/3). يفرق من الفرق و هي الخوف - مختار الصحاح للرازي -: ص 500.

الردود على مرجحي الوصل على الإرسال.

الرد على الخطيب البغدادي: من خلال عرضنا لمحمل الآراء وجدنا أنّ الخطيب البغدادي يقف إلى جانب المتأخرين في ترجيح الوصل على الإرسال، وهذا ليس بغريب عنه فهو ممن يقبلون زيادة الثقات بإطلاق فقد قال في الكفاية بعد عرضه بمحمل الآراء في المسألة: "والذي نختاره من هذه الأقوال أنّ الزيادة الواردة مقبولة على كل الوجوه و معمول بها إذا كان راويها عدلا حافظا و متقنا ضابطا"⁽¹⁾.

و قد اعتبر الحافظ ابن حجر كلام الخطيب هذا دليل على توسّطه بين القبول و الرد فقال: "و هو توسّط بين المذهبين، فلا ترد الزيادة من الثقة مطلقا و لا نقيها مطلقا"⁽²⁾.

و لكن صنيع الخطيب هنا بترجيحه لرواية جرير بن حازم و إعراضه عن رواية حماد بن زيد، دليل واضح على كونه ممن يقبلون زيادة الثقة في كلّ الحالات و ليس كما اعتبره ابن حجر و بذلك يكون قد خالف مذهب النقاد في اعتبار المسألة دائرة على قرائن الأحوال و الملابس، فتقبل تارة و تردّ أخرى.

الرد على ابن قيم الجوزية: تعليق ابن قيم الجوزية على هذه الزيادة نلخصه في ثلاث نقاط:

أولا: اعتباره بأنّ طريقة الفقهاء و الأصوليين تقتضي قبول الموصول على المرسل.

ثانيا: اعتباره أن الدافع الذي أدى ببعض المتقدمين إلى رفض الزيادة هو تعصّبهم المذهبي.

ثالثا: جرير بن حازم لم يكن منفردا بذكر الزيادة بل تابعه عليها زيد بن حبان.

فنقول: أنّ موضع التحقيق هنا يتطلّب من ابن قيم الجوزية أن يحرر مذهب النقاد من أصحاب الحديث حول هذه الزيادة لا أن يأخذ بأراء الفقهاء و الأصوليين الذين عرفوا بتساهلهم في هذه المسائل.

أمّا اعتباره أنّ سبب ترجيح المتقدمين للإرسال عن الوصل هو من أجل موافقة مذهبهم الفقهي في حكم استئذان البكر، فهذا محض تقوّل عليهم بلا دليل، فإنّ المسألة عندهم لا تحكمها الأهواء و النزعات بل هي مرتبطة بقواعد نقدية حديثة مبنية على الإستقراء التام و التقصي الشامل لجميع طرق الحديث و أقوال رواة.

و كونهم يقبلون زيادة الثقة في مواضع و يردونها في أخرى، و التي اعتبرها ابن القيم من باب إرضاء ميولاتهم و نزعاتهم المذهبية، فهي دليل عليه و ليس له، لأنّ مذهب النقاد في المسألة ليس مبنيا على القبول المطلق أو الرد المطلق بل هو دائر على القرائن.

⁽¹⁾ الكفاية ص 424.

⁽²⁾ المكت: ص 284.

و قدردّ شيخنا الدكتور عبد الله حمزة الملياري على ما استخلصه ابن حجر من مذهب الخطيب في المسألة فقال: "ينظر فيما استخلصه الحافظ ابن حجر من قول الخطيب من أنّ مذهبه قبول زيادة الثقة إذا كان عدلا حافظا و متقنا ضابطا، و أنّه توسّط بين الرد مطلقا و القبول مطلقا فإنه مخالف نصريح كلامه فقد قال الخطيب: و الذي نختاره من هذه الأقوال ان الزيادة الواردة مقبولة على كلّ الوجوه و معمول بها إذا كان راويها عدلا حافظا و متقنا ضابطا. يعني ثقة، فمذهبه قبول زيادة الثقة مطلقا كما يفهم من الأدلة التي سأقها- و الله أعلم"

انظر: الحديث المعلوم قواعد و ضوابط حمزة عبد الله الملياري: دار الهدى عين مليلة-جزائر ص 50.

أما اعتباره أنّ جرير بن حازم لم يكن منفردا بل توبع من طرف زيد بن حبان فلا يمكن أن يكون سببا كافيا لترجيح تزيادة على اعتبار أنّ زيدا من الضعفاء - كما أشرنا إلى ذلك سابقا-، و في المقابل رأينا أنّ من تابع حماد بن زيد في الإرسال كان أحد الحفاظ المتقين الذين يُرجحون حتى على جرير بن حازم نفسه، و هو إسحاق بن عليّ.

الرد على ابن التركماني:

ذهب ابن التركماني أثناء تعليقه على كلام البيهقي في الجوهر النقي، مذهب ابن القيم في قبول الزيادة، على اعتباره أنّ جرير بن حازم ثقة و قد زاد الرفع فلا يضره إرسال من أرسله، و قد رأينا بطلان هذا المسلك. أما اعتباره أنّ سفيان الثوري ممن رووا الحديث موصولا فقد رأينا أنّ ذلك مختلف فيه كما أشار إليه الدارقطني في سننه⁽¹⁾.

الرد على العلامة أحمد محمد شاكر

كما قد أشرنا إلى رأيه في بداية كلامنا عن هذا الحديث و كان تعليقه على تعليل أبي داود و البيهقي لتمرصول بقوله: " و هو تعليل غير مقبول".

و نحن نقول أن تعليلهم الموصول بالمرسل هو حجة مقبول للأدلة التي سبق ذكرها. و غير المقبول هو تساهل الشيخ -رحمة الله عليه- في الرد عليهم دون البحث في سبب تعليلهم و ما ذهب إليه هو المعروف عنه في كل تعيقاته من قبول زيادة الثقة على كل أوجهها كما رأينا ذلك عند عرضنا لأرائه في بداية هذا البحث.

⁽¹⁾ سنن الدارقطني (3/235).

المثال العملي الثاني: زيادة لفظة في متن الحديث

يقول الإمام الشافعي⁽¹⁾: أخرنا ابن عيينة عن ابن نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال: "قدم رسول الله المدينة وهم يسلفون في التمر السنة والستين: فقال رسول الله: من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم".

هذا الحديث رواه البخاري و مسلم و النسائي و أبو داود و الترمذي و ابن ماجه و أحمد في مسنده و الدارمي في سننه⁽²⁾.

و قد ورد هذا الحديث من بعض الطرق باللفظ الذي ذكرناه آنفاً، و من بعضها الآخر بدون ذكر جملة: (إلى أجل معلوم) و قد أخرج البخاري و مسلم و أحمد بن حنبل كلا الطريقتين الزائدة و الناقصة. و لم نورد هنا كمثال للخلاف بين المتقدمين و المتأخرين في تصحيحه أو تعليقه بل على العكس من ذلك. فالإتفاق حاصل على صحته كما هو ظاهر. وإن كان هذا المثال ليس مشتهراً عند المتقدمين و لا عند المتأخرين بأن فيه الزيادة و لم يرد في كتب المصطلح قديتها و حديثها - في حدود بحثنا واطّلعنا القاصر - كمثال على زيادة الثقة المقبولة.

و لكن ما دعانا إلى إيراده هو تعليق العلامة أحمد شاكر عليه أثناء تحقيقه لرسالة الإمام الشافعي، بأن فيه زيادة ابن عيينة "إلى أجل معلوم" و الزيادة من الثقة مقبولة، و بذلك حصل الإتفاق بينه و بين النقاد على قبولها و أردنا من خلال ذكرنا لهذا المثال أن نبين كيف أنّ المتقدمين قبلوا الزيادة التي في متنه لقرائن مرجحة لذلك، و كيف وافقهم الشيخ أحمد شاكر تبعاً لمذهبه المعروف في المسألة

⁽¹⁾ رسالة للإمام الشافعي - تحقيق أحمد شاكر - ص 338.

⁽²⁾ أخرجه البخاري: "كتاب السلم" باب السلم في وزن معلوم

و مسلم في كتاب "اليوع" باب "السلم" (56-55/5)

و النسائي كتاب "اليوع" باب "السلف" (275/3) الحديث رقم (3463) نوار الكتاب العربي بيروت.

و ابن ماجه: كتاب "التجارات" باب "السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم" (765/2) رقم 2280.

و الترمذي - ضبعة شاكر - أبواب اليوع باب ما جاء "في السلف في الطعام و التمر" (602/3).

أحمد في مسنده (ضبعة شاكر) من مسند ابن عباس رقم 1937 (288/3) كلهم روه عن سفيان بن عيينة عن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس مرفوعاً. بزيادة "إلى أجل معلوم"

و أخرجه مسلم في نفس الكتاب و الباب من طريق و كيع و ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح و فيه الزيادة.

و أخرجه البخاري في كتاب السلم باب "السلم في كيل معلوم" (43/3).

و أحمد في مسنده - ضبعة شاكر - الحديث رقم 1868 (263/3) كلاهما من طريق إسماعيل بن علية عن ابن أبي نجيح به.

و أخرجه مسلم (56/5) و أحمد في مسنده الحديث رقم 2548 (189/4) كلاهما من طريق عبد الوارث عن ابن أبي نجيح به.

و أخرجه مسلم في نفس الكتاب و الباب من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح به (56/5) و الدارمي في مسنده كتاب "اليوع" باب في

السلف (21/2) من طريق سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح به، و كلهم لم يذكروا زيادة "إلى أجل معلوم".

قبول العلامة أحمد شاكر لزيادة "إلى أجل معلوم" الواردة في الحديث:

يقول العلامة أحمد شاكر في تعليقه على رسالة الإمام الشافعي: "و الرَّاجح أيضا زيادة ابن عيينة في قوله: إلى أجل معلوم، لأنها زيادة ثقة و إن شكَّ فيها هو بعد ذلك"⁽¹⁾ و قد تابعه عليها الثوري. إذ رواه مرة بدونها و مرة قال: و وزن معلوم و وقت معلوم. كما رواه أحمد في مسنده⁽²⁾ عن ابن مهدي عن الثوري".

و ترجيح- لزيادة ليس بغريب، لأنَّ مذهبه قائم على قبول زيادة الثقة في كلِّ الحالات سواء خالف النَّقاد و المتقدمين في ذلك أو وافقهم كما هو حاصل في هذا المثال.

تصحيح النقاد للروايات التي فيها الزيادة أو التي لم تذكرها:

أشرنا آنفا من خلال تخريجنا للحديث، أنَّ جميع أصحاب الصَّحاح و السنن الذين رووا الحديث قد ذكروه بطرقه الزائدة و الناقصة، فأصحاب السنن ما عدا الإمام الدَّارمي، روه من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح. بذكر الزيادة، و هذا دليل قاطع على تصحيحهم لها... بينما نجد الأئمة، البخاري و مسلم و أحمد بن حنبل روه بطرقه التي فيها الزيادة و التي تخلو منها. بل قد وجدنا البخاري صنَّف الرواية الزائدة في باب و الرواية الناقصة في باب آخر من نفس الكتاب⁽³⁾. و هذا دليل على تصحيحه لكلا الطريقتين، و كذلك الأمر بالنسبة للإمام مسلم، بينما اقتصر الدَّارمي على ذكر الرواية عن سفيان الثوري بدون ذكر الزيادة اعتمادا على تشكيك عباد بن كثير له⁽⁴⁾.

و أمَّا اللذان روايا الحديث بدون ذكر الزيادة، فهما إسماعيل بن عليَّة و عبد الوارث بن سعيد.

⁽¹⁾ يشير إلى ما ذكره الدَّارمي في سنته بقوله "و قد كان سفيان يذكره زمانا إلى أجل معلوم، ثم شككه عباد بن كثير" (260/2).

⁽²⁾ مسند أحمد-بتحقيقه-الحديث رقم 3370 (126/5)

و مما يجدر تشبيه عليه هو الخطأ الذي وقع فيه للعلامة أحمد شاكر -رحمه الله- و هو مستغرب من أمثاله، لأنَّه عرف بالدقة و التمهيس في التحقيق بل كان يتخير في الكثير من تعليقاته إلى أغلاط وقع فيها كبار العلماء كما رأينا ذلك في الفصل الأول من هذا البحث.

و يتمثل هذا الخطأ في كونه اعتبر و كيعا و ابن مهدي اللذين روايا الحديث عن سفيان الثوري كما جاء في رواية مسلم ممن لم يذكرها زيادة "إلى أجل معلوم" بأي لفظ و هنا مخلف تماما لما ورد في صحيح مسلم، فقد رواه من طريق و كيع و عبد الرحمان بن مهدي فقال "كلاهما عن سفيان عن ابن أبي نجيح بإسنادهم مثل حديث ابن عيينة بذكر فيه "إلى أجل معلوم". انظر صحيح مسلم مع شرحه للثوري (42/11)

و ما يؤكد هذا خطأ أيضا. ما ذكره الثوري في شرحه لصحيح مسلم من أنَّ رواية سفيان الثوري، فيها ذكر الأجل فقال: "ثم ذكر حديث سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح و قال. يمثل حديث ابن عيينة بذكر فيه الأجل" المصدر نفسه (42/11)

و قد أشار الثوري إلى أن ما جاء في صحيح مسلم من أنَّ يحيى بن يحيى و أبان بكر بن أبي شيبة، و إسماعيل بن سالم روه عن ابن عيينة و لم يذكرها "إلى أجل معلوم" ليس بصحيح و إنما هؤلاء الثلاثة روه عن إسماعيل بن عيينة-المصدر نفسه (42/11).

⁽³⁾ الرواية التي فيها الزيادة أوردتها البخاري في باب (السلم في وزن معلوم) و التي تخلو منها في باب (السلم في كيل معلوم).

انظر صحيح البخاري (43/3-44).

⁽⁴⁾ عباد بن كثير النعمي البصري، مزووك، قال أحمد: روى أحاديث كذب، من السابعة مات بعد الأربعين و مائة. انظر التقريب (468/1).

و ما أدى بالمتقدمين إلى قبول زيادة سفيان بن عيينة هو كونه من الأئمة الذين يقارنون بالإمام مالك و الثوري و أمثاهم في الحفظ و الإتقان و الضبط، كما أنّ العدد الكثير قد روه عنه فطارت شهرته في الآفاق من طريقه فضلا على أنّ سفيان الثوري الإمام الحافظ، قد تابعه بذكرها و أصحاب السنن جميعا.

قال الإمام البيهقي: "قال الشافعي: حفظته كما وصفت سفيان مرارا و أحرمني من أصلقه في الصحيح عن سفيان أنه قال: كما قلت و قال في الأجل: إلى أجل معلوم. رواه البخاري في الصحيح عن صدقة و قتيبة و علي بن المديني و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى و عمر الناقد، كلهم عن سفيان و قالوا: إلى أجل معلوم و كذلك قاله سفيان الثوري عن ابن أبي نجیح".⁽¹⁾

و من خلال المثالين السابقين يتضح لنا أنّ نقاد الحديث من المتقدمين ليس لهم عمل مطرد في مسألة زيادة الثقة فقد يقبلونها في بعض الأحيان و يرفضونها في أخرى حسب القرائن و المرجحات.

⁽¹⁾ السنن الكبرى للإمام البيهقي (6/18-19).

تخريب مذهب النقاد حول زيادة الثقة:

أردنا من خلال هذا العنوان، أن نقف عند أهم محطة في هذا البحث. فنكشف عن رأي النقاد المحققين حول هذه المسألة التي كثر فيها الخلاف - كما رأينا- و سنحاول التركيز على آراء بعض أعلام هذا الفن كالبخاري و مسلم و أحمد بن حنبل و غيرهم حتى لا يطول بنا المقام.

مذهب الشيخين البخاري و المسلم:

خصه الحافظ ابن حجر في كلمة موجزة رائعة فقال: " و التحقيق أنهما أي الشيخان ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد، بل هو دائر مع القرينة مهما ترجح بها اعتماداه، و إلا فكم حديث أعرضنا عن تصحيحه للإختلاف في وصله و إرساله انتهى⁽¹⁾."

قال الصنعاني في توضيح الأفكار:⁽²⁾ بعد ذكره حديث أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى: (لا نكاح إلا بولي) و قبول البخاري لزيادة إسرائيل و قد أرسله شعبة و سفيان: " قال الحافظ ابن حجر- رحمه الله- إن الاستدلال أن الحكم للواصل دائما على العموم ليس من صنيع البخاري و لكنه في هذا الحديث الخاص ليس مستقيم، لأن البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، إنما حكم له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم الموصول، منها أن يونس ابن أبي إسحاق و ابنه إسرائيل و عيسى روه عن أبي إسحاق موسولا و لا شك أن آل الرجل أحص به من غيرهم و وافقهم على ذلك أبو عوانة و شريك النخعي و زهير بن معاوية و ثمام العشرة من أصحاب أبي إسحاق مع إختلاف مجالسهم في الأخذ عنه و سماعهم به من لفظه و أما رواية من أرسله و هما شعبة و سفيان فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد، فقد رواه الترمذي⁽³⁾. قال: حدثنا عمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود الطيالسي في مسنده قال حدثنا شعبة قال سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق سمعت أبا بردة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (لا نكاح إلا بولي) فقال أبو إسحاق نعم فشعبة و سفيان إنما أخذاه معا في مجلس واحد عرضا كما نرى، و لا يخفى رجحان ما أخذه من لفظ المحدث في مجالس متعددة على ما أخذ عنه عرضا في محل واحد، هذا إذا قلنا حفظ شعبة و سفيان في مقابل عدد الآخرين، مع أن الشافعي يقول العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، فبيّن أن ترجيح البخاري و وصل هذا الحديث على إرساله لم يكن مجرد أن الوصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما ظهر من قرائن الترجيح و يزيد ذلك ظهورا تقديمه للإرسال في مواضع أخرى، مثاله ما رواه الثوري عن محمد بن أبي بكر بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر هو ابن عبد الرحمان عن أبيه عن أم سلمة أن النبي

¹ فتح الباري شرح صحيح البخاري كتاب الطب باب "رقية العين" (203/10)

² توضيح الأفكار: (341/1-342).

³ المعجم للترمذي كتاب "النكاح" باب "ما جاء في نكاح إلا بولي" (409/3).

صلى الله عليه وسلم قال لها: (إن شئت سبعت لك)⁽¹⁾ ورواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن الحارث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأم سلمة.

قال البخاري في تاريخه⁽²⁾: الصواب قول مالك مع إرساله فصوب الإرسال هنا لقرينة ظهرت له فتبين أنه ليس له عمل مطرد في ذلك انتهى".

و لقد سار الإمام مسلم على نفس ما سار عليه شيخه الإمام البخاري في عدم وجود مذهب مطرد في ترجيح النوصل عن الإرسال.

فقد ذكر في كتاب التمييز⁽³⁾: حديث أيمن بن ناهل عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في التشهد: باسم الله وبالله والتحيات. الحديث⁽⁴⁾. و ذكر أن زيادة التسمية في التشهد تفرد بها أيمن بن ناهل، و زاد في آخر التشهد، و أسأل الله الجنة، و أعوذ به من النار. و ذكر أن الحفاظ روه عن أبي الزبير عن طاووس عن ابن عباس بدون هاتين الزيادتين قال: و الزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم.

و ذكر مسلم أيضا في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين ممن روى حديث ابن عمر في سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن شرائع الإسلام: فأسقطوا من الإسناد عمر، و زادوا في المتن ذكر الشرائع، قال مسلم: في هذه الزيادة: هي غير مقبولة لمخالفة من هم أحفظ منهم من الكوفيين كسفيان، و لمخالفة أهل البصرة. فم يذكروا هذه الزيادة إنما ذكرها طائفة من المرجئة ليشهروا بها مذهبهم، و أما زيادة عمر في الإسناد فقال: أهل البصرة أثبت و هم له أحفظ من أهل الكوفة، إذ هم الزائدون في الإسناد عمر، و لم يحفظه كوفيون، و الحديث للزائد و الحافظ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظه صاحبه، و هذا القياس الذي ذكره ليس بجواب لأنه لو كان كذلك لقبلت زيادة كل ثقة زاد في روايته، كما تقبل ذلك في الشهادة، و ليس ذلك قول مسلم و لا قول أئمة الحفاظ و الله أعلم.

¹ رواه الإمام مسلم في صحيحه باب "قدر ما تستحقه البكر و الثيب من إقامة الزوج عنده عقب الزفاف" (173/4)

و أحمد بن حنبل في مسنده دار الفكر (292/6 و 295 و 308 و 320).

و مائت في الموطأ: كتاب النكاح باب "المقام عند البكر و الأيم" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي طبع دار إحياء الكتب العربية القاهرة ص 529 و نص الحديث عند مسلم: عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا و قال إنه ليس بذلك على أمك هوان إن شئت سبعت لك وإن سبعت لك سبعت لنسائي".

² كتاب التاريخ الكبير: للبخاري دار الكتب العلمية بيروت (47/1).

³ كلام مسلم في التيسير نقلناه ملخصا عن ابن رجب في شرحه لعل الزمدي ص 246 و انظر الكلام مفصلا في التيسير ص 141 تحت عنوان "من الأخبار المنقولة على الوهم في الإسناد و المتن جميعا" مطبوع مع منهج النقد عند المحدثين نشأته و تاريخه: د: محمد مصطفى الأعظمي: مكتبة الفكر المنحة العربية السعودية: ط: 3 (1410-1990).

⁴ أخرجه الزمدي في أبواب الصلاة باب "ما جاء في التشهد" (177/1)

و نسائي في سننه (بشرح السيوطي و حاشية السندي) كتاب الإتيان باب "أنواع التشهد" (237/2 و ما بعدها)

و ابن ماجة في سننه كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها باب "ما جاء في التشهد" (290/1-292).

و إنما قبلت زيادة أهل البصرة في الإسناد لعمر، لأنهم أحفظ و أوثق ممن تركه من الكوفيين، و في كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يعضد هواه لا يقبل منه و لا سيما إذا تفرّد بذلك⁽¹⁾.

مذهب الإمام أحمد بن حنبل:

كنا قد أشرنا إلى رأيه في المسألة أثناء عرضنا لما قاله ابن رجب الحنبلي في شرح العلل حول حكم زيادة الثقة، و هنا نحن نعيده هنا لأهمية المناسبة مركزين على موضع الشاهد فحسب.

قال ابن رجب: " فالذي يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب أنّ زيادة الثقة للفظه في حديث من بين ثقتات إن لم يكن ميرزا في الحفظ و التثبت على غيره ممن لم يذكر الزيادة و لم يتابع عليها، فلا يقبل تفرده و إن كان ثقة ميرزا في الحفظ على من لم يذكرها ففيه، عنه روايتان: لأنه قال مرّة في زيادة مالك (من لمسلمين) كنت أنهيه حتى وجدته من حديث الثمريين، و قال مرّة: إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة، و ما قال أحد بالرأي أثبت منه⁽²⁾ .

و يقول في موضع آخر: " و قد تكرّر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الموصول و الإرسال و الوقف و الرفع و كلام أحمد و غيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك و الأحفظ. و قد قال أحمد في حديث أسنده حماد بن سلمة أي شيء ينفع و غيره يرسله⁽³⁾ .

مذهب الترمذي:

قال الإمام الترمذي: "وربّ حديث إنّما استغرب لزيادة، تكون في الحديث و إنّما يصحّ إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه، مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير. فزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين.

و روى أيوب السخيتاني و عبید الله بن عمر و غيره واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر، و لم يذكر فيه من المسلمين، و قد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه، و قد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك واحتجّوا به، منهم الشافعي و أحمد بن حنبل قال:

⁽¹⁾ انظر تفصيل الكلام في التمييز ص 151-152 تحت عنوان (و من الخبر الذي لم ينقل على الصحة و أحضاً ناقله في الإسناد و المتن) و نقلناها

مختص كلامه من شرح العلل لابن رجب ص 246-247.

⁽²⁾ شرح غنن الترمذي، ص 241.

⁽³⁾ انظر نفسه، ص 243.

إذا كان للرجل عيب غير مسلمين. لم يؤد زكاة الفطر، واحتجوا بحديث مالك، فإذا زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قبل ذلك منه" (1).

و من خلال كلام الترمذي السابق، يتبين لنا أنه ليس ممن يقبلون زيادة الثقة على الإطلاق، وإنما تقبل ممن كان ميرزا في الحفظ والإتقان كالإمام مالك -رحمه الله ورضي عنه-

و كان له نفس الصنيع فيما إذا تعارض الوصل والإرسال.

و نذكر هنا مثالا فيه ترجيح الإمام الترمذي للإرسال على الوصل من خلال قرائن ترجحت لديه.

فقد روى الترمذي في "سننه" (2) حديث جعفر بن محمد عن أبيه، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم (قضى باليمين مع الشاهد). رواه هكذا من طريق عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد متصلا مسندا ثم رواه من طريق آخر عن اسماعيل بن جعفر عن جعفر بن محمد مرسلا ثم قال: "و هذا أصح، وهكذا روى سفيان الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه مرسلا".

مذهب الإمام الدارقطني:

قال الإمام ابن رجب: "وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة، ثم يرد في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات و يرجح الإرسال عن الإستناد، فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في تلك المواضع الخاصة وهي إذا كان الثقة ميرزا في الحفظ.

و قال الدارقطني في حديث زاد في إسناده رجلا وثقتان، رجلا و خالفهما الثوري فلم يذكره، قال: لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه، لأن زيادة الثقة مقبولة، وهذا تصريح بأنه إنما تقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه" (3).

قال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي: "و صنيع الحافظ الدارقطني رحمه الله في "التتبع" يدل على ما قاله ابن رجب رحمه الله" (4).

(1) المصدر السابق: ص 239

و قد عرض الحافظ ابن عبد البر، على اعتبار أن الإمام مالك قد انفرد بالزيادة فقال في التمهيد: "و لم يختلف عن مالك في إسناده هذا الحديث و لا في منته و لا في قوله" من المسلمين" إلا قتيبة بعد سعيد وحده، فإنه روى هذا الحديث عن مالك و لم يقل فيه من المسلمين، و سائر الرواة عن مالك قالوا عنه فيه من المسلمين و كذلك هو في الموطأ عند جميعهم فيما علمت، و قد زعم بعض الناس أنه لا يقول فيه أحد من المسلمين غير مالك، و ذكره أيضا أحمد بن خالد عن ابن وضاح، و ليس كما ظن الظان، و قد قاله غير مالك جماعة، و لو انفرد به مالك لكان حجة يوجب حكما عند أهل العلم فكيف و لم ينفرد به". انظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للحافظ ابن عبد البر-تحقيق سعيد أحمد أعراب (1404-1984) (312/14) طبع بالمغرب.

و قد ذكر ابن عبد البر من روى الحديث بمثل ما رواه-مالك أي بزيادة من "المسلمين" فليرجع إليه في المصدر نفسه (320/14-321).

و قد ذهب العراقي إلى مثل ما ذهب إليه ابن عبد البر في التمهيد فقال: "و على كل تقدير فلم ينفرد مالك بهذه الزيادة بل تابعة عليها جماعة من الثقات ابنه - أي ابن نافع- عمر بن نافع، و الضحاك بن عثمان و كثير بن فرقد، و يونس بن يزيد و المعلى بن إسماعيل و عبد الله بن عمر العمري" انظر التقييد و الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ العراقي تحقيق عبد الرحمن عثمان. دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع (1401هـ-1981م) ص 112.

(2) سنن الترمذي كتاب الأحكام: باب "ما جاء في اليمين مع الشاهد" (628/3) الحديث رقم 1344-1345.

(3) شرح غنل الترمذي ص 348.

(4) مقدمة تحقيق الإلزات و التتبع للدارقطني: دراسة و تحقيق الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي: دار الكتب العلمية -بيروت- ط: 2

(1405هـ-1985م) ص 15.

تلخيص مذهب النقاد على السنة بعض المتأخرين:

كنا قد رأينا فيما مضى من الكلام، رأي أقطاب هذا الفن الجليل من النقاد و المحققين في المسألة ووقفنا بذلك على منهجهم العلمي الرصين، المنطبق مع الواقع الحديثي، وها نحن نلخص هذا المنهج على السنة بعض المتأخرين الذين استوعبوا كلام المتقدمين و احسنوا الإفادة منه.

يقول ابن دقيق العيد - رحمه الله -: "من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم، أنه إذا تعارض رواية مسند و مرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص و زائد أن الحكم للزائد لم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوننا مطردا، و المراجعة لأحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول و بهذا جزم الحافظ العلائي، فقال: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن - كعبد الرحمن بن مهدي و يحيى بن سعيد القطان و أحمد بن حنبل و البخاري و أمثالهم - يقتضي ألا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي بل، عملهم في ذلك دائر على الترجيح بالنسبة إلى ما يقوي عند أحدهم في حديث"⁽¹⁾.

وقال ابن حجر: "واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا من غير تفصيل، و لا يتأتى ذلك على طريق الحديثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذا ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، و العجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح. انتهى"⁽²⁾

و يقول أيضا: "و الحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائما، و من أطلق ذلك عن الفقهاء و الأصوليين لم يصب. و إنما يقبلون ذلك إذا استورا في الوصف و لم يتعرض بقتتهم لنتيها لفظا و لا معنى و ممن صرح بذلك الإمام فخر الدين و ابن الأنباري شارح البرهان و غيرهما، قال ابن السمعاني: إذا كان روي الناقصة لا يغفل عن تلك الزيادة و كان المجلس واحدا فالحق ألا تقبل رواية الزيادة هذا الذي ينبغي انتهى"⁽³⁾.

و يقول أيضا "فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظا متقنا حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عددا منه أو كان فيهم من أحفظ منه أو كان غير حافظ و لو كان في الأصل صدوقا فإن زيادته لا تقبل و هذا مغاير لقول من قال: زيادة الثقة مقبولة و أطلق و الله أعلم انتهى"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ توضيح الأفكار (1/343-344).

⁽²⁾ شرح نحة الفكر ص 13.

⁽³⁾ توضيح الأفكار (1/341).

⁽⁴⁾ النكت ص 283.

و يقول البقاعي: "أن ابن الصّلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين فإن للحدّاق من المحدثين في هذه المسألة نظراً لم يحكه و هو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، و ذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد و إنّما يديرون ذلك على القرائن. انتهى"⁽¹⁾

و بعد أن رسمنا معالم منهج النّقاد المحققين حول حكم زيادة الثقة و ذلك من خلال تعليقاتهم على المثالين السابقين، و من أقوالهم و الأمثلة التي أوردوها في كتبهم، و كذا من خلال أقوال المتأخرين عنهم، يتضح الفرق الواضح بين ما ذهبوا إليه في حكمهم على المسألة و بين ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر من القبول المطلق لها، و في الواقع لم ينفرد الشيخ -رحمه الله- برأيه هذا، بل شاركه فيه جلّ المتأخرين و المعاصرين من المشتغلين بهذا الفن، لكن و بعد أن حقّقنا المسألة ووقفنا على حقيقة تعامل النّقاد مع زيادات الثقات في الأحاديث، تبين لنا أن العلامة أحمد شاكر و من ذهب مذهبه، بعيدون عن تلمّس منهج النّقاد المحققين في تعاملهم مع الأحاديث تصحيحاً و تضعيفاً.

⁽¹⁾ توضيح الانكار (340/1).

المبحث الثالث موقفه من جهالة الراوي

و سنناول هذا المبحث خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: حقيقة الجهالة.

لقد تعامل المتقدمون مع مسألة الجهالة على وجه العموم، دون تحديد لمعانيها و لا تضييق لمسالكها، لذلك جاء موقفهم من المجهول مطابقاً للواقع الحديثي الذي يترجمه تعاملهم المباشر مع رواية الحديث و مروياتهم على خلاف ما ذهب إليه جلّ المتأخرين و المعاصرين الذين ربطوا جهالة الراوي من عدمها، بعدد الذين رواوا عنه الحديث⁽¹⁾. دون النظر إلى ملايسات و قرائن أخرى قد تحيط بالراوي فتخرجه من حيز الجهالة و لو برواية واحد عنه. أو تبقية في دائرة المجهول و لو كان الرواة عنه كثيرون.

و العلامة أحمد محمد شاكر، من الذين تعاملوا مع الجاهيل بمنهج المتأخرين بل وذهب إلى أبعد مما ذهبوا إليه، حتى وصل إلى درجة التساهل الشديد حيث كان ينزع عن الراوي غطاء الجهالة و يوثقه، بمجرد رواية الواحد عنه، و توثيق من تفرّد عنه أو غيره، بغض النظر عن مدى رسوخ من وثقوه في علم الرجال. و تناولنا رواية المجهول بحثاً و استقصاء بشقيه النظري و التطبيقي سيزيد المسألة وضوحاً، و يجلي طريقه أحمد شاكر في حكمه على المجهول.

أ- المجهول في لغة العرب:⁽²⁾

- كل شيء غير معلوم الحقيقة.
- أو غير معلوم الوصف على وجه الدقة.
- أو في معرفته تردد و تشكك.

ب- المجهول في اصطلاح المحدثين:

عرّفه الخطيب البغدادي بقوله "هو كلّ من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، و لا عرفه العلماء به، و من لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد"⁽³⁾.

⁽¹⁾ و قد أشار إلى مسلك المتأخرين هنا الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه الرائع شرح علل الزمدي ص 8 و سيأتي تفصيل ذلك في ثنايا البحث.

⁽²⁾ انظر لسان العرب (713/1) القاموس المحيط (353/3) - معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس تحقيق عبد السلام هارون - دار الفكر

(1399هـ - 1979م) (489/1) لكن لا نجد في هذه المعاجم العبارات التي عرّفنا بها عن معنى الجهالة - لكن يوجد ما يقاربها.

⁽³⁾ الكتابة: ص 88

لكن أهل الإصطلاح إعتبروا أنّ هذا التعريف ينطبق على قسم واحد من أقسام المجهول.
لذلك نقول أنه لا يمكننا أن نقدم تعريفا جامعاً، إلا بعد معرفتنا لأقسام الجهالة و أحكام كل قسم منها

أقسام الجهالة:

لقد ذهب أكثر الذين صنّفوا في علم الحديث⁽¹⁾ إلى تقسيم الجهالة إلى ثلاثة أنواع.

1- مجهول العين-2- مجهول الحال-3- المستور

لكن الحافظ ابن حجر ذهب إلى اعتبار مجهول الحال هو المستور و اعتبرهما قسما واحدا⁽²⁾.

وتمن ذهب إلى هذا التقسيم من المعاصرين و اعتمده ، الدكتور نور الدين عتر في كتابه "منهج النقد في علوم الحديث" و غلّل سبب اختياره لتقسيم ابن حجر بقوله: " و سبب اختيارنا هذا التقسيم الثلاثي، أنه أقرب للعمل به، فإن التقسيم الثلاثي السابق، إنما يمكن لمن شاهد الرواة، فإنه هو الذي يمكن أن يشاهد العدالة الظاهرة و الباطنة معا بالبحث و الفحص أو يشاهد الظاهر فقط، فيكون الراوي عنده مستورا، و أما بالنسبة إلينا فليس أماننا إلا المصنّفات في الرجال، وهذه يصعب العثور فيها على التمييز بين المجهول الحال و المستور، فكان التقسيم بالنسبة إلينا سواء"⁽³⁾.

و رغم أننا نميل بدورنا إلى تقسيم ابن حجر للمجهول على اعتبار أنه ليس ثمة فرق حقيقي بين مجهول الحال و المستور، إلا أننا مضطّرون للتعامل مع التقسيم الثلاثي تماشياً مع ما ذهب إليه الشيخ أحمد شاكر⁽⁴⁾ -موضوع بحثنا- حتى يسهل علينا بعد ذلك مقارنة الجانب التطبيقي عنده بالجانب النظري مع الموازنة بينها و بين مواقف النقاد من المتقدمين و المتأخرين.

أولاً- مجهول العين:

تداول أغلب من كتبوا في مصطلح الحديث تعريف الخطيب البغدادي الذي سبق ذكره⁽⁵⁾. و الذي اعتبر فيه أن المجهول من كان متصفاً بصفيتين.

⁽¹⁾ انظر مقدمة ابن خلدون ص 65-66 واختصار علوم الحديث لابن كثير ص 92- و الترتيب (1/316-317).

⁽²⁾ روضة البصر ص 53.

⁽³⁾ منهج نقده ص 91. و من رجع هذا التقسيم أيضا للدكتور أحمد عمر هاشم في كتابه "قواعد أصول الحديث" دار الكتاب العربي (1404-1984) ص 118 و الدكتور عثمان محمود الحمص في كتابه "رواه الحديث الذين سكوت عليهم أئمة الأئمة و التعديل بين التوثيق و التحجيل" ط 2 الرياض (1404، 1987م) ص 185.

لكن الدكتور حسون الأحمد ذهب في كتابه أسباب اختلاف الحديثين ص 440 " إلى أن التقسيم الثلاثي للمجهول الذي اتفقت عليه الجماهير أدق و أحكم على اعتبار أن هذه الأوصاف الثلاثة لما درج عليها كثير ممن كتبوا في احوال الرواة حيث قبل بعضهم رواية المستور- كما سنرى لا حقا- أي معروف العدالة صغر في حين رفضوا من جهلت عدالت الظاهرة و الباطنة (مجهول الحال) و هنا بمثابة الإقرار منهم على التقسيم الثلاثي للجهالة.

⁽⁴⁾ نية نسبي بشرحه ص 103.

⁽⁵⁾ انظر الكتابة ص 88.

1- عدم اشتهاره بطلب العلم في نفسه و لا عرفه العلماء به.

2- لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد.

لكن رغم ذلك اختلف معه الكثيرون خصوصا من المتأخرين⁽¹⁾، فيما اشترطه لارتفاع الجهالة من شهرة الراوي و تداول العلماء لحديثه.

و اكتفى أكثرهم في تعريفهم⁽²⁾ "لمجهول العين" بقولهم: هو من لم يروي عنه إلا راو واحد.

و إلى نفس هذا التعريف ذهب العلامة أحمد شاكر في شرحه لألفية السيوطي⁽³⁾ و قد تحدث الحافظ ابن حجر عن سبب جهالة عين الراوي فقال: "و سببها أمران: أحدهما أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر فيحصل الجهل بحاله، و صنفوا فيه -أي في هذا النوع- (الموضح لأوهام الجمع و التفريق) و أجاد فيه الخطيب، و سبقه إليه عبد الغني بن سعيد المصري و هو الأزدي ثم الصوري، و من أمثله محمد بن السائب بن البشير الكلبي نسبة بعضهم أبا النظر و بعضهم أبا سعيد و بعضهم أبا هشام، فصار يظن أنه جماعة وهو واحد، و من لا يعرف حقيقة الأمر فيه لا يعرف شيئا من ذلك.

و الأمر الثاني أنّ الراوي قد يكون مقلّا من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه و قد صنفوا فيه الوحدان و هو من لم يرو عنه إلا واحد و لو سمي فممن جمعه مسلم و الحسن بن سفيان و غيرهما"⁽⁴⁾.

آراء العلماء في مجهول العين:

و انقسمت آراؤهم في ذلك على خمسة أقوال:

القول الأول: الرد المطلق

ذهب أغلب العلماء من أهل الحديث و غيرهم إلى عدم قبوله، قال الإمام السيوطي: "و رده هو الصحيح الذي عيبه أكثر العلماء من أهل الحديث و غيرهم"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ اعترض العلامة ابن الوزير اليماني -رحمه الله- على الشروط التي وضعها الخطيب في تعريف المجهول في أقل ما ترتفع به الجهالة، و وصفها بأنها لم تعرف عند المخدّنين، و قدّم أدلة على بطلانها. انظر تنقيح الأنظار بشرح توضيح الأفكار للصنعاني (191/2).

⁽²⁾ كتابين السلاخ في المقدمة ص 192 و ابن حجر في شرح النجدة ص 53 و السحاري في فتح المغيث شرح ألفية الحديث

تحقيق صلاح محمد محمد عويضة دار الكتب العلمية -بيروت ط: 1 (1414هـ - 1993) (344/1).

⁽³⁾ ألفية السيوطي -بشرحه- ص 103.

⁽⁴⁾ شرح النجدة: ص (51-52).

⁽⁵⁾ التدریب (317/1)

بل ذهب ابن كثير إلى أنّ الإ اتفاق حاصل على ردّه كما يفهم ذلك من كلامه إذ يقول: "فأمّا المبهم الذي لم يسم، أو من سمي و لا تعرف عينه، تمن لا يقبل روايته أحد علمناه"⁽¹⁾.

و قال الإمام الشوكاني⁽²⁾: "و الحق أنّها لا تقبل رواية مجهول العين و لا مجهول الحال، لأنّ حصول الظن بالمروي لا يكون إلا إذا كان الرّاي عدلا. و قد دلّت الأدلة من الكتاب و السنّة على المنع من العمل بالظن كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يَغْنَىٰ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾⁽³⁾ و قوله ﴿و لا تقف مل ليس لك به علم﴾⁽⁴⁾،

القول الثاني: القبول المطلق

قال النسيوطي في التدریب "و قيل يقبل مطلقا و هو قول من لا يشترط في الراوي مزيدا على الإسلام"⁽⁵⁾. و عزاه ابن المواق للحنفية، حيث قال: إنهم لم يفتصلوا بين من روى عنه واحد و بين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق⁽⁶⁾.

و قال ابن الوزير اليماني: "ذهبت أئمة الحنفية إلى قبول المجهول من أهل الإسلام و ذهب إلى ذلك كثير من المعتزلة و الزيدية"⁽⁷⁾.

و قال العلامة التهانوي: "و أمّا عندنا فوحدة الرّاي عنه ليس بمرح صرح به في (مسلم الثبوت) و شرحه (فواتح الرحموت)، و المجهول أي مجهول العين عندنا (أي الأحناف) هو من لم يعرف إلا بحديث أو حديثين و جهلت عدالته سواء انفرد عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعدا فحكمه أنّ هذا المجهول إن كان صحابيا فلا يضرّ جهالته، و إن كان غيره، فإما أن يظهر حديثه في القرن الثاني أم لا. فإن لم يظهر جاز العمل به في الثالث لا بعده، و إن ظهر فإن شهد له السلف بصحة الحديث، أو سكّوا عن الطعن فيه قبل، أو ردّوه ردّا، أو قبله البعض و ردّه البعض مع نقل الثقات عنه، فإن وافق حديثه قياسا ما قبل، وإلا ردّه"⁽⁸⁾.

⁽¹⁾ اختصار علوم الحديث: ص 92

⁽²⁾ زرعاء: انفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني - تحقيق محمد سعيد البدي - مؤسسة الكتب الثقافية " ط: 2

(1413هـ-1993م) ص 101.

⁽³⁾ سورة لحم الآية 28.

⁽⁴⁾ سورة لإسراء الآية 36

⁽⁵⁾ تدریب (1، 317).

⁽⁶⁾ فتح لميث للسعاوي (2/45).

⁽⁷⁾ لروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم نقلا عن أسباب اختلاف المحدثين (2/447).

⁽⁸⁾ قواعد في علوم الحديث: لظفر التهانوي - تحقيق عبد الفتاح أبو غدة شركة الميكان الرياض - ط: 5 (1404-1984) ص 207.

و قد كتب الدكتور خلدون الأحمد فضلا بهما حقق فيه مذهب الأحناف في المجهول و توصل فيه إلى خلاف ما اشتهر عنهم في كتب المصنح. حيث توصل إلى نحيب منبههم في نقطتين.

1 صهر: لزوية في المنهج بعيد عدم قولهم مجهول العين و مجهول الحال.

2 فزهم المستور مطلقا دون تقييد، وأنّ التقييد بقوله في القرون الثلاثة الأولى كان من المتأخرين من عثمانهم - انظر أسباب اختلاف المحدثين (2/480).

و قد صنّف الحافظ السخاوي، ابن خزيمة و تلميذه ابن حبان من ضمن القائلين بالقبول المطلق لمجهول العين، حتى اشتهر عند كثيرين أنّ ابن حبان يوثق المجاهيل و رمي بسبب ذلك بالتساهل.

قال السخاوي: "و كذا منذهب ابن خزيمة إلى أنّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، و إليه يومئ قول تلميذه ابن حبان: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه، إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم.

و قال ابن حبان في ضابط الحديث الذي يحتج به ما حصله⁽¹⁾: "إنه هو الذي يعري راويه من أن يكون: مجروحاً، أو فوقه مجروح، أو دونه مجروح، أو كان سنده مرسلأ أو منقطعاً، أو كان المتن منكراً، فهذا مشعر بعدالة من لم يجرح ممن لم يرو عنه إلا واحد.

و يتأيد بقوله، -أي بقول ابن حبان في ثقافته⁽²⁾ - أيوب الأنصاري عن سعيد بن جبير، و عنه مهدي بن ميمون لا أدري من هو؟ ابن من هو؟ فإنّ هذا فيه ما يؤيد أنه ذكر في الثقات كلّ مجهول روى عنه ثقة، و لم يجرح و لم يكن الحديث الذي يرويه منكراً"⁽³⁾.

و قد تعجب الحافظ ابن حجر مما ذهب إليه ابن حبان فقال: "و هذا الذي ذهب إليه ابن حبان، من أنّ الرجل إذا اتعت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه منذهب عجيب، و الجمهور على خلافه، و هذا هو مسند ابن حبان في كتاب "الثقات" الذي ألفه، فإنه يذكر خلقاً من نص عليهم أبو حاتم و غيره على أنهم مجهولون، و كأنّ عند ابن حبان، أنّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، و هو منذهب شيخه ابن خزيمة و لكن جهالة حاله باقية عند غيره"⁽⁴⁾.

القول الثالث: قال الحافظ السيوطي: "و قيل إن تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن عدل كابن مهدي و يحيى بن سعيد و اكتفينا في التعديل بواحد قبل وإلا فلا"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ انظر كتاب الثقات لابن حبان مؤسسة الكلب الثقافية ط: 1 (1393هـ-1973م) (12/1) بتصرف.

⁽²⁾ المصدر نفسه (60/6)

⁽³⁾ فتح المغيب (45/2)

⁽⁴⁾ انظر لسان الميزان للحافظ بن حجر شركة علاء الدين للطباعة و التحليل بيروت ط2 (1390هـ - 1971) (41/1) و من المعاصرين الذين دفعوا عن منهج ابن حبان، و اعتبروه لا يعتمد كثيراً عمّن التزموا الصحة في كتبهم كالشيعيين في الحكم على المجهول. الدكتور عقاب محمود الخمس في رسالته لشكوره (إمام ابن حبان و منهجه في الجرح و التعديل) و قد لخص هذا المنهج في كتابه "رواة الحديث، و كان ثماً قاله عن منهج ابن حبان في الجهالة: "بينما ذهب ابن حبان إلى أن الرجل يزول اسم الجهالة عنه برواية واحد ثقة عنه، و روايته هو ثقة، و لكنّه لا يقبل حديثه إلا إذا وافق الثقات، و لم يفرد بأصل منكر و قول ابن حبان لا يختلف عن قول المارقطين من أنّ الرجل الذي ليس له غير روى واحد يتوقف بأمره حتى يوفق غيره، و هذا يعني أن من ليس له غير روى واحد ثقة يقبل حديثه في المناهات و الشواهد عن جميعهم، و زاد عليهم ابن حبان الذي يروونه بالتساهل، بأنّ الذي لا يروي إلا عن الضمعة، أولاً يروي عن سوى الضمعة لا يقبل حديثه في المناهات و الشواهد، و لو تابعه ألف متابع لأنه مجهول و المجهول عند ابن حبان لا يحتج به أصلاً، فهو و ما لم يرو من الحديث سبأ" نهر روة الحديث ص 202-203.

⁽⁵⁾ لتريب (317/1)

و قد ذكر هذا القول في أغلب كتب المصطلح دون أن ينسب لأحد، لكنّ الدكتور خلدون الأحمد حقق للسألة و توصل إلى جملة القائلين به منهم بعض الأصوليين كالجويني و ابن القشيري و الغزالي و صفى الهندي و السيف الأمدي و أبي عمر بن الحاجب و بعض المحدثين كأحمد بن حنبل و ابن خزيمة و الحاكم و غيرهم انظر أسباب اختلاف المحدثين (2/454-455).

القول الرابع:

قال الإمام السيوطي: "وقيل إن كان مشهوراً في غير العلم بالزهد أو النجدة قبل و إلا فلا، واختاره ابن عبد البر"⁽¹⁾.

وهذا القول محكي عن ابن عبد البر كما أشار السيوطي. وقد ذكر هذا القول ابن الصلاح فيما بلغه عن ابن عبد البر وجادة، فقال "ثم بلغني عن أبي عمر ابن عبد البر الأندلسي وجادة"⁽²⁾، قال: كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو عندهم مجهول، إلا أن يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم. كاشتهار مالك بن دينار بالزهد، وعمر بن معدني كرب بالنجدة"⁽³⁾.

القول الخامس:

قال الإمام السيوطي "وقيل إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قبل و إلا فلا، واختاره أبو الحسن بن القطان"⁽⁴⁾ و صححه شيخ الإسلام"⁽⁵⁾. ونص عبارة ابن حجر ما يلي: "مجهول العين كالمبهم، فلا يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح. وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك"⁽⁶⁾.

موقف العلامة أحمد محمد شاكر من مجهول العين:

يكفي نسيخ أحمد شاكر في شرحه لألفية السيوطي"⁽⁷⁾ بسرد آراء العلماء في مجهول العين دون ترجيح. ولكن بدا لي أنه ممن يرجحون مذهب ابن حجر وأبي الحسن بن القطان الفاسي، أي أن جهالة العين عنده تقبل إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل، مع رواية واحد عنه.

وما دعانا إلى تقوية هذا الإحتمال، هو سرده لمذاهب العلماء في مجهول العين دون عزوها لأصحابها، إلا أنه أشار إلى اختيار أبي الحسن القطان وتصحيح الحافظ ابن حجر، فقال في شرح الألفية"⁽⁸⁾: "والرابع: تقبل إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه واختاره أبو الحسن القطان و صححه الحافظ ابن

⁽¹⁾ التدریب (317/1)

⁽²⁾ سبق التعريف بالوجادة

⁽³⁾ انظر مقدمة ابن الصلاح ص 192.

⁽⁴⁾ هو أبو الحسن بن القطان الفاسي اختار هذا القول في كتابه "بيان الوهم والإيهام" انظر فتح المعيت (47/52)

⁽⁵⁾ التدریب (317/1).

⁽⁶⁾ برهنة النظر ص 53.

⁽⁷⁾ أنبئة السيوطي - بشرحه - ص 103.

⁽⁸⁾ المصدر نفسه ص 103.

حجر" وتما يقوي احتمال اختياره لهذا المذهب هو تعامله مع بعض الأحاديث التي فيها مجاهيل وفق اختيار الحافظ ابن حجر، كما سنرى في الجانب التطبيقي لهذا المبحث⁽¹⁾ - بإذن الله.

مذاهب العلماء في ارتفاع جهالة العين:

لقد ذهب كثير ممن صنفوا في أصول الحديث⁽²⁾ إلى أن جهالة العين لا ترتفع عن الراوي إلا إذا روى عنه عدلان، لكن لا تثبت عدالته بمجرد روايتهما عنه واستندوا في اختيارهم هذا إلى ما قاله الخطيب البغدادي ومحمد بن يحيى النُّهلي⁽³⁾.

كما رواه الخطيب نفسه فقال: "وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم، لذلك أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب أنا محمد بن نعيم أنا إبراهيم بن اسماعيل القاري أنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى، قال سمعت أبي يقول إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة، قلت إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه"⁽⁴⁾.

و كنا قد أشرنا آنفا إلى ما قاله الحافظ ابن حجر في حكم مجهول العين والذي يستفاد منه أنه لا يشترط رواية عدلين لارتفاع الجهالة العينية على الراوي بل يكفي رواية الواحد عنه، بشرط أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح أو إذا زكاه من تفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك⁽⁵⁾.

وقد أفاد الحافظ السخاوي⁽⁶⁾، بعد نقله لتصحيح ابن حجر للقول الخامس في حكم المجهول، بأنه على هذا القول يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة ممن لم يرو عنهم إلا راوا واحدا.

⁽¹⁾ رغم ترجيحنا كون أحمد شاكر اختار هذا القول إلا أننا سنرى في الأمثلة العملية لاحقا التباين الواضح بينه وبين الحافظ ابن حجر في الحكم على بعض من جهلوا وسكفوا سر ذلك بإذن الله وتوفيقه.

⁽²⁾ انظر مقدمة ابن الصلاح ص 66، التدريب (314/1) إختصار علوم الحديث ص 92.

⁽³⁾ هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس أبو عبد الله النهلي النيسابوري أحد الأئمة الأعلام النقات أكثر الترحال و صنف التصانيف وكان الإمام أحمد يجله و يعظمه، قال أبو حاتم كان إمام أهل زمانه و قال أبو بكر بن أبي داود هو أمير المؤمنين في الحديث، توفي 258هـ. نظر عذرات المذهب (138/2) ..

⁽⁴⁾ الكفاية: ص 88-89 و قد تعقب ابن الصلاح (المقدمة ص 66) قول الخطيب بصنيع الشيخين في صحيحهما حيث حرّجا لمن لم يرو عنه غير واحد، و ردّ على هذا التعقيب الإمام النووي (التقريب مع شرحه التدريب (318/1) و ذهب إلى تصحيح ما قاله الخطيب على اعتبار أن ما قدمه من أمثلة إنما هي لصحابة و هم عدول و لا يحتاجون لرفع الجهالة عنهم بتعدد الرواة و علّق على النووي الحافظ العراقي (التقيد والإيضاح ص 148) متحدثا عما به تثبت الصحبة، و كلّها مساجلات علمية تجسّن الرجوع إليها في مظانها المشار إليها.

⁽⁵⁾ شرح النجاة: ص 52.

⁽⁶⁾ فتح المغيب (47/2)

و هذا الذي ذهب إليه ابن حجر يقترب كثيرا مما قاله المتقدمون الذين لخصّ مذهبهم الحافظ ابن رجب الخنبلي تلخيصا بديعا فقال: "قال يعقوب بن أبي شيبة: قلت: ليحي بن معين متى يكون الرجل معروفا؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عنه الرجل مثل ابن سيرين و الشعبي، و هؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول، قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب و أبي إسحاق؟ قال هؤلاء يروون عن مجهولين. انتهى

قال ابن رجب: و هذا تفصيل حسن، و هو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أن لا يخرج الرجل عن الجهالة إلا برواية رجلين فصاعدا عنه و ابن المديني يشترط أكثر من ذلك، فإنه يقول فيمن يروي عنه - يحيى بن أبي كثير و زيد بن أسلم معا: إنه مجهول و يقول فيمن يروي عنه شعبة وحده: إنه مجهول.

و قال فيمن يروي عنه ابن المبارك و وكيع و عاصم: هو معروف و قال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر و ابن لهيعة: ليس بالمشهور و قال فيمن يروي عنه ابن وهب و ابن المبارك: معروف و قال فيمن يروي عنه المقبري و زيد بن أسلم: معروف و قال في يسيع الحضرمي: معروف و قال مرة أخرى مجهول روى عنه ذرّ وحده و قال فيمن روى عنه مالك و ابن عيينة معروف

و قد قسم - أي ابن المديني - المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة و الظاهر: أنه ينظر إلى شهرة الرجل بين العلماء، و كثرة حديثه و نحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه.

و قال في داود ابن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور مع أنه روى عنه جماعة، و كذا قال أبو حاتم الرازي في إسحاق بن أسيد الخراساني: ليس بالمشهور مع أنه روى عنه جماعة من المصريين، لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء - و كذا قال أحمد بن حنبل في حصين بن عبد الرحمن الحارثي: ليس يعرف، ما روى عنه غير حجاج بن أرطاة و إسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثا واحدا.

و قال - أي أحمد - في عبد الرحمن بن وعلّة: إنه مجهول مع أنه روى عنه جماعة، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه و لم ينتشر بين العلماء.

و قد صحح حديث بعض من روى عنه واحد و لم يجعله مجهولا، قال في (خالد بن سُمير): لا أعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان، لكنه حسن الحديث

و قال مرة أخرى: حديثه عندي صحيح، و ظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة، و إنما العبرة بالشهرة و رواية الحفاظ الثقات⁽¹⁾.

و قد ذكر العلامة التهانوي، أقوال بعض المتقدمين الآخرين ممن لم يذكرهم ابن رجب فقال: " و في تعجيل المنفعة" في ترجمة عبد الله بن أبي حبيبة المدني، قال ابن الحذاء: هو من الرجال الذين أكتفى في معرفتهم برواية مالك عنهم اهـ. و فيه أن رواية مالك وحده عن أحد ترفع الجهالة عنه، و مثل مالك شعبة و غيره من الحفاظ النقاد⁽²⁾.

فهذه نصوص بعض المتقدمين التي تتحدث عما به ترفع الجهالة عن الراوي، و اتضح من خلالها أن مدار الجهالة عندهم مرتبط بالشهرة بطلب العلم، و معرفة الحفاظ له.

ثانياً- مجهول الحال:

هو من جهلت عدالته ظاهراً و باطناً، مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه⁽³⁾ و قد ذهب العلماء في الحكم عليه على ثلاثة أقوال.

القول الأول: الرد المطلق

و هو قول جماهير العلماء⁽⁴⁾ من الحديثيين و الأصوليين و قد ذكر بعضهم الأمدي -رحمه الله- فقال: "مذهب الشافعي و أحمد بن حنبل و أكثر أهل العلم أن مجهول الحال غير مقبول الرواية، بل لا بد من خيرة باطنة بحاله، و معرفة سيرته، و كشف سيرته أو تزكية من عرفت عدالته و تعديله له"⁽⁵⁾.

و قال السخاوي: " و عزاه ابن المواق للمحققين، و منهم، أبو حاتم الرازي و كذا قال الخطيب لا يثبت للراوي حكم العدالة برواية الإثنين عنه و قال ابن رُشيد: لا فرق في جهالة الحال بين رواية واحد و اثنين ما لم يصرح الواحد أو غيره بعدالته، نعم كثرة رواية الثقات عن الشخص تقوي حسن الظن به، و أما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون كما قال، ابن حبان على الأحوال كلها. و توجيه هذا القول: أن مجرد الرواية عن الراوي لا تكون تعديلاً له على الصحيح كما تقدم⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ شرح غل الترمذي لابن رجب ص (81-82) و قد عقب الدكتور عذاب محمود الحمش على كلمة الشهرة التي اشترطها المتقدمون لمعرفة الراوي، فقال: "و الذي لا مناص من الاعتراف به هو أن كلمة الشهرة، كلمة كبيرة فمعظم الرواة غير مشهورين، و مع ذلك و تقرا و قبلت أحاديثهم، فكان ابن رجب يعني بالشهرة هنا، تناول أهل العلم لأحاديث الراوي" انظر: رواه الحديث ص 193.

⁽²⁾ قواعد في علوم الحديث: ص 357.

⁽³⁾ نظر التدريب (316/1)، و قد رأينا أن النقاد المتقدمين لا ينعون بالضرورة إلى اشقراط رواية العدلين عنه لارتفاع الجهالة.

⁽⁴⁾ نظر مقدمة ابن الصلاح ص 65 التدريب (316/1) إختصار علوم الحديث ص 92.

⁽⁵⁾ الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين الأمدي -دار الكتب العلمية - بيروت طبعة (1403هـ-1983م) تحقيق جماعة من العلماء (110/2).

⁽⁶⁾ فتح المغيث (50/2-51) بتصريف يسير.

و إلى هذا ذهب العلامة أحمد شاكر حيث قال: "و الصحيح عدم قبولها، و هو قول الجمهور"⁽¹⁾.

القول الثاني: القبول المطلق

و قد نُسب هذا القول إلى الأحناف، قال أبو إسحاق الشيرازي: "و إن كان مجهول الحال، لم يقبل خبره حتى تثبت عدالته، و قال أصحاب أبي حنيفة يقبل"⁽²⁾.

و قال الحافظ السخاوي: "و قد نسب ابن المواق لأكثر أهل الحديث كالبزار و الدارقطني، و عبارة الدارقطني: من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته و ثبتت عدالته"⁽³⁾.

القول الثالث:

حكاه الإمام السيوطي فقال: "و قيل إن كان من روى عنه فيمن لا يروي عن غير عدل قبل و إلا فلا"⁽⁴⁾.

و هذا القول يشبه القول الثالث في مجهول العين مما ذكرنا آنفاً لكن يختلفان في العدد، فالأول هو تفرد من لا يرو إلا عن عدل، و هنا رواية اثنين فأكثر و فيهم من لا يرو إلا عن عدل، إذا بالضرورة أن يكون القائلون به، هم أنفسهم في كلا القسمين من جهالة العين و جهالة الحال.

ثالثاً: المستور

1- تعريفه: إتفق كل من ذهب إلى أنّ المستور قسم ثالث من أقسام الجهالة يختلف عن مجهول الحال، في تعريفه و إن اختلفت عباراتهم في بعض الأحيان. فقد عرفه ابن الصلاح بقوله: "و قال بعض أئمتنا: المستور من يكون عدلاً في الظاهر، و لا تعرف عدالة باطنه"⁽⁵⁾.

و قال الحافظ العراقي: "و هذا الذي أبهم المصنف بقوله بعض أئمتنا، هو أبو محمد البغوي صاحب التهذيب

⁽¹⁾ انظر شرحه للألفية ص 103.

⁽²⁾ اللعق في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي: تحقيق محي الدين ديب مستو و يوسف علي بدوي. دار ابن كثير للطباعة و النشر و التوزيع ط1:

1416هـ-1995م ص 166.

⁽³⁾ فتح المغيث: (51/2).

⁽⁴⁾ التدريب (316/1).

⁽⁵⁾ مقدمة ابن الصلاح ص 65 و انظر اختصار علوم الحديث ص 92، التدريب (316/1) فتح المغيث (51/2).

فهذا لفظه بحروفه فيه، و يوافق كلام الرافعي في الصوم، و صحح النووي في شرح المهذب قبول روايته⁽¹⁾.
و عرفه إمام الحرمين الجويني بأنه: "الذي لم يظهر منه نقيض العدالة و لم يتفق البحث الباطن عن عدالته"⁽²⁾
و لا فرق بين كلا التعريفين إلا من حيث التعبير، و ذلك أمر طبيعي قد يقتضيه اختلاف المنهج الأصولي عن
المنهج الحديثي.

2- حكم رواية المستور:

اختلف المحققون في حكم رواية المستور، على ثلاثة أقوال:

القول الأول: عدم قبول روايته

و أكثر الذين ذهبوا إلى هذا هم الأصوليون، كما صرح بذلك بعض أئمتهم قال إمام الحرمين: "و الذي سار
إليه المعتبرون من الأصوليين أنه لا تقبل روايته"⁽³⁾
و قد نسب الإمام الشوكاني:⁽⁴⁾ إلى الإمام الشافعي، و إلى الأكثرين كما حكاه إلكيا الهراس.

القول الثاني: قبول روايته

يقول الإمام ابن الصلاح: "فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من ردّ رواية الأول و هو قول بعض الشافعيين
و به قطع، منهم سليم بن أيوب الرازي قال: لأنّ أمر الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي، و لأنّ رواية
الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، و تفارق
الشهادة فإنها تكون عند الحكام، و لا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر و الباطن.
قلت - لئقائل ابن الصلاح - و يشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في
غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم و تعذرت الخيرة الباطنة بهم و الله أعلم"⁽⁵⁾.
و قال النووي في التقريب⁽⁶⁾: "يحتج بها بعض من ردّ الأول و هو قول بعض الشافعيين".

(1) التقييد و الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص 145- مختصراً.

(2) النزهة في أصول الفقه للجويني تحقيق الدكتور عبد العظيم محمود الديب- طبع دار الوفاء- بالمنصورة- ط3 (1412-1992) (396/1) الفقرة 553.

(3) المصدر نفسه (396/1).

(4) إرشاد الفحول: ص 100.

(5) مقدمة ابن الصلاح ص 65-66.

(6) التقريب بشرح التدريب (36/1)

و قد نسب غير واحد إلى النُّوري القول بقبول رواية المستور في شرح المهذب⁽¹⁾.
و نقل عن علي القاري أنه قال: " و اختار هذا القول ابن حبان تبعاً للإمام الأعظم إذ العدل عنده من لا يعرف فيه الجرح قال -ابن حبان- : و النَّاس في أحوالهم على الصَّلاح و العَدالة حتى يتبيَّن منهم ما يوجب الجرح. و لم يكلف النَّاس ما غاب عنهم، و إنما كلفوا الحكم بالظاهر"⁽²⁾
و قال الحافظ السَّخاوي: المختار قبول المستور"⁽³⁾.
و قد اعتبر الدكتور عبد الفتاح أبو غدة⁽⁴⁾، أنَّ عمل الشيخين جارٍ على قبول رواية المستور و احتج في ذلك بما قال الذهبي في ميزان الإعتدال بعد ترجمته لخصص بن يُغَيْل " حيث قال الذهبي: "ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضعفهم أحد و لا هم بمجاهيل"⁽⁵⁾.
و إلى قبول رواية المستور ذهب العلامة أحمد شاكر، حيث قال: "فالأصح قبول روايته، لأنَّ الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي"⁽⁶⁾.

القول الثالث: التوقف في روايته إلى أن تستبين حاله.

لقد اشتهر هذا القول، عن الحافظ ابن حجر، حيث قال: " و التحقيق أن رواية المستور و نحوه ممَّا فيه الإحتمال لا يطلق القول بردها و لا بقبولها، بل يقال هي موقوفة إلى استبانة حاله. كما جزم به إمام الحرمين. و نحوه ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسَّر"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ انظر التقييد و الإيضاح ص 145- التلويح (317/1) شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكر ص 104 .

و قد شكك الدكتور عتّاب محمود الحمشي في صحة هذا النقل على النُّوري، و ذلك في معرض رده على الدكتور أبي غدة الذي احتج بقول النُّوري هذا في البحث الذي كتبه عن سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي فقال في رده هذا: لم نجد لنا فضيلة الباحث، أين صحَّح النُّوري في شرح المهذب رواية المستور" ثم ذكر جملة من النقل عن النُّوري في شرح المهذب، تفيد قبوله المستور في المتابعات و الشواهد فقط. انظر رواة الحديث ص 223-224.

⁽²⁾ شرح شرح النخبة نقلاً عن قواعد في علوم الحديث ص 204، و أسباب اختلاف المحدثين (474/2).

⁽³⁾ الغاية في شرح متن الهداية للسَّخاوي، نقلاً عن رواة الحديث ص 225.

⁽⁴⁾ في بحثه في مجلة كلية أصول الدين بالرياض العدد الثاني سنة (1399-1400) تحت عنوان "سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي" انظر أسباب اختلاف المحدثين (475/2) و قد ردَّ عليه الدكتور عتّاب في كتابه رواة الحديث، حيث اعتبر أنَّ ذلك لم يحصل عندهما (البخاري و مسلم) إلا في المتابعات و الشواهد.

و أقول: إنَّ شروط البخاري و مسلم في الرواية تتنافى مع مثل هذا الإدعاء، و ما كان منها من إخراج لأمثال هؤلاء المجاهيل إنما هو في المتابعات و الشواهد، كما توصل ذلك الدكتور عتّاب.

⁽⁵⁾ ميزان الإعتدال (556/1).

⁽⁶⁾ ألفية السيوطي -بشرحه- ص 104.

⁽⁷⁾ شرح النخبة ص 53 مع ملاحظة أنَّ ابن حجر لا يفرق بين مجهول الحال و المستور -كما رأينا-

و رجّح الإمام الجويني هذا القول - كما أشار إلى ذلك ابن حجر- فيقول: "و الذي أوتره في هذه المسألة، ألاّ نطلق ردّ رواية المستور و لا قبولها، بل يقال، رواية العدل مقبولة و رواية الفاسق مردودة و رواية المستور موقوفة إلى استبانة حاله"⁽¹⁾.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

⁽¹⁾ البرهان (397/1).

المطلب الثاني: نماذج عملية لمرويات المجاهيل

و سنتناول هذا المطلب بالدراسة عبر النماذج الآتية:

النموذج العملي الأول:

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق أخيرني يونس بن سليم قال: أعلى عليّ يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري سمعت عمر بن الخطاب يقول: (كان إذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي، يُسمع عند وجهه دوي كدوي النحل، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تُهنا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وارزقنا وارزق أزواجنا، ثم قال: لقد أنزلت عليّ عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾⁽¹⁾ حتى ختم العشر).

أخرج هذا الحديث الإمام أحمد، والترمذي والنسائي والحاكم⁽²⁾.

وقد أعلّنه نقاد الحديث بجهالة روايه يونس بن سليم وعدم معرفتهم له وفي مقدمتهم عبد الرزاق وهو من روى عنه الحديث. فقد قال الإمام أحمد: سألت عبد الرزاق عنه فقال: أظنه لا شيء⁽³⁾.

ونقل عثمان الدارمي عن يحيى بن معين قوله: ما أعرفه يروي عنه عبد الرزاق⁽⁴⁾ وقال النسائي: هذا حديث منكر لا نعلم أحدا رواه غير يونس بن سليم، ويونس لا نعرفه⁽⁵⁾.

وقال العقيلي: يونس بن سليم الصنعاني، لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به⁽⁶⁾.

وقد حذوا حذوا هؤلاء بعض الحفاظ المتأخرين في إنكارهم ليونس بن سليم وحديثه. كالإمام الذهبي في الميزان والكاشف⁽⁷⁾.

وكذا الحفاظ ابن حجر في التهذيب والتقريب⁽⁸⁾

⁽¹⁾ سورة المؤمنون: الآية 1

⁽²⁾ أخرجه أحمد في مسنده - طبعة شاكر - (123/1) والترمذي في سننه في كتاب "تفسير القرآن" باب "ومن سورة المؤمنون" الحديث رقم 3173 (من طبعة شاكر) (305/5).

والنسائي في السنن الكبرى. كما ذكر المزني في تهذيب الكمال (510/32) والحاكم في المستدرک كتاب "الدعاء" باب "رفع اليدين عند الدعاء" (535/1) وصححه وأقره على ذلك الذهبي.

وأورده الحفاظ السيوطي في الدر المنثور (2/5) وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والعقيلي والبيهقي في الدلائل وأيضا في المختارة⁽³⁾ الجرح والتعديل الترجمة 1008 (240/9).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه (240/9) وانظر تهذيب الكمال (509/32).

⁽⁵⁾ تهذيب الكمال (509/32). وذكر ابن حجر في التهذيب (386/11) رواية أخرى عن النسائي بأنه قال عنه: ثقة.

⁽⁶⁾ الضعفاء الكبير (460/4).

⁽⁷⁾ انظر ميزان الاعتدال (481/4) والكاشف (304/3).

⁽⁸⁾ انظر تهذيب التهذيب (396/11)، وتقريب التهذيب (349/2).

و علّله الترمذي، بأنه تارة يروى عن يونس بن سليم عن الزهري و تارة يروى عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري⁽¹⁾ و قد ذهب الإمامان ابن حبان و الحاكم إلى خلاف ما ذهب إليه النقاد ممن ذكرنا. فقد ذكر ابن حبان يونس بن سليم في الثقات⁽²⁾ و صحح الحاكم إسناد الحديث و أقره على ذلك الذهبي⁽³⁾.

و اعتمادا على توثيق ابن حبان و تصحيح الحاكم لإسناده و موافقة الذهبي له، ذهب العلامة أحمد محمد شاكر إلى تصحيح إسناد الحديث⁽⁴⁾ و اعتبر أن يونس بن سليم ثقة معروف، ارتفعت عنه الجهالة برواية عبد الرزاق عنه و صار من الثقات بشهادة ابن حبان و الحاكم: و قد استأنس أحمد شاكر فيما ذهب إليه بما ذكره البخاري في التاريخ الكبير⁽⁵⁾ بعد أن قام بتصحيح ما صحّفه نسّاخ التاريخ: فقال: "وفي التاريخ الكبير للبخاري: قال أحمد بن حنبل: سألت عبد الرزاق عنه فقال: كان خيرا من عين بقة! فظننت أنه لا شيء وعين بقة هذه غلط فانت على مصححي الكتاب، و صحّفها بعضهم إلى غير ثقة. و صححتها عن التاريخ الصغير للبخاري: قال أحمد: قال عبد الرزاق يونس بن سليم خير من برق، يعني عمرو بن برق، قال أحمد: فلما ذكر هذا، عند ذلك علمت أن ذا ليس بشيء.

و عمرو بن برق، هو عمرو بن عبد الله بن الأسوار اليماني، و فيه ضعف فالظاهر أن توثيق ابن حبان ليونس بن سليم صحيح، لأن عبد الرزاق فضّله على عمرو بن برق"⁽⁶⁾

(1) حكاة ابن العربي في عارضة الأحوذى بشرح سنن الترمذي دار الكتاب العربي (33/12)-بلا تاريخ للطبع-

(2) الثقات (288/9).

(3) مستدرک الحاكم (353/1) وما يثير الغرابة هو موافقة الذهبي على تصحيح الحاكم على الرغم من تجهيله له في الميزان و الكاشف كما ذكرنا.

(4) المسند - شرح شاكر - (123/1).

(5) انظر التاريخ الكبير (413/8) ، الترجمة (3532)

(6) المسند - بشرح شاكر - (123/1).

النموذج العملي الثاني:

يقول الإمام أحمد: حدثنا وكيع حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبي طعمة مولاهم و عن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (لُعنت الخمر بعينها و شاربها و ساقبها و بائعها، و مبتاعها و عاصرها، و معتصرها و حاملها و المحمولة إليه و أكل ثمنها).

أخرج الحديث أحمد و أبو داود و ابن ماجه⁽¹⁾.

و قد أعلّ بعض النقاد هذا الحديث بجهالة عبد الرحمن الغافقي فقد سأل عثمان بن سعيد الدارمي يحيى بن معين عنه فقال: لا أعرفه⁽²⁾ و قال ابن عدي إذا لم يعرف ابن معين الرجل فهو مجهول و لا يعتمد على معرفة غيره⁽³⁾ و هذا إقرار منه أيضا على تجهيل الغافقي و ذهب إلى تجهيله من الحفاظ المتأخرين، الحفاظ المزي كما ذكر ذلك ابن حجر في التهذيب⁽⁴⁾. و كذا الحفاظ الذهبي في الميزان حيث قال: لا أعرفه⁽⁵⁾.

لكن الحفاظ ابن حجر ذهب إلى خلافهم، و اعتبر عبد الرحمان معروفا، و ذلك اعتمادا على ما قاله ابن يونس و ابن خلفون فقال في التهذيب: "و قال ابن يونس: روى عنه عبد الله بن عياض قتلته الروم بالأندلس سنة خمس عشرة و مائة، له في الكتابين - أي سنن ابن ماجه و أبي داود - حديث واحد في الخمر، قلت (ابن حجر) هذا الذي ذكر ابن عدي قاله في ترجمة عبد الرحمان بن آدم عقب قول ابن معين في كل منهما: لا أعرفه، و أقره المؤلف عليه (أي المزي)، و هو لا يتمشى في كل الأحوال فرب رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة و العدالة و عرفه غيره، فضلا عن معرفة العين، لا مانع من هذا، و هذا الرجل، قد عرفه ابن يونس و إليه المرجع في معرفة أهل مصر و المغرب و قد ذكره ابن خلفون في الثقات، و قال كان رجلا صالحا، جميل السرة استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان"⁽⁶⁾.

و اعتمادا على معرفة ابن يونس و توثيق ابن خلفون له و إقرار ابن حجر لهما، صحح العلامة أحمد شاكر إسناد الحديث⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ أخرجه أحمد في مسنده - طبعة شاكر - (12/7)

و أبو داود في كتاب "الأشربة" باب العنب يعصر للخمر" الحديث: 3674 (326/3).

و ابن ماجه في سننه في كتاب الأشربة "باب لعنت الخمر على عشرة أوجه" الحديث 3380 (1121/2).

⁽²⁾ تهذيب الكمال (244/17).

⁽³⁾ تهذيب التهذيب (197/7).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه (197/7).

⁽⁵⁾ ميزان الاعتدال (576/2).

⁽⁶⁾ تهذيب التهذيب (197/7)، و قال في التقريب: مقبول (579/1).

⁽⁷⁾ انظر المسند - بشرحه - الحديث: 4787 (13/7).

النموذج العملي الثالث:

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، أنبأنا عبد الملك بن قدامة حدثنا إسحاق بن بكر بن أبي الفرات عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنها ستأتي على الناس سنون خداعة، يصدق فيها الكاذب، و يكذب فيها الصادق، و يؤمن فيها الخائن، و يخون فيها الأمين، و ينطق فيها الرويضة، قيل و ما الرويضة؟ قال: السفية يتكلم في أمر العامة) أخرج الحديث، أحمد و ابن ماجه و الحاكم⁽¹⁾.

و قد أعله النقاد، بجهالة إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، و كذا بعد الملك بن قدامة المختلف في توثيقه⁽²⁾. و ما يهمننا في هذا الموضوع هو تجهيل الحفاظ لإسحاق بن أبي الفرات⁽³⁾.

فقد قال الحفاظ ابن حجر متحدثاً عن إسحاق: روى عن سعيد المقبري و عنه عبد الله بن قدامة الحمصي، و روى له ابن ماجه في الزهد حديثاً واحداً⁽⁴⁾ عن المقبري عن أبي هريرة سيأتي: (على الناس سنون خداعات) قلت (القائل ابن حجر): قال مسلمة بن قاسم الأندلسي: إسحاق بن أبي الفرات مجهول⁽⁵⁾. و قال ابن حجر في التقریب: مجهول⁽⁶⁾. و قال الإمام الذهبي في الكاشف: مجهول⁽⁷⁾.

لكن العلامة أحمد شاکر حسن إسناده اعتماداً على توثيق ابن حبان لإسحاق⁽⁸⁾، و كذا تصحيح الحاكم لحديثه فقال: "و لكن ذكره ابن حبان في الثقات، و صحح له الحاكم و وافقه الذهبي فهو قد عرف بعضهم شخصه و حاله فهو على الستر - على الأقل - و يكون حديثه لا يقل عن درجة الحسن"⁽⁹⁾.

⁽¹⁾ أخرجه أحمد في مسنده - طبعة شاكر - الحديث - (37/15)7899

و ابن ماجه في سننه في كتاب الفتن "باب" شدة الزمان "الحديث 4036 (1339/2)

و الحاكم في مستدرکه (467-466/4) و صحح إسناده و أقره على ذلك الذهبي، كلهم روه بألفاظ متقاربة.

⁽²⁾ انظر ترجمته في تهذيب التهذيب و اختلاف الحفاظ في توثيقه دار الفكر بيروت ط: 1 (1404-1984). (367/6)

⁽³⁾ ورد في تهذيب الكمال (468/2) و في تهذيب التهذيب (216/1) و في تقریب التهذيب (84/1) باسم إسحاق بن أبي الفرات بكر المدني.

⁽⁴⁾ كذا رواه أحمد في مسنده (37/15) و الحاكم في المستدرک (467-466/4).

⁽⁵⁾ انظر التهذيب (216/1).

⁽⁶⁾ التقریب (84/1).

⁽⁷⁾ الكاشف (112/1) و قد استغرب أحمد شاكر أمر الذهبي فقال في شرح المسند (38/15) "و من العجب أن الذهبي يقول هذا في الكاشف، ثم

لا يذكره أصلاً في ميزان الاعتدال! و أغرب منه أن يوافق الحاكم على تصحيح الحديث"

⁽⁸⁾ لم أجده في الثقات و يبدو لي أن احمد شاكر اعتمد ما قاله السندي في تعليقه على سنن ابن ماجه (1340/2) دون تأكد.

⁽⁹⁾ المسند - يشرحه - (38-37/15).

الفصل الثالث

طريقته في نقد الرجال

و فيه مبحثان:

المبحث الأول: نماذج عملية في تعامله مع الرواة

المبحث الثاني: المعايير العلمية لنقده الرجال

العلوم الإسلامية

المبحث الأول نماذج عملة في تعامله مع الرواية

و سنتناوله بالدراسة من خلال المطلبين التاليين.

المطلب الأول: عبد الله بن هبة: (1)

و سنتحدث عنه عبر الفروع التالية:

الفرع الأول: رأي الشيخ أحمد شاکر في ابن هبة

لقد ذهب العلامة أحمد شاکر من مذهب عجميا في الحكم على عبد الله بن هبة، حيث خالف جلّ النقاد و المتكلمين في الرجال، الذين ضعفوه و أعلّوا جلّ أحاديثه، بينما ذهب هو إلى توثيقه و تصحيح مروياته. و لقد تبعت كل الأحاديث التي يرويها ابن هبة. فيما بين يدي من الكتب التي حققها أحمد شاکر، فوجدته يتعقب نقاد الحديث فيما إذا أعلّوا الحديث بابن هبة، فيصحح حديثه بناءً على توثيقه له. فأردت أن أقف عند حجج الشيخ -رحمه الله- في توثيقه له. و سنختم الحديث عنه ببعض الأمثلة الحديثية التي كانت مثار خلاف بينه و بين نقاد الحديث بسبب رواية عبد الله بن هبة لها.

توثيق أحمد محمد شاکر لعبد الله بن هبة:

أشرنا قبل قليل إلى أن العلامة أحمد شاکر يرى توثيق ابن هبة، وكان يشير إلى ذلك في كامل تعليقاته على الأحاديث التي رواها، و خاصة في مسند الإمام أحمد الذي يحوي الكثير من مروياته و كذا سنن الترمذي، و مما قاله في هذا الأخير: "ابن هبة هو عبد الله بن هبة بن عقبة الغافقي، أبو عبد الرحمان المصري القاضي الفقيه، و هو ثقة صحيح الحديث، و قد تكلم فيه كثيرون بغير حجة من جهة حفظه، و قد تبّعنا كثيرا من حديثه، و تفهّمنا كلام العلماء فيه، فترجّح لدينا أنه صحيح الحديث، و أنه ما قد يكون في الرواية من الضعف إنما هو ممن فوّقه أو ممن دونه، و قد يخطئ هو كما يخطئ كل عالم و كل راوٍ، و روى أبو

(1) هو ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمان المصري، القاضي، اختلف في سنة و لادته فقيل ولد سنة 96 للهجرة و قيل سنة سبع و تسعين، و توفي سنة أربع و سبعين بعد المائة من الهجرة، -رحمة الله عليه- انظر تهذيب الكمال (487/15) و تقريب التهذيب (526/1).

و الحضرمي نسبة إلى حضر موت، و هي من بلاد اليمن في أقصاها. انظر وفيات الأعيان و أبناء الزمان لابن خلّكان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت (39/3)

داود عن أحمد بن حنبل قال: و من كان مثل ابن هبة بمصر في كثرة حديثه و ضبطه و إتقانه! و قال سفيان الثوري: عند ابن هبة الأصول و عندنا الفروع" (1)

و قال في المسند: " و هو ثقة تكلموا فيه من قبل حفظه بعد احتراق كتبه و نحن نرى تصحيح حديثه، إذا رواه عنه ثقة حافظ من المعروفين" (2) .

الفرع الثاني: أقوال الأئمة المحققين في عبد الله بن هبة:

لقد أجمعت أغلب آراء المتكلمين في الرجال من الأئمة المحققين على تضييف ابن هبة. و ذهب البعض الآخر إلى توثيقه و تصحيح حديثه. و ها نحن نسوق آراءهم فيه كما وردت في كتب التراجم و الجرح و التعديل، مبتدئين بآراء الموثقين ثم الجارحين ثم نبدي رأينا فيه بإذن الله تعالى.

أولاً: الموثقون.

قال محمد بن يحيى بن حسان قال سمعت أبي يقول: ما رأيت أحفظ من ابن هبة بعدها قلت له: إن الناس يقولون احترقت كتب ابن هبة فقال: ما غاب له كتاب. و قال أحمد بن سعيد الدارمي سمعت قتبية بن سعيد يقول: حضرت موت ابن هبة فسمعت الليث يقول: ما خلف مثله.

و قال علي بن سهل النسائي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من سمع من ابن هبة قديماً فسماعه صحيح، قدم علينا ابن المبارك سنة تسع و سبعين فقال، من سمع من ابن هبة منذ عشرين سنة فهو صحيح.

و ذكر ابن سعد في طبقاته أن أهل مصر يذكرون أنه لم يختلط و لم يسزل أول أمره و آخره واحد، و لكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه فقيل له في ذلك فقال: و ما ذنبي؟ إنما يجيئون بكتاب يقرؤونه و يقومون و لو سألوني لأخبرتهم أنه ليس من حديثي. و قال زيد بن حباب سمعت سفيان الثوري يقول: عند ابن هبة الأصول و عندنا الفروع. و قال أبو الطاهر بن السرخ: سمعت ابن وهب يقول: و سأله رجل عن حديث، فحدثه به، فقال له الرجل: من حدثك بهذا يا أبا محمد؟ قال حدثني به -والله- الصادق البار عبد الله بن هبة، قال أبو الطاهر: و ما سمعته يحلف بمثل هذا قط.

و قال أبو داود سمعت أحمد يقول: من كان في مصر يشبه ابن هبة في ضبط الحديث و كثرته و إتقانه. و قال: سمعت أحمد يقول: ما كان محدث مصر إلا ابن هبة. و قال أبو جعفر أحمد بن صالح: ابن هبة صحيح الكتاب، كان أخرج كتبه فأملى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسناً صحيحاً، إلا أنه كان يحضر من يضبط و يحسن، و يحضر قوم يكتبون و لا يضبطون و لا يصححون،

¹تعليقاته على سنن الترمذي (16/1)

²تعليقاته على مسند أحمد (59/1)

و آخرون نظارة، و آخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذلك كتابا، و لم ير له كتاب، و كان من أراد السماع منه ذهب فاستسخ ممن كتب نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير ثم ذهب قوم، فكل من روى عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، و روى عن رجل عن عطاء، و عن رجلين عن عطاء و عن ثلاثة عن عطاء، تركوا ما بينه و بين عطاء و جعلوه عن عطاء. و قال ابن رمح: إنني أذهب إلى أنه لا يترك حديث محدث حتى يجمع أهل مصره على ترك حديثه.

و قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد قال: يحيى بن معين، قال أهل مصر: ما احترق لابن لهيعة كتاب قط، و ما زال ابن وهب يكتب عنه حتى مات، و قال ابن وهب: كان ابن لهيعة صادقا.

أما الإمام الدارقطني فقد وثقه من روايات البعض عنه دون الآخرين فقال: يعتبر بما يروي عنه العبادلة: ابن المبارك و المقرئ و ابن وهب.

و قال ابن عدي: هو حسن الحديث يكتب حديثه، و قد حدث عنه الثقات، الثوري و شعبة و مالك بن الحارث و الليث بن سعد⁽¹⁾.

ثانيا: القادحون فيه.

أشرنا آنفا أن أكثر أئمة الجرح و التعديل على تضعيفه و رد حديثه إذا لم يتابع عليه. و من بين هؤلاء، كبار نقدة الحديث من أمثال البخاري و ابن المديني و أبي زرعة و غيرهم.

قال الإمام البخاري في التاريخ الكبير، قال الحميدي عن يحيى بن سعيد: كان لا يراه شيئا، و قال يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة و كتبه في سنة سبعين و مائة. و قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد القطان قال: قال بشر السري: لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه حرفا.

و قال أيضا أي -ابن المديني- سمعت عبد الرحمن بن مهدي و قيل له تحمل عن ابن لهيعة قال: لا تحمل عنه قليلا و لا كثيرا.

(1) كل أقوال الموثقين أخذتها من الكتب التالية:

- الجرح و التعديل للرازي (148-145/5)

- الجرحين لابن حبان (13-11/2)

- الطبقات الكبرى لابن سعد. تحقيق محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية بيروت ط: 1 1410 هـ -1990م: (7-358)

- تهذيب الكمال: (503-487/15)

- ميزان الاعتدال للذهبي (483/475/2)

- كتاب الضعفاء و المترولين: للإمام الدارقطني ص 115

- شرح علل الترمذي: ص 106

و قال أبو حاتم: سمعت ابن أبي مريم يقول: حضرت ابن لهيعة في آخر عمره و قوم من أهل بربر يقرؤون عليه من حديث منصور و الأعمش و العراقيين، فقلت: يا أبا عبد الرحمن ليس هذا من حديثك، فقال بلى، هذه أحاديث قد مرّت على مسامعي، فلم أكتب عنه بعد ذلك.

و قال ابن أبي مريم: ما أقربه قبل الإحراق و بعده.

و قال إسماعيل الكرماني: سألت أحمد بن حنبل عبد الله بن لهيعة فضعّفه.

و قال أبو بكر بن أبي خثيمة: سمعت يحيى بن معين يقول: عبد الله بن لهيعة ليس حديثه بذلك القوي.

و عن عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: كيف رواية ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر؟ فقال ابن لهيعة ضعيف الحديث.

و قال محمد بن إبراهيم: سمعت عمرو بن علي يقول: عبد الله بن لهيعة احترق كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك و عبد الله بن يزيد المقرئ أصح من الذين كتبوا عنه بعدما احترق الكتب، و هو ضعيف الحديث.

و قال عبد الرحمن: سألت أبي و أبا زرعة عن ابن لهيعة و الإفريقي⁽¹⁾ أيهما أحب إليكما فقالا: جميعا ضعيفان، بين الإفريقي و ابن لهيعة كثير، أما ابن لهيعة فأمره مضطرب، يكتب حديثه على الإعتبار، قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك و ابن وهب، يحتجّ به؟ قال: لا.

و عنه أيضا قال: سئل أبو زرعة عن ابن لهيعة، سماع القدماء منه؟ فقال آخره و أوله سواء، إلا أن ابن المبارك و ابن وهب، كانا يتبعان أصوله، فيكتبان منه، و هؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ و كان ابن لهيعة لا يضبط و ليس ممن يحتجّ بحديثه.

و قال ابن حبان: كان شيخا صالحا و لكنّه يدلّس عن الضعفاء قبل إحراق كتبه ثم احترق كتبه في سنة سبعين و مائة قبل موته بأربع سنين.

قال أبو حاتم: و أما رواية المتأخرين عنه بعد إحراق كتبه، ففيها مناكير كثيرة، و ذلك أنّه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءة، سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التّنكّب عن رواية المتقدمين عنه قبل إحراق كتبه، لما فيها من الأخبار المدلّسة عن الضعفاء و المتزوكين، ووجب ترك الإحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد إحراق كتبه، لما فيه مما ليس من حديثه. و قال يحيى بن حسان: جاء قوم و معهم جزء فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة، فنظرت فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة، قال: فقامت فجلست إلى ابن لهيعة فقلت: أي شيء ذا الكتاب الذي حدّثت به، ليس ها هنا في هذا الكتاب حديث من حديثك و لا سمعتها أنت قط؟ قال: فما أصنع بهم؟ يجيئون بكتاب، فيقولون هذا من حديثك فأحدّثهم به.

⁽¹⁾ هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي سيأتي الحديث عنه لاحقا- إن شاء الله-

و قال ابن سعد في طبقاته: كان ضعيفا و عنده حديث كثير، ومن سمع منه في أول أمره، أحسن حالا في روايته ممن سمع منه بآخره.

و قال نعيم بن حماد: سمعت ابن مهدي يقول: ما أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك و نحوه.

و قد نفى عثمان بن صالح أن تكون سبب علّة ابن لهيعة هو احتراق كتبه، بل هي لسبب آخر، فقد قال يحيى بن عثمان بن صالح: سألت أبي: متى احترقت دار ابن لهيعة؟ فقال في سنة سبعين و مائة، فقلت: أو احترقت كتبه كما يزعم العامة؟ فقال معاذ الله! ما كتبت كتاب عمارة بن غزيرة إلا من أصل كتاب ابن لهيعة، بعد احتراق داره، غير أنّ بعض ما كان يقرأ منه احترق، و بقيت أصول كتبه بحالها، قال ابن عثمان: قال أبي: و لا أعلم أحدا أخير بسبب علّة ابن لهيعة مني، أقبلت أنا و عثمان بن عتيق بعد انصرافنا من الصلّاة يوم الجمعة نريد ابن لهيعة، فوافيناه أمامنا راكبا على حمار يريد إلى منزله، فأفلح و سقط عن حماره، فبدر ابن عتيق إليه فأجلسه، و صرنا إلى منزله فكان ذلك أول سبب علته.

و قال حنبل بن إسحاق: سمعت أبا عبد الله يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجّة و إنّي لأكتب كثيرا مما أكتب أعتبر به، و هو يقوي بعضه بعضا.

و قد اتهمه الإمام أحمد بالتّليس حيث قال: كان ابن لهيعة كتب عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب فكان بعد يحدث بها عن عمرو نفسه.

و عن أبي داود قال: سمعت قتبية يقول: كنّا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه، و كتب ابن وهب، إلا ما كان من حديث الأعرج.

و قال ابن معين: هو ضعيف قبل أن تحترق كتبه و بعد احتراقها.

و قال الإمام النسائي: ضعيف، و قال أيضا: ما أخرجت له إلا حديثا واحدا: «في الحجّ سجدتان» و قد شدّد الإمام الجوزجاني التّكثير على حديثه، فقال لا نور على حديثه، و لا ينبغي أن يحتجّ به.

و ذهب ابن عدي إلى حدّ اتهامه بالتّشيع فقال: بأنه مفرط في التشيع.

و قال أبو جعفر الطبري في "تهذيب الآثار": إختلط عقله في آخر عمره.

و قال أبو بكر بن خزيمة في صحيحه: ابن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرّد برواية، و إنّما أخرجت هذا الخبر لأنّ جابر بن إسماعيل معه في الإسناد.

و قد رماه ابن رجب الحنبلي بكثرة الإضطراب. و قال: "خرّج مسلم حديثه مقرونا بعمرو بن الحارث، و أمّا البخاري و النسائي، فإذا ذكرا إسنادا فيه ابن لهيعة و غيره سميا ذلك الغير و كنيّا اسم ابن لهيعة و لم يسمياه". و هذا ممّا يوحي بتضعيف هؤلاء الأئمة له. و قال الخطيب البغدادي: "كان عبد الله بن لهيعة سيئ الحفظ،

و احترقت كتبه، و كان يتساهل في الأخذ، و أيّ كتاب جاؤوا به حدّث منه، فمن هناك كثرت المناكير في حديثه". و قال الإمام الذهبي، العمل على تضعيف حديثه، ذكر ذلك في الكاشف و المغني⁽¹⁾

نالتا: رأينا في عبد الله بن هبة:

إنّ تضعيف جمل الأئمة لابن هبة لا يعني بالضرورة -حسب ما نرى- أنّه متروك هالك، إذ لو كان كذلك، لما كان هذا الخلاف الحاد في الإحتجاج به من عدمه.

و الدليل على ذلك أنّ أغلب الجارحين ذهبوا إلى جواز كتابة حديثه للإعتبار، منهم أبو حاتم و الرّازي و أحمد ابن حنبل وغيرهم ممّن رأينا أنّهم، كما أن الإمام مسلم صاحب الصّحيح روى له مقرّونا بعمر بن الحرث و ما أحسن ما قاله الإمام الذهبي في شأن هذا الرجل الفاضل حيث قال: "كان من بحور العلم على لين في حديثه".⁽²⁾

و قال أيضا: "لا ريب أن ابن هبة كان عالم الديار المصرية، هو و اللّيث بن سعد معا. كما كان الإمام مالك في ذلك العصر عالم المدينة، و الأوزاعي عالم الشام، و معمر عالم اليمن، و شعبة و الثّوري عالما العراق، و إبراهيم بن طهمان عالم خراسان، و لكن ابن هبة تهاون بالإتقان و روى مناكير، فإحطّ عن رتبته الإحتجاج به عندهم. و بعض الحفاظ يروي حديثه و يذكره في الشواهد و الإعتبارات و الزّهد و الملاحم لا في الأصول، و بعضهم يبالغ في وهنه، و لا ينبغي إهداره، و تتجنّب تلك المناكير، فإنّه عدل في نفسه أعرض أصحاب الصحاح عن رواياته، و أخرج له أبو داود و الترمذي و القزويني و ما رواه عنه ابن وهب و المقرئ و القدماء فهو أجود"⁽³⁾

هكذا نرى و الله أعلم - أن عبد الله بن هبة ممّن يحتج بحديثه في المتابعات و الشواهد لا في الأصول.

⁽¹⁾ أقوال الجارحين إستقيتها من الكتب التالية:

*أنتاريج الكبير للبخاري (182/5-183)

- إخراج و التعديل. (148-145/5)

- إخراج و حين لابن حبان: (13-11/12)

- طبقات ابن سعد: (358/7)

- الضعفاء الكبير للعقيلي: (293/2)

- تهذيب الكمال: (503-487/15)

- الكاشف: (122/2)

- إلهي في الضعفاء للإمام الذهبي: تحقيق نور الدين عتر: (352/1) - ليس عليه بيانات الطبع.

- تهذيب التهذيب: (327/5)

- صحيح ابن خزيمة: لأبي بكر بن خزيمة تحقيق مصطفى الأعظمي - طبع المكتب الإسلامي - بيروت سنة 1992م (75/1)

- شرح غلّ الترمذي: ص 104-10

- الكفاية: ص 183.

⁽²⁾ سيرة أعلام النبلاء للإمام الذهبي مؤسسة الرسالة - بيروت ط: 1: (1401 هـ - 1985م) (13-12/8).

الفرع الثالث: نماذج من أحاديث ابن هبة

و سنتعرض في هذا الفرع لنموذجين تطبيقيين من أحاديث ابن هبة، مبرزين موقف النقاد منهما و مركزين في ذلك على رأي العلامة أحمد شاكر.

النموذج الأول:

يقول الإمام الترمذي: حدثنا قتيبة قال أخبرنا ابن هبة عن أبي الزبير عن جابر عن أبي قتادة: " أنه رأى النبي صلى الله عليه و سلم يبول مستقبل القبلة".⁽¹⁾

هذا الحديث معلول برواية ابن هبة له، كما أنه يخالف ما ثبت في صحيح السنة من عدم جواز استقبال القبلة ببول أو غائط - كما سنرى إن شاء الله -

لكن العلامة أحمد شاكر صحح هذه الرواية، بناء على توثيقه لابن هبة - كما رأينا آنفا -

تعليق النقاد للحديث:

إنّ تعليل النقاد لهذا الحديث لم ينصّ عليه لفظاً عند الكثير منهم بحكم أن هذا الطريق الذي هو من رواية ابن هبة، إنفرد به الإمام الترمذي فيما نعلم. و مع إخراج له في سنته، ضعفه بابن هبة و اعتبر حديث جابر⁽²⁾ في الباب أصح منه، و الى ذلك ذهب شراح الترمذي، كابن العربي في العارضة⁽³⁾ و المباركنوري في التحفة⁽⁴⁾. كما أشار إلى ضعفه أيضاً الحافظ نور الدين الهيثمي.⁽⁵⁾ لكن ثبوت الحديث من طرق أخرى صحيحة، تخالف ما رواه ابن هبة، هو إقرار ضمني من الذين أخرجوا هذه الطرق في كتبهم، و من الذين استدّلوا بها على تضعيفهم لرواية ابن هبة.

ما صحّ عن رسول الله من مرويات في عدم جواز استقبال القبلة ببول أو غائط:

ثبت بالأحاديث الصحاح، ما يخالف جواز استقبال القبلة ببول أو غائط، و من ذلك ما رواه أبو أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه و سلم " أنه نهى أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، و لكن شرفقوا أو غربوا، قال فقدمنا الشام، فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة. فننحرف و نستغفر الله"⁽⁶⁾.

(1) أخرجه الترمذي في سننه أبواب الطهارة، باب "الرخصة في استقبال القبلة بغائط أو بول" الحديث رقم (9/1)10

(2) نص حديث جابر هو قوله (نهى النبي صلى الله عليه و سلم أن نستقبل القبلة ببول فرأيت قبل أن يقبض بعام يستقبلها). رواه الترمذي و أحمد و أبو داود و البرار و ابن الجارود و ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم و الدارقطني، و حسنه البرزق و صححه ابن السكن. كما نقله الشوكاني انظر تعليقات أحمد شاكر على سنن الترمذي (15/1)

(3) عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذي بشرح الإمام ابن العربي المالكي (26/1)

(4) تحفة الأحوذى (64/1)

(5) مجمع الروائد و منبع الفوائد للحافظ نور الدين الهيثمي - مكتبة القدسي القاهرة (205/1-206)

(6) أخرجه البخاري انظر -فتح الباري- (245/1) كتاب الوضوء باب "لاستقبال القبلة بغائط أو بول" الحديث رقم 144، و أخرجه أيضاً في كتاب "الصلاة" باب "قبلة أهل المدينة و أهل الشام و المشرق" (498/1) الحديث رقم 1394 و مسلم -شرح النووي- كتاب "الطهارة" باب "آداب قضاء الحاجة" (152/3-153) بألفاظ متقاربة.

و روى أبو هريرة أنّ الرسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "إنما أنا لكم مثل الوالد. فإذا ذهب أحدكم إلى الغائط، فلا يستقبل القبلة، و لا يستدبرها لغائط و لا بول و ليستنج بثلاثة أحجار و نهى عن الروث و الرّمة"⁽¹⁾ و أن يستنجي الرجل يمينه"⁽²⁾.

و صحّة هذين الحديثين تغنيانا عن الأخذ بما لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و من هنا فلا وجه لتصحيح أحمد شاکر لحديث ابن لهيعة و لا لحديث جابر بن عبد الله. أما قول الترمذي بأنّ حديث جابر⁽³⁾ عن النبيّ صلى الله عليه و سلم أصحّ من حديث ابن لهيعة⁽⁴⁾ فلا يعني بالضرورة تصحيحه له، كما هو معروف عند أهل الإصطلاح و المقصود أنّ كليهما ضعيفان، و لكن حديث ابن لهيعة أشدّ ضعفاً.

أما قول العلامة أحمد شاکر ردّاً على تضعيف الترمذي حديث ابن لهيعة: "و هذا الحديث الذي أعلّنه بابن لهيعة إنّما أعلّنه لأنّه رواه عن أبي الزبير عن جابر عن أبي قتادة، و غيره رواه عن مجاهد عن جابر فقط، و لا مانع من صحة الروايتين، كما تراه في كثير من الأحاديث، و ليست إحداهما بناهية للأخرى"⁽⁵⁾. فليس هناك من كلام الإمام الترمذي ما يدلّ على ذلك، بل الواضح من تعليقه على الحديث أنّه أعلّنه بابن لهيعة لما فيه من مقال، حيث قال الترمذي عقب إخراج حديث "و ابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعّفه يحيى بن سعيد القطان و غيره من قبل حفظه"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ الرّمة: العظم البالي. انظر لسان العرب مادة: رمم: (1737/3)

⁽²⁾ أخرجه أبو داود في سننه كتاب "الطّهارة" باب "كراهية إستقبال القبلة عند قضاء الحاجة" (3/1)

و النسائي في سننه كتاب "الطّهارة" باب "النهي عن الإستطابة بالروث" (38/1)

و ابن ماجه في سننه كتاب "الطّهارة" باب "الإستنجاء بالحجارة و النهي عن الروث و الرّمة" (214/1) رزوه جميعاً بألفاظ متقاربة

و قد حكّم الإمام البغوي بصحته، انظر شرح السنّة للبغوي تحقيق سعيد اللّحام دار الفكر - بيروت ط (1414هـ-1994م) (272/1)

⁽³⁾ يقول الإمام أبو بكر الرازي في "شرح المختصر"، تعليقا على حديث جابر: "أما حديث جابر فلا وجه للإحتجاج به، لأنّه لم يفرّق فيه بين البيوت و الصحاري جميعاً، و أيضاً لو ثبت أنّ المراد في حديث جابر استقبالها في البيوت، لكان خير أبي أيوب الأنصاري و أبي هريرة قاضياً عليه لاتفاق الجميع على استعماله، لاختلافهم في استعمال حديث جابر أيضاً فإنّ خبرنا حظر و في خبركم إباحت، و متى اجتمع حيران في أحدهما حظر و في الآخر إباحت، كان خير الحظر أولى، عا ما كان أو خاصاً و أيضاً فإنّ في خبرنا أمراً و في خبركم فعل، و الفعل و الأمر إذا اجتماعاً فالأمر أولى" فغلا عن تعليقات أبي الوفاء الأفعاني على "كتاب الآثار" للحافظ أبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني - دار الكتب العلمية - بيروت ط. 2. (1413هـ-1993م).

⁽⁴⁾ سنن الترمذي: (9/ 1)

⁽⁵⁾ تعليقاته على سنن الترمذي: (16/1)

⁽⁶⁾ سنن الترمذي (9/1)

آراء العلماء في استقبال القبلة بيول أو غائط:

المسألة هذه مثار خلاف بين الفقهاء و شرّاح السنّة. و طبيعة بحثنا لا تسمح لنا بالخوض في مثل هذا الجدل الفقهي، لكن هذا لا يمنعنا من الإشارة إلى ملخص ما ذهبوا إليه. فقد انقسم العلماء في ذلك إلى أربعة مذاهب:

المذهب الأول: تحريم استقبالها في الصحراء بيول أو غائط و جواز ذلك بالبنين و قد روي ذلك عن مالك و الشافعي، و هو ما رجّحه الإمام البخاري في صحيحه.

المذهب الثاني: لا يجوز ذلك لا في الصحراء و لا في البنين، و هو قول أبي أيوب الأنصاري الصحابي و مجاهد و إبراهيم النخعي، و سفيان الثوري، و أبي ثور و أحمد في رواية.

المذهب الثالث: جواز ذلك مطلقاً-أي سواء كان في الصحراء أو البنين- و هو مذهب عروة بن الزبير و ربيعة شيخ مالك، و داود الظاهري.

المذهب الرابع: عدم جواز الاستقبال في الصحراء، و لا في البنين و جواز الاستدبار فيهما، و هي إحدى الروايتين عن أبي حنيفة و أحمد.

و كلّ مذهب له مستند حديثي يطول المقام بذكره.

قال الأحمدي: "رجّح النووي مذهب مالك و الشافعي و غيرهما، و إلى ذلك ذهب ابن حجر حيث قال: هو أعدل الأقوال لإعماله جميع الأدلة.

و عندي-القول للأحمدي-أولى الأقوال و أقواها دليلاً، هو قول من قال أنه لا يجوز ذلك مطلقاً لا في البنين و لا في الصحراء، فإنّ القانون الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه و سلم في هذا الباب لأمتّه هو قوله: لا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها. و هو بإطلاقه شامل للبنين و الصحراء، و لم يغيّره صلى الله عليه و سلم في حقّ أمتّه، لا مطلقاً و لا من وجه"⁽¹⁾.

(1) تحفة الأحمدي: (58/1) و قد فصل في بسط المسألة، فأجاد و أفاد، فانظره.

النموذج الثاني:

قال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن أبي هريرة عن أبي هبيرة عن ميمون المكي "أنه رأى عبد الله بن الزبير و صلى بهم يشير بكفيه حين يقوم، و حين يركع و حين يسجد و حين ينهض للقيام، فيقوم فيشير يديه، فانطلقت إلى ابن عباس فقلت: إني رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحدا يصليها، فوصفت له هذه الإشارة. فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه و سلم فاقتد بصلاة عبد الله الزبير"⁽¹⁾

هذا الحديث أصله النقاد برواية ابن لهيعة له و في إسناده، ميمون المكي و فيه مقال⁽²⁾، كما أنه يخالف ما ثبت في صحيح السنة⁽³⁾.

لكن العلامة أحمد شاكر و ثاميا مع مذهبه المعروف، حسن إسناده و اعتبر أمر ميمون المكي التساهلي على السر و العدل حتى يتبين جرحه، اعتمادا على ترجمة ابن حجر له في التهذيب⁽⁴⁾، و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا. و كذا سكوت أبي داود عنه.

تعليل نقاد الحديث هذه الرواية:

قال ابن قيم الجوزية في عون المعبود "على أن الحديث ضعيف لا يقوم به الحجّة"⁽⁵⁾ و ضعفه ابن قيم، لمعارضته ما ثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر، و فيه لا يفعل ذلك حين يسجد و لا حين يرفع رأسه من السجود⁽⁶⁾، و كذا بابن لهيعة، و ساق جملة من أقوال من ضعفوه من أئمة الجرح و التعديل، و التي عرضنا أكثرها آنفا.

⁽¹⁾ أخرجه أحمد في مسنده- طبعة شاكر- الحديث رقم 2308 (85/4) و أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب افتتاح الصلاة الحديث رقم 1971/739.

⁽²⁾ ميمون المكي، لا يعرف، تفرد عنه عبد الله ابن هبيرة السبائي - ميزان الاعتدال (236/4)

⁽³⁾ ثبت بالأحاديث الصحيحة، سنة رفع اليدين عند كل رفع و خفض عدا السجود و الرفع منه- انظر في ذلك ما رواه البخاري عن ابن عمرو مائث بن حويرث و تعليقات ابن حجر في هذا الشأن، في فتح الباري (219/2-221) و كذا ما رواه البغوي في شرح السنة من ثبوت الرفع في هذه المواضع و أن ذلك متفق على صحته.

غير أن ابن حزم ذهب إلى عدم وجود تعارض بين هذه الأحاديث التي أثبتت رفع اليدين في كل خفض و رفع بما في ذلك السجود و الرفع منه و اعتبر أن الأحاديث التي أثبتت الرفع في السجود و الرفع منه فيها زيادة من ثقة (220/2-225)

و عنده زيادة الثقة واجب قبولها، و هو نفس ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر - انظر المحلى - بتعليقه - (87/4-95)

و قد كتب في تعليقه على سنن الترمذي بحثا مستفيضا رجح فيه الرفع عند كل خفض و رفع بما فيها السجود و الرفع منه. و اعتبر أن الأحاديث التي فيها الزيادة فيها إثبات و الأخرى نفي و الإثبات مقدم على النفي (40/2-43)

⁽⁴⁾ التهذيب (352/10)

⁽⁵⁾ عون العبود (309/2)

⁽⁶⁾ و لفظ الحديث عند البخاري أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "رأيت النبي صلى الله عليه و سلم، افتتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حين يكبر، حتى يجعلهما حذو منكبيه، و إذا كبر للركوع فعل مثله، و إذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله و قال: ربنا و لك الحمد، و لا يفعل ذلك حين يسجد و لا حين يرفع رأسه من السجود - انظر صحيح البخاري: كتاب "الأذان" باب "إلى أين يرفع يديه" (180/1).

وقال أحمد عبد الرحمن البنا في بلوغ الأمان: "في إسناده ابن لهيعة وفيه مقال، وفيه أيضا ميمون المكي وهو مجهول وتقدم في الأحاديث الصحيحة، أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في هذين الموضوعين... إلى أن قال: فالأولى أن يقال أن الحديث ضعيف لا تقوم به حجة والله أعلم"⁽¹⁾.
وقد أشار إلى هذا الحديث وإلى تضعيفه بابن لهيعة الشوكاني في نيل الأوطار⁽²⁾.

الرد على ما ترجح عند الشيخ أحمد شاكر من سبب العلة في إسناده ابن لهيعة:

كنا قد رأينا في بداية كلامنا عن ابن لهيعة، أن العلامة أحمد شاكر، عزا الضعف لإسناده فيه هذا الأخير لمن فوقه أو لمن دونه من الرواة.⁽³⁾

لكننا نرجح أن هذا الحكم غير مؤسس -حسب ما نرى- فلا يعقل أن يغفل كبار النقاد من أمثال البخاري ومسلم وأبي حاتم وأبي زرعة وغيرهم ممن رأينا، عن هذه الحقيقة التي ادعاها أحمد شاكر، وهم أئمة الجرح والتعديل وأعلم الناس بعلة الأخبار والرويات دون منازع. ولقد تبعت أحوال الكثير من شيوخه وتلاميذه فوجدت أكثرهم من الثقات، بل منهم من كانوا من كبار الحفاظ والمتقنين.

فلقد روى عن جعفر بن ربيعة، وأبي هبيرة، والحارث بن يزيد الحضرمي، وسالم أبي النصر، وعبد الرحمن بن هرمز، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى بن عباس، ومحمد بن المنكدر، وي زيد بن حبيب وكل هؤلاء من الثقات.

كما روى عنه قتيبة بن سعيد، وحسن بن موسى الأشيب، وسعيد بن أبي مريم، وسفيان الثوري، وشعبة ابن الحجاج، وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب، والليث بن سعد والوليد بن مسلم ويحيى بن عبد الله بن بكر وكل هؤلاء أيضا من الثقات، بل من كبار الحفاظ.

وما ذكرناه من أمثلة عملية حديثة أنفا، ينطبق عليها هذا الوصف، فقد روى ابن لهيعة حديث النهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط عن أبي الزبير المكي وهو مقبول الرواية، ورواه عنه قتيبة بن سعيد وهو من كبار الحفاظ.

وأما حديث رفع اليدين عند كل خفض ورفع فقد رواه عن أبي هبيرة وهو من الثقات، ورواه عنه قتيبة بن سعيد وهو من الحفاظ كما تقدم.

⁽¹⁾ بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني -أحمد عبد الرحمن البنا (168/3)

⁽²⁾ نيل الأوطار: للشوكاني، كتاب "الصلاة" باب "رفع اليدين وبيان صفته ومواضعه" (14/3)

⁽³⁾ انظر سنن الترمذي -بشرحه- (16/1)

وحكنا: فالأمثلة من هذا النوع كثيرة، و مسند أحمد يحوي أكثرها، فإذا رأينا النقاد يضعفون حديثنا في إسناده ابن هبعة، و كان ممن فوفه أو ممن دونه، من الثقات فلا تكون العلة إلا منه، عكس ماذهب إليه الشيخ أحمد محمد شاكر -رحمة الله عليه- و الله أعلم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الثاني: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي⁽¹⁾

و ستحدّث عنه عبر الفروع الآتية.

الفرع الأول: رأيه في عبد الرحمن الإفريقي

سار العلامة أحمد محمد شاكر في توثيق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، بما سار به في توثيق ابن لهيعة، وخالف بتوثيقه المطلق للإفريقي أهل الصنعة من المتكلمين في الرجال و ممن يعتمد قولهم في الجرح و التعديل، و كان -رحمة الله عليه- يتعقب كلّ حديث ضعف من النقاد بالإفريقي، فيصحّحه اعتمادا على توثيقه له.

توثيق أحمد شاكر لعبد الرحمن الإفريقي:

يقول الشيخ - رحمه الله - في توثيق الإفريقي: "أما عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، فإنه ثقة، و من ضعفه فلا حجة له. قال أبو داود: قلت لأحمد بن صالح: يحتج بحديث الإفريقي؟ قال: نعم فقلت: صحيح الكتاب؟ قال: نعم. و قال أبو بكر بن أبي داود: إنما تكلم الناس في الإفريقي و ضعفوه لأنه روى عن مسلم بن يسار، فقيل له: أين رأيت؟ فقال: بإفريقية، فقالوا له: ما دخل مسلم بن يسار إفريقية قط، يعنون البصري، و لم يعلموا أن مسلم بن يسار آخر يقال له أبو عثمان الطنيزي و كان الإفريقي رجلا صالحا. و قال أبو العرب التميمي في كتاب طبقات علماء إفريقية: و سمع من جلة التابعين، و كان قد ولي قضاء إفريقية، و كان عدلا صلبا في قضائه، و أنكروا عليه أحاديث، ثم ذكر الأحاديث الستة التي أنكرت عليه. و روى أبو العرب عن عيسى بن مسكين عن محمد بن سحنون قال: قلت لسحنون: إن أبا حفص الفلاس قال: ما سمعت يحيى و لا عبد الرحمن يحدثك عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم؟ فقال: سحنون لم يصنع شيئا عبد الرحمن ثقة.

و أهل البلد أعرف به و أعلم، و الذي يظهر لي بالتتابع أنّ كثيرا من علماء الجرح و التعديل من أهل المشرق، كانوا أحيانا يخطئون في أحوال الرواة و العلماء من أهل المغرب: مصر و ما يليها إلى الغرب"⁽²⁾.

⁽¹⁾ عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، أبو أيوب الشعباني، الإمام القدوة، قاضي إفريقية مات سنة ست و خمسين بعد المائة للهجرة و قيل بعدها و قيل جاوز المائة و لم يصحّ و كان رجلا صالحا. انظر سير أعلام النبلاء للإمام المنهجي (411/6) و التقريب (569/1).

⁽²⁾ سنن الترمذي - شرح شاكر - (76/1)

الفرع الثاني: آراء النقاد في عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي .

يعتبر عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي، أشهر الأفارقة الرواة، و من أكثرهم صلة بالمشرق، و قد كثرت العناية بذكره و نقده، لكثرة من روى عنهم و رروا عنه، و لكثرة مروياته و قد اختلفت الأقوال فيه و كان جانب التحريح فيه كبيرا⁽¹⁾ .

و سنسوق آراء من تكلموا فيه كما وردت في كتب الجرح و التعديل، مبتدئين بآراء من وثقوه ثم من ضعفوه ثم الذين توسطوا في شأنه، ثم نخلص إلى رأينا فيه بمشيئة الله.

أولا: المعدلون له.

قال أبو داود السجستاني: قلت لأحمد بن صالح، نحتاج بحديث الإفريقي؟ قال: نعم، قلت: صحيح الكتاب؟ قال نعم.

و نقل عن ابن صالح في رواية أخرى أنه قال: من تكلم في ابن أنعم فليس بمقبول، ابن أنعم ثقة.

و قال إسحاق بن راهوية: سمعت يحيى بن سعيد القطان قال: عبد الرحمان بن زياد ثقة.

و كان الثوري يعظمه جدا و عبد الله بن وهب يطريه.

و نقل عن ابن عبد البر أنه قال: أهل مصر و إفريقية يثنون عليه بالفضل و الدين و العقل، و هم أعلم به من سواهم.

و قال سحنون: عبد الرحمان ثقة⁽²⁾ .

ثانيا: النقادون فيه.

لقد ذهب أغلب المتكلمين في الرجال إلى تضعيف الإفريقي و طرح حديثه فقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد القطان ضعف الإفريقي و قال: كبت عنه بالكوفة.

و قال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد و عبد الرحمان بن مهدي لا يحدثان عن عبد الرحمان بن زياد بن أنعم. و قال عبد الرحمان بن مهدي: أما الإفريقي فما ينبغي أن يروي عنه حديث.

(1) هذا الكلام لمحمد العروسي للطوي من كتابه: فضائل إفريقية في الآثار و الأحاديث المروعة. دار الغرب الإسلامي ضبعة (1403 هـ - 1983م) ص 86

(2) هذه الأقوال نقلتها بشئ من التصرف من الكتب التالية:

- تاريخ بغداد (214/10)

- تهذيب الكمال (110-102/17)

- سير أعلام النبلاء (411/6)

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد بن مخلوف - نقلا عن كتاب فضائل إفريقية ص 89

- طبقات علماء إفريقية لأبي التميمي - نقلا عن تعليقات شاكر في المسند (76/1)

و قال أحمد بن حنبل: عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي ليس بشيء و في رواية قال: لا أكسب حديث الإفريقي. و في أخرى قال: هو منكر الحديث و قال الترمذي: و الإفريقي هو ضعيف عند أهل الحديث. و قال الدارقطني: عبد الرحمان بن زياد ضعيف لا يحتج به، و في رواية قال: ليس بالقوي. و قد أغلظ الإمام ابن حبان القول فيه كثيرا فقال: كان يروي الموضوعات عن الثقات و يأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم، و كان يدلّس على محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب. و قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعت على بن المديني، و سئل عن عبد الرحمان بن زياد بن أنعم فقال: كان أصحابنا يضعفونه، و أنكروا أصحابنا عليه أحاديث تفرّد بها لا تعرف. و عن القاسم بن عيسى العصار، قال: حدّثنا ابن يعقوب الجوزجاني قال: عبد الرحمان بن زياد بن أنعم غير محمود في الحديث، و كان صارما خشنا. و سئل أبو علي صالح بن محمد عن عبد الرحمان الإفريقي فقال منكر الحديث و لكن كان رجلا صالحا. و قال عبد الرحمان بن يوسف بن خراش: عبد الرحمان مزرك الحديث. و قال الإمام النسائي: ضعيف. و قال أبو بكر بن خزيمة: لا يحتج به. و قال أبو أحمد بن عدي: و عامّة حديثه لا يتابع عليه. و قال ابن القطان: من الناس من يوثق عبد الرحمان و يربأ به عن حضيض ردّ الرواية، و لكن الحق فيه أنه ضعيف⁽¹⁾

ثالثا: المعتدلون بشأنه

لقد ذهب عدد من النقاد إلى التوسط في شأنه، فلم يعتبروه ثقة يحتج به، و لا ضعيفا يطرح حديثه، وإنما تكسب مروياته للإعتبار.

⁽¹⁾ نقلت أقوال هؤلاء الأئمة عن الكسب التالية:

- الجرح و التعديل (234/5)
- كتاب المخرجين لابن حبان (50/2)
- تاريخ بغداد (214/10)
- سنن الترمذي (128/1)
- سنن الدارقطني (379/1)
- تهذيب الكمال (110-102/17)
- المغني في النسخاء (560/2)
- ميزان الاعتدال (560/2)
- كتاب الضعفاء و المزركين ص 119.

و من هؤلاء الإمام البخاري الذي ترجم لعبد الرحمان بن زياد في تاريخه⁽¹⁾، فلم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا، قال الترمذي: و رأيت محمد بن إسماعيل يقوِّي أمره، و يقول: هو مقارب الحديث، و تعقَّب الإمام الذهبي هذا القول مؤكداً له بقوله: و أيضا فلم يذكره في كتاب الضعفاء له. و قد روى له البخاري في "الأدب" و في "أفعال العباد".

و قال يحيى بن معين: عبد الرحمان بن زياد بن أنعم، ليس به بأس و فيه ضعف، قيل ليحيى، هو أحب إليك أو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مرزوم، قال: هو. و في رواية سأل محمد بن عبدوس يحيى بن معين عن عبد الرحمان بن زياد ابن أنعم، فقال: هو ضعيف و يكتب حديثه، و إنما أنكر عليه الأحاديث الغرائب التي كان يحيى بها.

و قال عبد الرحمان، سألت أبي و أبا زرعة عن الإفريقي و ابن لهيعة أيهما أحب إليكما؟ قالوا: جميعا ضعيفين، و أشبههما الإفريقي، و بين الإفريقي و بين ابن لهيعة كثير، أما الإفريقي فإنَّ أحاديثه التي تنكسر عن شيوخ لا نعرفهم و عن أهل بلده. فيحتمل أن يكون منهم و يحتمل ألا يكون، و سئل أبو زرعة عن عبد الرحمان الإفريقي فقال: ليس بقوي.

و قد روي عن يحيى ابن معين أنه سأل يحيى بن سعيد القطان عن عبد الرحمان الإفريقي، فقال: لا يسقط حديثه، و هو ضعيف و قال يعقوب بن سفيان: لا بأس به و في حديثه ضعف و قال الفضل بن غسان الغلابي: عبد الرحمان بن زياد بن أنعم يضعفونه و يكتب حديثه.

و قال عمرو بن علي: الإفريقي مليح الحديث ليس مثل غيره في الضعف و قال أبو حاتم: عبد الرحمان بن زياد بن أنعم يكتب حديثه و لا يحتج به⁽²⁾

رابعا: رأينا في الإفريقي.

يظهر لي بعد تبّعي و استقرائي لجملة هذه الأقوال بشأنه، أنّ مذهب من رأى قبول مروياته للإعتبار، هي الأقرب إلى الصواب، حيث كان هذا اختيار كبار أئمة النقد - كما رأينا - كالإمام البخاري و يحيى بن معين و أبي حاتم و أبي زرعة و غيرهم.

(1) التاريخ الكبير: (283/5)

(2) الجرح و التعديل (234/5)

- مس الترمذي: (128/1)

- تاريخ بغداد: (214/10)

- الضعفاء الكبير: (332/2)

- تهذيب الكمال: (110-102/17)

- تاريخ الإسلام: (477/9).

و ما أحسن ما عبّر به الإمام الذهبي في وصفه عبد الرحمان الإفريقي حيث قال: " عبد الرحمان بن زياد أنعم، الإمام القدوة، شيخ الإسلام، أبو أيوب الشعباني الإفريقي، قاضي إفريقية و عالمها و محدّثها على سوء في حفظه"⁽¹⁾

و من كانت هكذا حاله فمروياته يحتاج بها في المتابعات و الشواهد و هو ليس كغيره في درجة الضعف.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

⁽¹⁾ سير أعلام النبلاء (6/ 411)

الفرع الثالث: نماذج من أحاديث الإفريقي:

و سنتناول في هذا الفرع بعض الأمثلة العملية من أحاديث الإفريقي و موقف المحققين منها، مبرزين رأي العلامة أحمد شاكر.

المثال العملي الأول:

عن معاذ بن جبل قال: " رأيت النبي صلى الله عليه و سلم، إذا توضأ مسح و وجهه بطرف ثوبه"⁽¹⁾. هذا الحديث معلول الإسناد لضعف رواة رشدين بن سعد و عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي، و لكن العلامة أحمد شاكر و كعادته صححه بناء على توثيقه للإفريقي و كذا رشدين بن سعد.⁽²⁾

تعليل النقاد للحديث:

أعلّ النقاد هذا الحديث بالإفريقي و رشدين بن سعد، فقال الترمذي عقب روايته الحديث: "هذا حديث غريب وإسناده ضعيف، و رشدين بن سعد، و عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي يضعفان في الحديث. و قد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم و من بعدهم في التمدل بعد الوضوء"⁽³⁾.

و حكم ابن حجر في التلخيص⁽⁴⁾ بضعفه فقال: "و أخرج الترمذي من حديث معاذ: رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه. و إسناده ضعيف". و كذا ضعفه النووي في المجموع⁽⁵⁾ فقال: "و روي في التنشيف أحاديث ضعيفة"⁽⁶⁾ منها حديث معاذ رضي الله عنه: رأيت النبي صلى الله عليه و سلم، إذا توضأ مسح و وجهه بطرف ثوبه، رواه الترمذي و قال غريب و إسناده ضعيف" و ذهب المباركفوري في التحفة⁽⁷⁾ إلى ما ذهب إليه الترمذي، حيث ضعف رشدين بن سعد، و عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي، و هذا حكم منه بإعلال الحديث، رغم أنه رجح مذهب

(1) أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة باب "ما جاء في التمدل بعد الوضوء" الحديث رقم 54 (37/1) من طريق رشدين بن سعد عن

عبد الرحمان بن زياد بن أنعم عن عتبة بن حميد عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل مرفوعاً.

(2) سنن الترمذي - بتعليقه - (76/1)

(3) المصدر نفسه (76/1)

(4) تلخيص الحبير (109/1)

(5) المجموع شرح المهذب للنووي: (459/1)

(6) منها ما ذكره العلامة أحمد شاكر كشاهد على هذا الحديث و هو من رواية البيهقي (236/1) و من طريق أبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي عن أبي رجاء قتيبة بن سعيد ثم قال: "قال أبو العباس: سمعت أبا رجاء يقول: سألتني أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فكتبه". و تعقبه شاكر بقوله: "و قد بحثت عنه في مسند أحمد فلم أجده" انظر تعليقاته على سنن الترمذي (76/1). (76/1).

(7) تحفة الأحوذى (175/1 و ما بعدها)

جواز التنشيف لترخيص كثير من أصحاب رسول صلى الله عليه و سلم و من بعدهم في ذلك، منهم عثمان بن عفان، و الحسن بن علي، و أنس بن مالك، و الإمام مالك و الثوري و أحمد بن حنبل و غيرهم كثيرون. و قد حكى الإمام الترمذي، سبب كراهة بعض العلماء له فقال "و من كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل: إنَّ الوضوء يوزن، و روي ذلك عن سعيد بن المسيب و الزهري حدَّثنا محمد بن حميد الرّازي حدَّثنا جرير قال حدَّثني علي بن مجاهد عنيّ و هو عندي ثقة ، عن ثعلبة عن الزهري قال: إنّما كره المنديل بعد الوضوء لأنَّ الوضوء يوزن"⁽¹⁾.

و تعقّبهُ العلامة أحمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث من سنن الترمذي فقال: "هذا تعليل غير صحيح، فإنّ ميزان الأعمال يوم القامة ليس كموازين الدنيا، و لا هو تماماً يدخل تحت الحسّ في هذه الحياة، و إنّما هي أمور من الغيب الذي نؤمن به كما ورد"⁽²⁾.

⁽¹⁾ سنن الترمذي طبعة شاكر (77/1)

⁽²⁾ المصدر نفسه (77/1)

المثال العملي الثاني:

عن زياد بن الحارث الصّدائي قال: "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أؤذن في صلاة الفجر: فأذنت فأراد بلال أن يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَخَا صَدَاءِ قَدْ أذَّنَ وَ مِنْ أذَّنَ فَهُوَ يَقِيمُ". هذا الحديث أخرجه الترمذي و أبو داود و ابن ماجه و أحمد في مسنده و البيهقي في سننه⁽¹⁾.

و قد أعلّنه بعض نقّاد الحديث من قبل إسناده. و ذهب الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - إلى تصحيحه بناء على توثيقه للإفريقي: فقال: "حديث صحيح، رواه ثقات، و لم يتكلموا فيه إلا من أجل الإفريقي و قد رجّحنا أنه ثقة"⁽²⁾.

و إلى قريب من هذا، ذهب العلامة السندي في تعليقه على سنن ابن ماجه⁽³⁾ حيث قال: "الإفريقي في إسناده الحديث و إن ضعفه يحيى بن سعيد القطان و أحمد، لكن قوى أمره محمد بن إسماعيل البخاري، فقال: هو مقارب الحديث.

و قال الترمذي، و العمل على هذا عند أكثر أهل العلم أنّ من أذن فهو يقيم، و تلقّاهم الحديث بالقبول ممّا يقوى أيضا، فالحديث صالح، فلذلك سكت عليه أبو داود".

تعليل النقّاد للحديث:

أعلّ النقّاد الحديث بالإفريقي، منهم الترمذي الذي أعلّنه بتفرد الإفريقي بحديث زياد هذا. فقال: بعد روايته الحديث في سننه⁽⁴⁾: "و حديث زياد إنّما نعرفه من حديث الإفريقي" كما ضعفه ابن حزم في المحلى فقال: "و جائز أن يقيم غير الذي أذن، لأنّه لم يأت عن ذلك نهى يصح، و الأثر المروي . إنّما يقيم من أذن. إنّما جاء من طريق عبد الرّحمان بن زياد بن أنعم، و هو هالك"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ أخرجه الترمذي -طبعة شاكر- "أبواب الصلاة"، باب "ما جاء أنّ من أذن فهو يقيم" (383/1).

و أبو داود "كتاب الصلاة" باب "في الرجل يؤذن و يقيم آخر" (142/1).

و ابن ماجه كتاب "الأذان و السنة فيها" باب "السنة في الأذان" (237/1).

و أحمد في مسنده (169/4).

و البيهقي في سننه كتاب "الصلاة" باب "الرجل يؤذن و يقيم غيره" (399/1). كلّهم رووه من طريق عبد الرّحمان بن زياد الإفريقي عن زياد بن نعيم أخضرمي عن زياد بن الحارث الصّدائي مرفوعا و بألفاظ متقاربة. و لفظ الحديث هنا للترمذي، و أصل الحديث طويل، ذكر قطعة مطوّلة منه البيهقي في سننه (381/1) و ذكره بطوله المزني في تهذيب الكمال، بإسناده إلى القطيعي عن بشر بن موسى (248-245/9).

⁽²⁾ سنن الترمذي -بشرحه- (386/1)

⁽³⁾ سنن ابن ماجه (237/1)

⁽⁴⁾ سنن الترمذي -طبعة شاكر- (383/1)

⁽⁵⁾ انظر المحلى -بتعليقه- (147/2) المسألة رقم 329.

و قال ابن الترمذاني: "في سننه عبد الرحمن الإفريقي سكت عنه هنا (أي البيهقي)، و قال في باب فرض التشهد، ضعفه القطان و ابن مهدي و ابن معين و ابن حنبل و غيرهم، و قال في باب عتق أمهات الأولاد، ضعيف؛ و أخرج الحديث الترمذي، و قال: إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، و هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه القطان و غيره، و قال أحمد: لا أكب حديثه"⁽¹⁾.

و يلتمس من ذكره لنقول هؤلاء النقاد تضعيفه للإفريقي و تعليله للحديث. و إلى هذا ذهب المباركفوري في التحفة فقال: "قال في البدر المنير: ضعيف لكثرة روايته المنكرات مع علمه و زهده، و رواية المنكرات كثيرا ما يعترى الصالحين لقلّة تفقدهم للرواة، كذلك قيل لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث كذا في النيل، و قال ميرك: ضعف الحديث الترمذي لأجل الإفريقي، و حسنه الحازمي و قواه العقيلي و ابن الجوزي، و الحديث أخرجه أبو داود و ابن ماجه"⁽²⁾.

ما ورد من آثار فيمن يقيم:

لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم حديث قائم، فيمن يقيم و كل ما ورد من آثار في هذا الموضوع إنما هي معلولة. و قد لخصها الزيلعي في نصب الراية⁽³⁾ فقال: "لا يستحب لمن أذن أن يقيم عندنا، و عند مالك. و قال الشافعي و أحمد: يستحب لنا، لما أخرجه أبو داود عن أبي سهل محمد بن عمرو عن محمد بن عبد الله عن عمّه عبد الله بن زيد أنه أرى الأذان قال: فجئت إلى النبي صلى الله عليه و سلم، فأخبرته، فقال: ألقه على بلال، فألقيته فأذن، ثم أراد أن يقيم فقلت: يا رسول الله أنا رأيت، فأريد أن أقسم، قال: فأقم أنت، فأقام هو و أذن بلال. انتهى

و أعلوه بأبي سهل، تكلم فيه ابن معين و غيره، قالوا: و على تقدير صحته، فإنما أراد تطيب قلبه، لأنه رأى المنام، أم لبيان الجواز.

و استدلوا بحديث الصّدائي، من أذن فهو يقيم رواه أبو داود، و الترمذي و ابن ماجه من حديث عبد الرحمن ابن زياد الإفريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحارث الصّدائسي، قال الترمذي: إنما نعرفه من حديث الإفريقي، و قد ضعفه سعيد القطان و غيره، و قال أحمد: لا أكب حديث الإفريقي، و حديث عبد الله بن زيد أخرجه الطحاوي في شرح الآثار، عن عبد السلام بن حرب عن أبي العميس عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه عن جدّه، أنه حين أرى الأذان أمر النبي صلى الله عليه و سلم بلال فأذن، ثم أمر عبد الله فأقام."

⁽¹⁾ انظر تعليقات ابن الترمذاني على سنن البيهقي على الحديث بنصه المطول في باب "السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر"

(381-380/1)

⁽²⁾ تحفة الأحوذى (597/1)

⁽³⁾ انظر نصب الراية (280-279/1)

وقال الأحمدي: "حديث عبد الله بن زيد وحديث الصدائي كلاهما ضعيفان والأخذ بحديث الصدائي أولى، لما ذكر الحازمي ولأن قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الصدائي: من أذن فهو يقيم قانون كلي، وأما حديث عبد الله بن زيد ففيه بيان واقعة جزئية، يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد بقوله لعبد الله بن زيد: فأقم أنت، تطيب قلبه لأنه رأى الأذان في المنام، ويحتمل أن يكون لبيان الجواز، ولأن حديث الصدائي شاهدا ضعيفا من حديث ابن عمر" (1).

إختلاف العلماء فيمن له أولوية الإقامة:

وقد لخص جملة هذه الأقوال الإمام الشوكاني فقال: "قال الحازمي في كتابه الناسخ: واتفق أهل العلم في الرجل يؤذن و يقيم غيره أن ذلك جائز، و اختلفوا في الأولوية فقال أكثرهم، لافرق و الأمر متسع، و ممن رأى ذلك، مالك و أكثر أهل الحجاز و أبو حنيفة، و أكثر أهل الكوفة، و أبو ثور، و قال بعض العلماء: من أذن فهو يقيم، قال الشافعي: و إذا أذن الرجل أحببت أن يتولى الإقامة، و إلى أولوية المؤذن بالإقامة ذهب الهادوية، و احتجوا بهذا الحديث، و احتج القائلون بعدم الفرق بحديث عبد الله بن زيد المذكور، و الأخذ بحديث الصدائي أولى" (2).

وقد أبدع الإمام الحازمي في طريقة الجمع بين الحديثين فقال: "و طريق الإنصاف أن يقال: الأمر في هذا الباب على التوسع، و ادعاء النسخ مع إمكان الجمع بين الحديثين على خلاف الأصل، إذ لا عبرة بمجرد التراخي على ما قرّر في المقدمة، ثم نقول في حديث عبد الله بن زيد: إنما فوض الأذان إلى بلال لأنه كان أندى صوتا من عبد الله على ما ذكر في الحديث، و المقصود من الأذان الإعلام و من شرطه الصوت، و كلما كان الصوت أعلى كان أولى، و أما زياد بن الحارث فكان جهوري الصوت (3) و من صلح للأذان كان للإقامة أصلح، و هذا المعنى يؤكد من قال: من أذن فهو يقيم" (4).

(1) نخفة الأحمدي (598/1)

(2) نيل الأوطار (110/2) بشي من التصرف. و انظر الكلام عن هذه الأحاديث و أسانيدھا في: "الإعتبار في الناسخ و المنسوخ من الآثار لأبي بكر الحازمي تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع القاهرة. ط1410-1989م: ص (194-196).

(3) جهوري الصوت: أي رافع الصوت و عاليه، انظر مختار الصحاح ص 115 و معجم مقاييس اللغة (487/1) مع شي من التصرف.

(4) الإعتبار: ص 196.

المثال العملي الثالث:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أحدث-يعني الرجل- و قد جلس في آخر صلاته، قبل أن يسلم فقد جازت صلاته"

أخرجه الترمذي و أبو داود و الدارقطني⁽¹⁾.

و هذا الحديث من منكرات عبد الرحمن بن زياد الإفريقي لذلك أعلّنه نقاد الحديث. ووافقهم على ذلك العلامة أحمد شاکر على غير عادته.

تعليق أحمد شاکر لحديث الإفريقي:

عسى غير العادة أعلّ الشيخ أحمد شاکر-رحمه الله-هذا الحديث كما أعلّنه النقاد -كما سنرى لاحقا-. فإذا كان النقاد قد أعلّوه بالإفريقي فهو يرى أنه قد يكون ممّا أخطأ فيه ابن زياد. فيقول: "و الإفريقي سبق الكلام عليه، و مدار أسانيد هذا الحديث عليه، و لعله ممّا أخطأ فيه حفظه، و هو معارض للحديث الصحيح: و تحليلها التسليم. فلا يقوى حديث الباب على معارضته، بل يأخذ بالأصح"⁽²⁾.

تعليق النقاد للحديث:

فقد أعلّنه الترمذي بالإفريقي و كذا باضطراب إسناده، فقال: "هذا إسناده ليس بذلك القوي، و قد اضطربوا في إسناده"⁽³⁾.

و قال الدارقطني عقب روايته الحديث: "عبد الرحمن بن زياد لا يحتجّ به."⁽⁴⁾ و هذا حكم منه بتضعيف الحديث.

و قال الإمام البيهقي: "و هذا الحديث إنما يعرف بعبد الرحمن بن زياد الإفريقي و قد ضعفه يحيى بن معين، و يحيى بن سعيد القطان"⁽⁵⁾

⁽¹⁾ أخرجه الترمذي -طبعة شاکر- (261/2)

و أبو داود كتاب الصلاة باب "الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر ركعة" (167/1).

و الدارقطني كتاب الصلاة باب "الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر ركعة" (167/1)

كلهم رووه من طريق الإفريقي عن عبد الرحمن بن رافع و بكر بن سوادة عن عبد الله بن عمر مرفوعا بألفاظ متقاربة و لفظ هذا الحديث لترميدي.

⁽²⁾ انظر تعليقات أحمد شاکر على سنن الترمذي مع بعض الاختصار (261/2).

⁽³⁾ المصدر نفسه (261/2).

⁽⁴⁾ سنن الدارقطني (167/1).

⁽⁵⁾ انظر نصب الرأية (63/2)

و قد أعلّه الإمام الخطّابي أيضا بالإفريقي و بمعارضته لما صحّ من حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم في وجوب التسليم. فقال: "هذا حديث ضعيف، و قد تكلم بعض الناس في نقلته، و قد عارضته الأحاديث التي فيها إيجاب التشهد و التسليم، و لا أعلم أحدا من الفقهاء قال بظاهره"⁽¹⁾

لكن العلامة الصنعاني نسب القول بسنية التشهد للأحناف و أنّ حجّتهم في ذلك حديث الإفريقي هذا، فقال: "و ذهب الحنفية و آخرون إلى أنّه سنة، مستدلين على ذلك بقوله صلى الله عليه و سلم في حديث ابن عمر: إذا رفع الإمام رأسه من السجدة و قعد ثم أحدث قبل التسليم فقد تمت صلاته. فدلّ على أن التسليم ليس ركنا واجبا و إلّا لوجبت الإعادة، و لحديث المسيء صلاته فأنّه صلى الله عليه و سلم لم يأمره بالسّلام، و أجيب عنه بأنّ حديث ابن عمر ضعيف باتفاق الحفاظ"⁽²⁾

⁽¹⁾ معالم السنن للخطّابي، نقلًا عن ما قال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي في عون المعبود (228/12)

⁽²⁾ سهل السلام للصنعاني تحقيق إبراهيم عصر. دار الحديث القاهرة (1/331)

المبحث الثاني المعايير العلمية لنقد الرجال^(١)

لا أقصد بالمعايير، تلك القواعد التي هي محل إجماع عند نقاد الحديث، و لا محيد من التعامل معها عند المشتغلين بهذا الفن و المهتمين بأحوال الرواة، مهما اختلفت رؤاهم و تعددت مدارسهم، كقبول رواية من توفرت فيه شروط العدالة و الضبط، و رد رواية من توفّر فيه ضدّهما، أو كتقديم الجرح المفسر على التعديل إذا صدر ممن يعتدّ بقولهم في هذا الشأن، أو قبول رواية المدلس الثقة إذا صرح بالسماع، إلى غير ذلك من القواعد التي هي من مسلمات هذا الفن، و لا يعنر مشتغل بالحديث بجهلها.

لكني قصدت منها، تلك القواعد التي اعتمدها العلامة أحمد شاکر اعتمادا كبيرا، مخالفا بها جل النقاد و المحققين، و التي كانت سببا في تساهله في تصحيح الكثير من الأحاديث المتكلم فيها و كذا توثيقه لرواة أجمع أغلب المتكلمين في الرجال على تضعيفهم أو تجهيلهم.

و إن كان الشيخ-رحمة الله عليه- قد دافع دفاعا مستميتا على منهجه، من خلال إشاداته بما وصلت إليه اجتهاداته في تحقيق الكثير من المسائل، و كذا تقديمه للحجج و الأدلة على صحة اختياراته. إلا أن طريقته، خاصة فيما سنذكره من معايير، لا تصمد أمام النقد الحديثي و التحقيق العلمي النزيه.

هذه المعايير و إن كان الشيخ أحمد شاکر لم يصرح باعتمادها صراحة إلا في بعضها، إلا أنني استفدتها من خلال اطلاعي على كيفية تعامله مع الرواة و الحكم عليهم، و التي ذكرنا منها نموذجين بارزين جدا خصصنا لهما مبحثا مستقلا هذا الفصل- كما رأينا- للتعرف على طريقته في التعامل مع الرواة. و سنزيد على ذلك بذكر أمثلة أخرى في ثنايا هذا المبحث إن شاء الله.

و سأقسّم هذا المبحث إلى ستة مطالب نلخص فيها طريقته في نقد الرجال.

^(١) خص الطالب في رسالة -الملاحية-، سمات منهج الشيخ أحمد شاکر في الجرح و التعديل في ست عشر نقطة و اكتفى بإيرادها مع ذكره لبعض الأمثلة من أعماله، و دون أن يخوض في نقاش علمي لأي منها، و لم يفرّق في ذلك بين ما كان منها سببا في تساهله أو ما كان محلا للإتفاق بينه و بين بقية المحققين، بل أراد من خلال حديثه عن هذه السمات التليل على قوة منهج الشيخ-رحمه الله- في الجرح و التعديل. و هذا ما أعتره شخصيا تسرعا من الطالب و تقصيرا منه في البحث و التحري، إذا لو حاكم هذه السمات إلى منهج النقد الحديثي النزيه، لما وصل إلى تلك النتيجة التي لم يدلل حتى على صحتها و ثبوتها عند المحققين.

المطلب الأول: إعماده على توثيق ابن حبان.

لقد أكثر العلامة أحمد شاكر من الإعماد على ابن حبان في التوثيق، مما أفضى به إلى مخالفة الكثير من المحققين في تصحيح جملة من الأحاديث، وكذا في الحكم على الرواة، على اعتبار أن لابن حبان منهجا مخالفا لما عليه النقاد في تصحيح الأحاديث و توثيق الرواة، وهذا ما حدا بالشيخ ناصر الدين الألباني أن يعتبر ذلك قاعدة جرى عليها العمل عند أحمد شاكر في تعليقاته، فيقول " ومع هذا فقد صحح الإسناد المعلق على المسند، الأستاذ أحمد شاكر على قاعدته التي جرى عليها في تعليقه هذا وغيره من الإعماد على توثيق ابن حبان، خلافا للمحققين من العلماء"⁽¹⁾.

ولقد أكثر علماء الجرح والتعديل من التعليق على منهج ابن حبان، بعد استقصائهم لأهم مؤلفاته في الرجال فتوصلوا إلى الحكم عليه بأنه متساهل في التوثيق متعنت في الجرح. ولكي نبين حقيقة هذا المنهج، يتوجب علينا أن نتعرف على أهم القواعد التي اعتمدها ابن حبان في توثيق الرواة، وتصحيح المرويات والتي جعلته متساهلا في نظر النقاد.

القواعد التي اعتمدها ابن حبان في توثيق الرواة و تصحيح الأحاديث:

قال الإمام ابن حبان في ضابط الحديث الذي يحتج به: "فكل من أذكره في هذا الكتاب الأول. فهو صدوق، يجوز الإحتجاج بخبره إذا تعرّى خبره عن خمس خصال، إما أن يكون فوق الشيخ الذي ذكرت اسمه في كتابي هذا في الإسناد رجل ضعيف لا يحتج بخبره، أو يكون دونه رجل واه لا يجوز الإحتجاج بروايته، والخبر يكون مرسلا لا يلزمنا به الحجة، أو يكون منقطعاً لا يقوم بمثله الحجة، أو يكون في الإسناد رجل مدلس لم يبين سماعه في الخبر من الذي سمع منه"⁽²⁾.

ثم أفتح بقاعدته فقال: " فكل من ذكرته في كتابي هذا، إذا تعرّى خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها، فهو عدل يجوز الإحتجاج بخبره، لأنّ العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم يجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلف الناس معرفة ماغاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم"⁽³⁾.

موقف النقاد من مذهب ابن حبان في التوثيق

كما أشرنا آنفاً، فإنّ كثيرا من المحققين انتقدوا مسلك ابن حبان في توثيق الرواة، واعتبروه من المتساهلين في

⁽¹⁾ تعليقات الألباني على المصطلحات الأربعة في القرآن- لأبي الأعلى المرودي، دار القلم الكويت، ط: 9 . 1405-1484م ص 134

هذه التعليقات هي عبارة عن تخريج لأحاديث الكتاب ملحقه به في آخره.

⁽²⁾، ⁽³⁾ انظر مقدمة كتاب الثقات لابن حبان مؤسسة الكتب الثقافية ط: 1 1393-1973م (12/1-13).

الحكم على الأحاديث، رغم أنه التزم الصحة في كتابه.

فابن الصلاح و بعد حديثه عن تساهل الإمام الحاكم، ووصفه بأنه واسع الخطو في شرط الصحيح قال بعد ذلك: "و يقاربه في حكمه، صحيح أبي حاتم بن حبان البستي، رحمهم الله أجمعين، و الله أعلم"⁽¹⁾

و قد استغرب الحافظ ابن حجر الشروط التي وضعها ابن حبان لتوثيق الراوي، فقال: تعقبا على ما ذهب إليه ابن حبان: "و هذا الذي ذهب إليه ابن حبان. من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه، كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه، مذهب عجيب، و الجمهور على خلافه، و هذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه فإنه يذكر خلقا ممن نصّ عليهم أبو حاتم و غيره على أنهم مجهولون، وكأنّ عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، و هو مذهب شيخه ابن خزيمة، و لكن جهالة حاله باقية عند غيره"⁽²⁾.

و قال الإمام السخاوي: "فابن حبان البستي يداني الحاكم في التساهل، و ذلك يقتضي النظر في أحاديثه أيضا لأنّه غير متقيد بالمعدلين، بل ربما يخرج للمجهولين، لا سيما و مذهبه إدراج الحسن في الصحيح مع أنّ شيخنا"⁽³⁾ قد نازع في نسبه إلى التساهل إلا من هذه الهيئة"⁽⁴⁾.

و قد ذهب الدكتور نورالدين عتر، إلى تأكيد كلام المحققين في مذهب ابن حبان: فقال: "ذهب ابن حبان إلى أنّ الراوي إذا خلا من أن يكون مجروحا أو فوقه في السند مجروح أو دونه مجروح و لم يرو منكرًا، فأنّه يقبل حديثه، لذلك فأنّه يوثق الراوي المجهول إذا روى عن ثقة و كان الراوي عنه ثقة، و لم يرو منكرًا. و لا يخفى أنّه لا يلزم مما ذكره أن يكون الراوي ثقة، فما أكثر الضعفاء الذين يروون عن الثقات، و ما أكثر الثقات الذين يروون عن الضعفاء، لذلك وصف ابن حبان بالتساهل في تصحيح الأحاديث و في تعديل الرواة، في هذه النقطة و هي تعديل المجهولين، و إن كان متعتنا في الجرح من جهة أخرى لأدنى سبب يلوح له"⁽⁵⁾ و قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني، و هو يتحدث عن مراتب المترجمين في كتاب الثقات: "و التّحقيق أن توثيقه على درجات:

الأولى: أن يصرّح به كأن يقول: كان متقنا أو مستقيم الحديث أو نحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم و خبرهم.

الثالثة: أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث، بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة.

(1) علوم الحديث لابن الصلاح: ص14

(2) لسان الميزان (14/1) سبق الإستشهاد بمقولة ابن حجر، و أعدناها لمناسبة المقام.

(3) هو الحافظ ابن حجر العسقلاني، و عبارته كما نقلها السيوطي في التدریب (108/1): "و ما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غايته

أنه يسمي الحسن صحيحًا، فإن كانت نسبه إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهي مشاحة في الإصطلاح، و إن كانت باعتبار خفة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس، سمع من شيخه و سمع منه الآخر عنه، و لا يكون هناك إرسال و لا انقطاع، و إذا لم يكن في الراوي جرح و لا تعديل، و كان كلّ من شيخه و الراوي عنه ثقة، و لم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة".

(4) فتح المغيب (50/1-51)

(5) منهج النقد في علوم الحديث: ص(104-105)

الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه ، أنه قد عرف ذلك الرجل معرفة جيدة.

الخامسة: مادون ذلك.

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم، و الثانية قريب منها، و الثالثة مقبولة، و الرابعة صالحة، و الخامسة لا يؤمن فيها الخلل و الله أعلم⁽¹⁾ .

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني تعقياً على كلام الشيخ المعلمي:

" و هذا تفصيل دقيق يدل على معرفة المؤلف-المعلمي-رحمه الله تعالى و تمكنه من علم الجرح و التعديل، وهو مما لم أره لغيره فجزاه الله خيراً. غير أنه قد ثبت لديّ بالممارسة أنّ من كان منهم من الدرجة الخامسة، فهو على الغالب مجهول لا يعرف و يشهد بذلك صنيع الحفاظ كالذهبي و العسقلاني و غيرهما من المحققين، فإنهم نادراً ما يعتمدون على توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه الدرجة و التي قبلها أحياناً⁽²⁾ .

و لقد ردّ عليهما الدكتور عدّاب الحمش، و لم يرتض صنييعهما، و اعتبر أنّ ما ذكره المعلمي في حديثه عن مراتب المترجمين في كتاب الثقات، كلام غير دقيق. فقال: "فإنني أرى أنّ هذه الإطلاقات من فضيلة الشيخ اليماني -رحمه الله- عامة عاتمة! وما ذكره فضيلة الشيخ الألباني من أنّ كلام الشيخ المعلمي تفصيل دقيق، غير دقيق! ولا يفيد في التحقيق العلمي شيئاً!"⁽³⁾.

و أخذ الدكتور الحمش، يتحدث عن ألفاظ التوثيق عن ابن حبان و عن مراتبهم حسب ما بدا له من خلال ممارسته العملية⁽⁴⁾ .

و قال العلامة عبد الفتاح أبو غدة-رحمه الله- في معرض رده على الإمامين اللكنوي و التهانوي الذين نفيّا عن ابن حبان التساهل: "تابع المؤلف اللكنوي على هذا الرأي شيخنا التهانوي-رحمه الله تعالى- في قواعد في علوم الحديث. و في هذا الذي ذهب إليه نظر بالغ، فأنه لا تنافي بين ما نسب إلى ابن حبان من التساهل في باب التوثيق، و ما سبق ذكره عنه من التعنت و الإسراف في باب الجرح، فإنّه على ما يبدو: متساهل في التعديل متشدد في الجرح، و قد اشتهر تساهله في التوثيق اشتهاراً كبيراً، إذ كلّ راو انتفت جهالة عينه كان ثقة عنده إلى أن يتبيّن جرحه، و قد نصّ على تساهله هذا غير واحد من العلماء القدامى و المتأخرين"⁽⁵⁾

⁽¹⁾ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للمعلمي (669/2)

⁽²⁾ المرجع نفسه في حاشية الموضوع ذاته (669/2)

⁽³⁾ رواية الحديث: ص 71.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه: ص (69-72) و قد اشار إلى أنه فصل في هذا الموضوع في رسالته للدكتوراه "الإمام ابن حبان و منهجه في الجرح و التعديل"

و قد بدا فضيلة الدكتور في كل هذا مدافعا عن منهج ابن حبان في دفع تهمة التساهل عنه و إلى نفس هذا المسلك ذهب كثير من المعاصرين منهم الإمامان اللكنوي و التهانوي- كما أشرنا- و كذا محقق كتاب الجرحين لابن حبان. الشيخ محمود إبراهيم زايد.

⁽⁵⁾ انظر تعليقات أبي غدة على الرفع و التكميل في الجرح و التعديل لعبد الحي اللكنوي دار الأضوى-بيروت ط3. 1407-1987. ص(335-337)

و بعد استدلاله بما قاله ابن حجر عن مذهب ابن حبان ختم الحديث بقوله: "و من هذا تبين لك مذهب ابن حبان و تساهنه في التوثيق، فإذا رأيت في كتب الرجال أو كتب الجرح و التعديل قولهم: وثقه ابن حبان أو ذكره ابن حبان في الثقات. فالمراد بتوثيقه عنده، أنّ جهالة عينه قد انتفت، و لم يعلم فيه جرح، و هذا مسلك متسع خالف فيه جمهور أئمة هذا الشأن، فكان به من المتساهلين في التوثيق و الله أعلم"⁽¹⁾

و قال الشيخ عبد المجيد السلفي في هذا الشأن أيضا: "إنّ توثيق ابن حبان مما لا يقبله المحققون إذا انفرد هو بالتوثيق، بل يصرحون بجهالة من يوثقه، فإننا إذا تتبعنا أقوالهم في التراجم لرأيانهم قلما يعتمدون على توثيقه"⁽²⁾.

و ها أنا أتبع الأقوال النظرية بأمثلة عملية، أبين من خلالها كيف أنّ ابن حبان ذكر كثيرا من الرواة في ثقاته و هم عند أئمة النقد من الجاهيل. و سأذكر بعض الأمثلة على ذلك، مكفيا بأقوال الإمامين الذهبي و ابن حجر فيهم.

- أبان بن طارق البصري ذكره ابن حبان في الثقات⁽³⁾، قال الذهبي في المغني في الضعفاء: لا يعرف⁽⁴⁾ و قال ابن حجر في التقريب: مجهول الحال⁽⁵⁾.

- سلمة بن عبد الله و يقال: ابن عبيد الله، ذكره في ثقاته⁽⁶⁾، و قال ابن حجر: مجهول⁽⁷⁾.

- حاتم بن أبي نصر القنسريني، ذكره في ثقاته⁽⁸⁾، قال الذهبي: مجهول⁽⁹⁾ و كذا قال ابن حجر⁽¹⁰⁾.

⁽¹⁾ المرجع السابق ص (335-337)

⁽²⁾ انظر ذلك في المقدمة التي صنعها على تحقيقه للمعجم الكبير للطبراني ط. 2 بدون بيان للطبع. (12/1)

⁽³⁾ الثقات (37/4)

⁽⁴⁾ المغني في الضعفاء (7/1)

⁽⁵⁾ التقريب (51/1)

⁽⁶⁾ الثقات (398/6)

⁽⁷⁾ التقريب (377/1)

⁽⁸⁾ التّهات (336/6)

⁽⁹⁾ المغني (140/1)

⁽¹⁰⁾ التقريب (171/1)

- طارق بن أبي الحسناء، ذكره في ثقافته⁽¹⁾، قال الذهبي: مجهول⁽²⁾ و كذا قال ابن حجر⁽³⁾
- عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر، ذكره في ثقافته⁽⁴⁾، فقال الذهبي: لا يعرف⁽⁵⁾ و قال ابن حجر:
مجهول⁽⁶⁾.

- الوليد بن سفيان بن أبي مريم الغساني ذكره في ثقافته⁽⁷⁾، قال الذهبي: لا يعرف⁽⁸⁾ و قال ابن حجر:
مجهول⁽⁹⁾.

• كما ذكر ابن حبان خلقا من الرواة من التابعين في ثقافته، و قال عنهم بأنه لا يعرفهم، منهم:

- الحسن الكوفي، شيخ يروي عن ابن عباس، روى عنه ليث بن أبي سليم، لا أدري من هو ولا ابن من هو⁽¹⁰⁾
- الزبرقان شيخ يروي عن النواس بن سمعان، روى داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عنه: لا أدري من
هو ولا ابن من هو⁽¹¹⁾.

- سيرة شيخ يروي عن أنس، روى عنه السدي، لا أدري من هو⁽¹²⁾

- شهاب شيخ يروي عن أبي هريرة، روت عنه القلوص بنت عليّة لا أدري من هو⁽¹³⁾.

- عطاء المدني يروي عن أبي هريرة في صلاة الجمع، روى عنه منصور، لا أدري من هو ولا ابن من هو⁽¹⁴⁾.

- سهل يروي عن شداد بن الهاد، روى عنه أبو يعقوب، و لست أعرفه و لا أدري من أبوه⁽¹⁵⁾.

(1) الثقات (490/6)

(2) المغني (314/1)

(3) التقريب (447/1)

(4) الثقات (53/7)

(5) المغني (333/1)

(6) التقريب (481/1)

(7) الثقات (551/7)

(8) المغني (722/1)

(9) التقريب (285/2)

(10) الثقات (126/4)

(11) المصدر نفسه (265/4)

(12) المصدر نفسه (341/4)

(13) المصدر نفسه (363/4)

(14) المصدر نفسه (207/5)

(15) المصدر نفسه (406/6)

• و من المآخذ التي أخذها نقاد الحديث على ابن حبان أيضا، هو ذكره لجملة من الرواة في كتابه الثقات ساكتا عنهم، و ذكرهم أيضا في المجروحين، على الرغم من أنه نصّ في مقدمة ثقاته، أنّ كل من أودعه كتاب الثقات فهو صدوق محتج بروايته، إذا توفرت فيه الشروط الخمسة التي ذكرها⁽¹⁾.

و إليك نماذج من هؤلاء الرواة:

- إسحاق بن أبي يحيى الكعبي: سكت عنه في الثقات⁽²⁾، وقال في المجروحين: لا يحل الاحتجاج به و لا الرواية عنه إلا على سبيل الإعتبار⁽³⁾.

- إسماعيل بن محمد بن جحادة اليماني، سكت عنه في الثقات⁽⁴⁾، وقال في المجروحين: خرج عن حد الإحتجاج به إذا انفرد⁽⁵⁾.

- أفلح بن سعيد القبائي المدني: سكت عليه في الثقات⁽⁶⁾، وقال في المجروحين: لا يحل الاحتجاج به و لا الرواية عنه بحال⁽⁷⁾.

- ثيب بن كثير الضبي، سكت عليه في الثقات⁽⁸⁾، وقال في المجروحين: منكر الحديث على قلته، لا يجوز الإحتجاج بخبره إذا انفرد⁽⁹⁾.

- حريث بن أبي حريث، سكت عليه في الثقات⁽¹⁰⁾ و قال في المجروحين: منكر الحديث جدا، كان الأوزاعي شديد الحمل عليه⁽¹¹⁾.

فمن خلال ما قدمناه من نماذج عملية، يتضح لنا وجهة مسلك النقاد فيما ذهبوا إليه من رمي ابن حبان

⁽¹⁾ انظر مقدمة المصدر السابق (13-12/1)

و قد ذهب الدكتور عتّاب الحمّش في رواية الحديث ص(249) للدفاع عن مسلك ابن حبان، وأنّ صنيعه هذا لا يعد من باب التناقض. فقال: "و هؤلاء الذين ذكرهم في الثقات، و كرر ذكرهم في المجروحين على قسمين: منهم من جرحه هو في كتاب الثقات، و منهم من ذكره ساكتا عليه هناك ثم ذكره في كتاب المجروحين، و فسّر جرحه، و قد كان هؤلاء على مراتب متعددة، من حيث الإحتجاج أو الإعتبار أو الترك". ثم بعد ذكره لنماذج ممن سكت عنهم في ثقاته، و جرحهم في المجروحين قال: "هذه بعض المواضع تبين لك أن سكوت ابن حبان على الرجل في الثقات لا يعني أنه حجة عنده بإطلاق، ناهيك عن مئات المواضع التي سكت فيها ابن حبان على الرواة وضعفهم أو جهلهم أو تركهم".

⁽²⁾ الثقات (109/8)

⁽³⁾ المجروحين (137/1)

⁽⁴⁾ الثقات (96/8)

⁽⁵⁾ المجروحين (128/1)

⁽⁶⁾ الثقات (134/8)

⁽⁷⁾ المجروحين (176/1)

⁽⁸⁾ الثقات: (129/6)

⁽⁹⁾ المجروحين: (208/1)

⁽¹⁰⁾ الثقات: (176/4)

⁽¹¹⁾ المجروحين: (260/1)

بالتساهل في تصحيح الأحاديث و توثيق الرواة، و من أن الإعتقاد على توثيقه بإطلاق دون النظر في أقوال غيره من النقاد، فيه نظر كثير.

غاذج من ضعفهم النقاد، ووثقهم العلامة أحمد شاكر، إعتقاداً على ذكر ابن حبان لهم في الثقات: الرواة الذين وثقهم الشيخ أحمد شاكر بناء على هذه القاعدة كثيرون، و يظهر بصفة جليلة في تعليقاته على مسند الإمام أحمد بن حنبل، و سنختر نماذج من هؤلاء الرواة الذين جرى توثيقهم على هذا الأساس و أقوال أئمة النقد فيهم.

- وثق محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة⁽¹⁾، بناء على ذكر ابن حبان له في ثقاته⁽²⁾، لكن الجمهور على تضعيفه، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، و قال الدارقطني: ضعيف⁽³⁾ و قال ابن سعد: كان قليل الحديث، و قال أبو زرعة: حديثه عن علي بن أبي طالب مرسل⁽⁴⁾.

- وثق حكيم بن شريك الهذلي⁽⁵⁾، لذكر ابن حبان له في ثقاته⁽⁶⁾، لكن النقاد على تضعيفه قال أبو حاتم: مجهول⁽⁷⁾، و كذا قال ابن حجر في التقريب⁽⁸⁾.

- وثق عبد الله بن يسار أبا همام الكوفي، و يقال: عبد الله بن نافع⁽⁹⁾، لذكر ابن حبان له في ثقاته⁽¹⁰⁾، و أئمة النقد على تجهيله، قال ابن المديني: شيخ مجهول⁽¹¹⁾، و كذا جهله أبو جعفر الطبري⁽¹²⁾.

- وثق حنظلة بن عبيد الله السدوسي⁽¹³⁾، بناء على توثيق ابن حبان له⁽¹⁴⁾، لكن أئمة النقد على توهينه، قال يحيى القطان: تركه عمداً كان قد اختلط، و ضعفه أحمد و قال: منكر الحديث يحدث بأعاجيب، و قال ابن معين: ليس بشيء تغير في آخر عمره و قال النسائي: ليس بقوي، و قال مرة: ضعيف⁽¹⁵⁾.

⁽¹⁾ المسند: (62/1)

⁽²⁾ الثقات: (369/7)

⁽³⁾ ميزان الاعتدال: (118/3)

⁽⁴⁾ التهذيب: (268/9)

⁽⁵⁾ المسند: (111/1)

⁽⁶⁾ الثقات: (215/6)

⁽⁷⁾ الميزان: (786/1)

⁽⁸⁾ التقريب: (235/1)

⁽⁹⁾ المسند: (110/2)

⁽¹⁰⁾ الثقات: (51/5)

⁽¹¹⁾ الميزان: (527/2)

⁽¹²⁾ التهذيب: (77/6)

⁽¹³⁾ المسند: (30/4).

⁽¹⁴⁾ الثقات: (167/4)

⁽¹⁵⁾ الميزان: (621/1)

و قال صالح بن أحمد عن أبيه: ضعيف يروي عن أنس أحاديث مناكير، و قال أبو حاتم: ليس بقوي، و قال ابن حبان أيضا في كتاب الضعفاء، إختلط بآخره حتى كان لا يدري ما يحدث به، فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير⁽¹⁾.

- وثق عمرو بن حرمة⁽²⁾، لذكر ابن حبان له في ثقاته⁽³⁾، و أئمة النقد على تجهيله. قال الإمام الذهبي: لا يدري من هو، و قال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هذا الحديث⁽⁴⁾ و قال ابن حجر: مجهول⁽⁵⁾.

- وثق طيب بن محمد اليمامي⁽⁶⁾ اعتمادا على ذكر ابن حبان له في ثقاته⁽⁷⁾، لكن الإمام الذهبي قال: لا يكاد يعرف و له ما ينكر⁽⁸⁾، و ذكره العقيلي في الضعفاء و قال: يخالف في حديثه⁽⁹⁾.

و قد ذهب العلامة أحمد شاكر، إلى حد التصريح بأن توثيق ابن حبان معتمد عند المحققين، خلافا لمن ادعى غير ذلك، و ذلك في معرض رده على مقاله ابن حجر في تجهيل أبي سلمة الجهني، و هانحن نورد نص ابن حجر و رد أحمد شاكر عليه كاملا.

يقول أحمد شاكر: "و ترجمه أيضا - أبو سلمة الجهني - في لسان الميزان⁽¹⁰⁾ - أي ابن حجر - بنحو هذا ثم قال: و الحق أنه مجهول الحال، و ابن حبان يذكر أمثاله في الثقات، و يحتج به في الصحيح، إذا كان مرواه ليس بمنكر. و هذه دعوى من الحافظ - الكلام لأحمد شاكر - فكلهم يحتجون في توثيق الراوي بذكر ابن حبان إياه في الثقات، إذا لم يكن مجروحا بشيء ثابت، و فضلا عن هذا فإن البخاري ترجمه في الكنى برقم 341، فلم يذكر فيه جرحا، و هذا مع ذلك يرفعان جهالة حاله و يكفيان في الحكم بتوثيقه"⁽¹¹⁾.

(1) التهذيب (55-54/3)

(2) المسند (276/3)

(3) الثقات (149/5)

(4) سير (186/3)

(5) تقريب (713/1) ذكره في باب "عمر"

(6) المسند: (244/14)

(7) الثقات: (493/6)

(8) الميزان: (346/2)

(9) الضعفاء الكبير: (232/2)

(10) لسان الميزان - الكنى - (56/7)

(11) المسند (267/5)

المطلب الثاني: إعتبره سكوت البخاري عن الراوي دليلاً على التوثيق.

و من القواعد التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر في توثيق الرواة، هو إعتبره سكوت البخاري إقراراً منه بتوثيقه، و أمثلة ذلك كثيرة في المسند و في غير ذلك من أعماله، نذكر منها ما يلي:

- وثق الحكم بن مصعب القرشي المخزومي، رغم أن الحفاظ على تضعيفه⁽¹⁾، إعتاداً منه على ترجمة البخاري له في التاريخ الكبير⁽²⁾ و لم يذكر فيه جرحاً و لم يذكره في الضعفاء، فهو ثقة عنده -أي عند البخاري- كما قال أحمد شاكر⁽³⁾.

- وثق زيد العمي المتكلم فيه عند الحفاظ⁽⁴⁾ إعتاداً على سكوت البخاري عنه في التاريخ الكبير⁽⁵⁾ فقال متحدثاً عن صنيع البخاري: " فلم يذكر فيه جرحاً و هذا يؤيد أنه ثقة"⁽⁶⁾.

- وثق أبو طعمة (هلال)، المتكلم فيه عند الحفاظ⁽⁷⁾، إعتاداً على سكوت البخاري عنه في تاريخه⁽⁸⁾، فقال: " و هذا كاف في توثيقه"⁽⁹⁾.

- وثق هلال بن أبي زينب⁽¹⁰⁾، رغم أن الحفاظ على تجهيله و تضعيف حديثه⁽¹¹⁾، إعتاداً منه على

(1) قال أبو حاتم: هو شيخ للوليد لا أعلم روى عنه أحد غيره، و ذكره ابن حبان في الثقات و قال يخطئ، قال ابن حجر: هنا نقل جند، فإن كان خطأ فهو ضعيف، و قد قال أبو حاتم مجهول و ذكره ابن حبان في الضعفاء أيضاً، و قال روى عنه أبو المغيرة أيضاً لا يجوز الاحتجاج بحديثه ولا الرواية عنه إلا على سبيل الإعتبار، و قال الأزدي: لا يتابع على حديثه فيه نظر. انظر الجرح و التعديل (128/3) و التهذيب (378/2)

(2) التاريخ الكبير: (338/2)

(3) المسند - طبعة شاكر - (55/4)

(4) هو زيد بن الحوارى أبو الحوارى العمي البصري قاضي هراة، قال أحمد بن حنبل: صالح، و قال يحيى بن معين: لا شيء، و قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكتب حديثه و لا يحتج به، و قال أبو زرعة، ليس بقوي واهي الحديث ضعيف، و قال النسائي: ضعيف، و قال الدارقطني: صالح. و قال ابن عدي عامة ما يرويه ضعيف، و قال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث، و قال ابن اللديني، كان ضعيفاً عندنا، و قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصول لها حتى يسبق إلى القلب أنه التعمد لها و كان يحيى يمرض القول فيه، و هو عندي - ابن حبان - لا يجوز الاحتجاج بخبره و لا أكتبه إلا للإعتبار. انظر الجرح و التعديل (560/3-561). التهذيب (352/3).

(5) التاريخ الكبير: (392/3)

(6) المسند - طبعة شاكر - (312/6)

(7) أبو طعمة الأموي مولى عمر بن عبد العزيز إسمه هلال شامي سكن مصر قال ابن عمار المرصلي: أبو طعمة ثقة، و قال أبو أحمد الحاكم، رماه مكحول بالكذب: قلت (القاتل ابن حجر) لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي. و إنما روى الوليد بن مسلم عن ابن جابر أن أبا طعمة حدثت مكحولاً بشيء، و قال: ذروه يكذب. هذا محتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة. التهذيب: (153/12) الميزان (541/4).

(8) التاريخ الكبير (47/8)

(9) المسند - طبعة شاكر - (15/7)

(10) المصدر نفسه (100/15-101)

(11) قال أحمد تركوه، و قال الذهبي: لا يعرف تفرد عنه ابن عون، و ذكره ابن حبان في الثقات قال ابن حجر: ضعفه الساجي و قال: قال أحمد بن حنبل تركوه، وهو عجيب (القول لابن حجر) فإنما قال ذلك أحمد في شيخه، و قد ذهب ابن حجر في التقريب إلى تجهيله.

انظر ميزان الإعتدال: (314/4) التهذيب: (70/11) التقريب (272/2)

توثيق ابن حبان⁽¹⁾ و سكوت البخاري⁽²⁾ و ابن أبي حاتم عنه⁽³⁾ ، فلم يذكر فيه جرحا .

- و قد ذهب العلامة أحمد شاكر إلى حد التصريح بأن سكوت البخاري عن الراوي هو كاف في التوثيق في نظره، و إن كان الجمهور على تضعيفه. و ذلك عند ترجمته ليوسف بن أبي ذرّة⁽⁴⁾. فقال: "يوسف بن أبي ذرّة الأنصاري، قال فيه ابن حبان ما نقله العراقي، كما في الميزان و التعجيل و لسان الميزان، و فيها أيضا عن ابن معين قال: لا شيء و لكني-القول لشاكر- أرجح توثيقه، لأن البخاري و النسائي لم يذكره في الضعفاء، بل ترجمه البخاري في الكبير⁽⁵⁾ و أشار إلى حديثه هذا قال: يوسف بن أبي ذرّة الأنصاري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أنس بن مالك، رواه عنه انس بن عياض أبو ضمرة.

و هذا الصنيع من البخاري و النسائي توثيق واضح كاف عندي، أرجحه على قول يحيى بن معين⁽⁶⁾ و ابن حبان⁽⁷⁾ .

- و في موضع آخر إعتبر سكوت البخاري عن الراوي في تاريخه أمانة التوثيق، و ذلك عند توثيقه للوليد بن أبي هشام مولى الهمداني⁽⁸⁾ اعتمادا على سكوت البخاري عنه فقال: "و في التاريخ الكبير⁽⁹⁾: الوليد بن أبي هشام عن زيد بن زائد، قاله محمد بن يوسف عن إسرائيل عن السدي. فلم يذكر فيه جرحا، و هو أمانة التوثيق في تاريخ البخاري"⁽¹⁰⁾ .

(1) الثقات: (573/7)

(2) التاريخ الكبير: (209/8)

(3) الجرح و التعديل: (76/9)

(4) المسند - طبعة شاكر - (23/8)

(5) التاريخ الكبير: (387/8)

(6) قال يحيى بن معين لا شيء. انظر الجرح و التعديل (222/9)

(7) قال ابن حبان: لا يجوز الإحتجاج به بحال. انظر ميزان الإعتدال (465/4)

(8) قال أبو حاتم: ليس بالمشهور، و قال ابن حجر مستورا: الجرح و التعديل: (20/9) ، التقريب (290/2)

(9) التاريخ الكبير: (157/8)

(10) المسند - طبعة شاكر - (285/5)

هل سكوت البخاري عن الراوي ذهاب منه لتوثيقه؟

درج كثير من المعاصرين من المشتغلين بالحديث منهم الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله - على أن سكوته ذهاب منه لتوثيقه. و من ذهب للتأكيد على ذلك فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - حيث قال: "إذا علم هذا كله، اتضحت وجهة ما أثبتته من أن مثل البخاري أو أبي زرعة أو أبي حاتم أو ابن يوسف المصري الصديقي و ابن حبان أو ابن عدي أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابن النجار البغدادي أو غيرهم ممن تكلم أو صنّف في الرجال، إذا سكوتوا عن الراوي الذي لم يجرح و لم يأت بمنكر، يعدّ سكوتهم عنه من باب التوثيق و التعديل و لا يعد من باب التجريح و التجهيل، و يكون حديثه صحيحا أو حسنا أو لا ينزل عن درجة الحسن إذا سلم من المغامز و الله أعلم"⁽¹⁾.

و من اعترض على هذا الإدعاء، الدكتور عدّاب محمود الحمش الذي ردّ ردا شديدا على الشيخ عبد الفتاح - رحمه الله - و ألف في ذلك كتابا مستقلا⁽²⁾، تحدّث فيه عن مناهج الأئمة: البخاري و أبي حاتم و المنذري و الهيثمي و من نحأ نحوهم كالإمام الذهبي و ابن حجر، و بيّن بيانا شافيا أن سكوتهم عن الراوي لا يعدّ بالضرورة توثيقا منهم له.

و الذي يهّمنا هنا، هو الإمام البخاري و مدلول سكوته، و هل أن المسكوت عنهم عنده على درجة واحدة في سلم الجرح و التعديل؟

فالمستبع لصنيع البخاري في تاريخه، يكتشف لأول وهلة، أن الرواة الذين سكت عنهم ليسوا على درجة واحدة.

و قد ذهب الدكتور عدّاب الحمش في بحثه القيم إلى تأكيد هذا و قدّم أمثلة على ذلك فقال: " فقد يسكت على أئمة ثقات، حيث ترجم للإمام الشافعي⁽³⁾ بسطرين و سكت عليه، كما سكت على الإمام أحمد بن حنبل⁽⁴⁾، و أحمد بن إشكاب⁽⁵⁾، و أحمد بن منيع⁽⁶⁾ و غيرهم.

- و قد يسكت على أناس مشهورين بالضعف و النكارة، كسكوته على محمد بن أشعث بن قيس الكندي⁽⁷⁾ و محمد بن إبراهيم⁽⁸⁾ و غيرهما.

⁽¹⁾ هذا الكلام من البحث الذي كتبه الشيخ أبو غدة - رحمه الله - تحت عنوان: "سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح و لم يأت بمنكر يعدّ توثيقا له" من مجلة أصول الدين العدد الثاني لعام 1399 هـ - 1400 هـ ص 124 نقلا عن رواه الحديث ص 22

⁽²⁾ هذا الكتاب بعنوان: "رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح و التعديل بين التوثيق و التجهيل" و قد أشرنا إليه في عديد المرات في بحثنا.

⁽³⁾ التاريخ الكبير: (42/1)

⁽⁴⁾ المصدر نفسه: (5/2)

⁽⁵⁾ المصدر نفسه: (4/2)

⁽⁶⁾ المصدر نفسه: (6/2)

⁽⁷⁾ المصدر نفسه: (22/1)

⁽⁸⁾ المصدر نفسه: (26/1)

-و قد يسكت على أناس مجاهيل، كسكوته على محمد بن إبراهيم الباهلي⁽¹⁾، و محمد بن إبراهيم بن عبد الله الهاشمي⁽²⁾، و إبراهيم بن إسحاق عن الوليد بن أبي الوليد⁽³⁾ و إبراهيم بن إسحاق عن طلحة بن كيسان⁽⁴⁾ و غيرهم.

و قد يسكت البخاري على أناس لم يعرفهم، حتى أنه لم يفرّق بين أسمائهم. و إليك بعض الأمثلة على ذلك.
-ترجم البخاري لمحمد بن قيس الأسدي الكوفي، و ذكر عنه عدّة طرق ثم قال: و قال يحيى بن آدم حدّثنا أبو بكر النهشلي عن محمد بن قيس عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس في العتق ثم قال: فلا أدري هو الأسدي أم لا؟⁽⁵⁾.

-و ترجم لمحمد بن قيس عن أبي الحكم البجلي، ثم ترجم لمحمد بن قيس المكي و ختم ترجمته بقوله: فلا أدري أهو الأوّل أم لا؟⁽⁶⁾

-و ترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرّحمان بن أبي ربيعة المخزومي، ثم ترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن أبي ربيعة، و ختم ترجمته بقوله: إن لم يكن هذا الاول فلا أدري؟⁽⁷⁾.

فهذه الأمثلة اليسيرة يمكن لفت الأنظار إلى أنّ الرواة المسكوت عليهم في التّاريخ الكبير و هم الجمهرة العظمى من تراجم الكتاب ليسوا على درجة واحدة في سلّم الجرح و التعديل⁽⁸⁾.

ثم يقول في موضع آخر من نفس الكتاب: "و ممّا ينبغي ملاحظته أيضاً أنه لا يجوز الجزم بأنّ النقاد كلهم قد سكتوا على راو ما لم تصير كتب السنّة كلّها، و كتب العلل، و الجرح و التعديل و كتب التراجم و التواريخ، ثم إنّ الذين تكلموا في الجرح و التعديل أضعاف من تعرضنا لهم في هذا الكتاب"⁽⁹⁾.

• و هناك من الرواة الذين سكت عليهم البخاري في موضع من كتبه، و تكلم عليهم في كتاب آخر. و قد ذكر الدكتور عدّاب أمثلة على ذلك فقال:

"-عبد الله بن محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة، سكت عليه البخاري في التّاريخ الكبير⁽¹⁰⁾ و قال في الضّعفاء الصغیر: لا يتابع في حديثه.

(1) المصدر السابق: (23/1)

(2) المصدر السابق: (25/1)

(3) المصدر السابق: (273/1)

(4) المصدر السابق: (273/1)

(5) المصدر السابق: (210/1)

(6) المصدر السابق: (213-214/1)

(7) المصدر السابق: (339/1)

(8) انظر رواية الحديث: ص (35-36) مع حذفنا لبعض الأمثلة

(9) المرجع نفسه: ص 245

(10) التّاريخ الكبير: (188/5)

- عبد الله بن معاوية بن عاصم أبو معاوية الزبيري القرشي، سكت عليه في التاريخ الكبير⁽¹⁾ و قال في الضعفاء الصغير: في بعض أحاديثه مناكير، بينما قال في التاريخ الصغير: منكر الحديث.
- عبد الله بن يعلى النهدي، سكت عليه في الكبير⁽²⁾، و قال في الضعفاء: فيه نظر.
- عبد الرحمن بن شيبه عن النبي صلى الله عليه وسلم، سكت عليه في الكبير⁽³⁾ و قال في الضعفاء: حديثه ليس - معبد بن خالد الجهني سكت عليه في الكبير⁽⁴⁾، و الصغير، و ترجمه في الضعفاء.
- معتمر بن نافع الهذلي، روى له في الكبير و سكت⁽⁵⁾، بينما نقل عنه في اللسان قوله فيه: منكر الحديث.
- مفضل بن صالح النخاس، سكت عليه في الكبير⁽⁶⁾، بينما قال في التاريخ الصغير: منكر الحديث.
- المنهال بن خليفة، أبو قدامة العجلي البكري، سكت عليه في الكبير⁽⁷⁾، و قال في التاريخ الصغير: فيه نظر، و نقل عنه الذهبي قوله فيه: منكر الحديث.
- الوليد بن عيسى بن وهب من آل عمارة، سكت عليه في الكبير⁽⁸⁾، و نقل الحافظ قوله فيه: فيه نظر⁽⁹⁾.

أئمة النقد لا يعتبرون من سكت عنه البخاري ثقة بالضرورة:

- لقد كان مذهب المحققين و الحفاظ، عدم اعتبار من سكت عنه البخاري ثقة بالضرورة و من هؤلاء، الإمام الذهبي و الحافظ الهيثمي، و شيخ الإسلام ابن حجر.
- و إليك نماذج ممن سكت عنهم البخاري و حكم الإمام الذهبي، بنكارتهم و جهالتهم.
 - ترجم البخاري محمد بن إبراهيم بن عبد الله الهاشمي و سكت⁽¹⁰⁾، و قال الذهبي: مجهول⁽¹¹⁾.
 - ترجم البخاري محمد بن إبراهيم الباهلي و سكت⁽¹²⁾، و قال الذهبي: مجهول⁽¹³⁾.

(1) التاريخ الكبير: (200/5)

(2) المصدر نفسه: (234/5)

(3) المصدر نفسه: (295/5)

(4) المصدر نفسه: (399/7)

(5) المصدر نفسه: (50-49/8)

(6) المصدر نفسه: باب "الكنى" (75/8)

(7) المصدر نفسه: (12/8)

(8) المصدر نفسه: (150/8)

(9) نقلت هذه الأمثلة من رواه الحديث ص (246-247)

(10) التاريخ الكبير (27/1)

(11) ميزان الاعتدال: (445/3)

(12) التاريخ الكبير: (23/1)

(13) ميزان الاعتدال: (445/3)

-ترجم البخاري لمحمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي و سكت⁽¹⁾ و قال الذهبي: روى عنه هشام بن عمار خيرا موضوعا في الدعاء لحفظ القرآن... و ختم ترجمته بقوله: وآفته القرشي "يعني اتهمه بالوضع"⁽²⁾ .

• و ممن سكت عنهم البخاري، و حكم المنذري بتضعيفهم أو تجهيلهم:

-ترجم الإمام البخاري في تاريخه، لنهاس بن قهم أبو الخطاب البصري، و سكت عليه⁽³⁾ و قال المنذري: لا يحتج بحديثه⁽⁴⁾ .

-ترجم الإمام البخاري لعلي بن زيد بن عبد الله بن جدعان و سكت عليه⁽⁵⁾ ، و قال المنذري : لا يحتج بحديثه⁽⁶⁾

• و ممن سكت عنهم البخاري في تاريخه، و هم بين مجهول و مستور و ضعيف عند الحافظ ابن حجر:

- ترجم البخاري لمحمد بن إبراهيم الباهلي و سكت⁽⁷⁾ ، و قال ابن حجر: مجهول⁽⁸⁾ .

- ترجم لعثمان بن زفر الكوفي و سكت⁽⁹⁾ ، و قال ابن حجر: مجهول⁽¹⁰⁾ .

- ترجم لعثمان بن سعد الكاتب و سكت⁽¹¹⁾ ، و قال ابن حجر: ضعيف⁽¹²⁾ .

- ترجم البخاري لأزهر بن راشد الكاهلي و سكت⁽¹³⁾ ، و قال ابن حجر: ضعيف⁽¹⁴⁾ .

-ترجم البخاري لإسحاق بن عبيد الله المدني و سكت⁽¹⁵⁾ ، و قال ابن حجر: مجهول الحال⁽¹⁶⁾ .

-ترجم البخاري لعتبة بن يقظان و سكت⁽¹⁷⁾ ، و قال ابن حجر: ضعيف⁽¹⁸⁾

⁽¹⁾ التاريخ الكبير: (23/1)

⁽²⁾ ميزان الاعتدال: (446/3)

⁽³⁾ التاريخ الكبير: (137/8)

⁽⁴⁾ مختصر سنن أبي داود: تحقيق عماد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية-القاهرة-بيروت بلا تاريخ (43/8)

⁽⁵⁾ التاريخ الكبير: (275/6)

⁽⁶⁾ مختصر سنن أبي داود: (29/8)

⁽⁷⁾ التاريخ الكبير: (23/1)

⁽⁸⁾ تقريب التهذيب: (141/2)

⁽⁹⁾ التاريخ الكبير: (222/6)

⁽¹⁰⁾ التقريب: (8/2)

⁽¹¹⁾ التاريخ الكبير: (225/6)

⁽¹²⁾ التقريب: (9/2)

⁽¹³⁾ التاريخ الكبير: (455/1)

⁽¹⁴⁾ التقريب: (50/1)

⁽¹⁵⁾ التاريخ الكبير: (398/1)

⁽¹⁶⁾ التقريب: (59/1)

⁽¹⁷⁾ التاريخ الكبير: (526/6)

⁽¹⁸⁾ التقريب: (5/2)

المطلب الثالث : تقديمه التوثيق على الجرح في حالة الراوي المختلف فيه

وهي العلامة البارزة في كلام العلامة أحمد محمد شاكر في الرجال، فلقد أكثر - رحمه الله - من مخالفة النقاد في كلامهم على الرواة، فبمجرد أن يجد من ذهب إلى توثيق الراوي، فإنه يعتمد قوله وإن ذهب الجماهير إلى تضعيفه، و مرّ بنا في المبحث الأول مثالين بارزين كعاد العلامة أحمد شاكر أن ينفرد برأيه فيهما، وذلك بتوثيقه المطلق لعبد الله بن لهيعة و عبد الرحمن الإفريقي على خلاف ما ذهب إليه المحققون كما رأينا و سنزيد على ذلك نماذج أخرى - على كثرتها في أعماله رحمه الله - ممن رفعهم إلى مراتب الثقات، و هم عند أغلب النقاد، مضعفون.

النموذج الأول:

وثق أيوب بن جابر بن سيار السجيمي اليمامي، اعتماداً على ما قاله أحمد و البخاري في شأنه رغم أن عبارتيهما - على ما نرى و الله أعلم - لا تدل بالضرورة على التوثيق، فقال الشيخ أحمد شاكر: "أيوب بن جابر بن سيار السجيمي اليمامي، ثقة تكلم بعضهم في حفظه، و قال أحمد: يشبه حديثه حديث أهل الصدق و ذكره النسائي في الضعفاء و قال: ضعيف. و لم يذكره البخاري فيهم و في التهذيب⁽¹⁾ عن التاريخ الأوسط للبخاري قال: هو أوثق من أخيه محمد. و ترجمه في الكبير⁽²⁾ فلم يذكر فيه جرحاً، فعن قول أحمد و البخاري رجحنا توثيقه"⁽³⁾.

و على خلاف رأي أحمد شاكر، ذهب أئمة النقد من المتكلمين في الرجال إلى تضعيف أيوب، قال العباس بن محمد الدوري: قلت ليحيى بن معين: أيوب بن جابر كيف كان حديثه؟ قال: هو ضعيف، قلت: هو كان أمثل أو أخوه محمد؟ قال: و لا واحد منهما، و قال أحمد بن عاصم كان علي بن المديني يضعف حديث أيوب بن جابر، و قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: أيوب بن جابر ضعيف الحديث، و سئل أبو زرعة عن أيوب بن جابر فقال: واهي الحديث ضعيف و هو أشبه من أخيه⁽⁴⁾.

و قال معاوية بن صالح عنه: ليس بشيء، و قال النسائي: ضعيف، و قال ابن عدي: و سائر أحاديث أيوب بن جابر متقاربة يحمل بعضها بعضاً، و هو ممن يكتب حديثه، و قال ابن حبان: كان يخطئ حتى خرج عن حد الإحتجاج به لكثرة و همه، و ذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم⁽⁵⁾.

(1) تهذيب التهذيب: (350/1)

(2) التاريخ الكبير: (410/1)

(3) المسند - طبعة شاكر - (143/8)

(4) انظر الجرح و التعديل: (243/2)

(5) انظر تهذيب التهذيب: (350/1)

النموذج الثاني:

و تَقَّ حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ لَتَوْثِيقَ الْبَعْضِ لَهُ ، فَقَالَ: " وَ الْحَجَّاجُ عِنْدَنَا ثِقَةٌ ، لَا نَتْرَكَ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا مَا ثَبِتَ أَنَّهُ دَلَّسَهُ ، أَوْ أَحْطَأَ فِيهِ " (1) .

و قد اختلف فيه أئمة النقد كثيرا و أغلبهم مال إلى تضعيفه على إمامته وفقهه و تقواه، قال أحمد بن يونس: كان زائدة لا يروي عن الحجَّاج كان قد ترك حديثه، و قال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن حجَّاج. و قال أحمد بن حنبل: حجَّاج بن أَرْطَأَةَ لم يكن يحيى بن سعيد يرى أن يروي عنه و قال: هو مضطرب الحديث، و قال يحيى بن سعيد القطَّان: الحجَّاج بن أَرْطَأَةَ و محمد بن إسحاق عندي سواء، و تركت الحجَّاج متعمدا و لم أكتب عنه حديثا قطَّ.

و قال أحمد بن حنبل عندما سئل عن رواية الحجَّاج عن الزهري فقال: يقولون لم يلق الزهري، و كان يروي عن رجال لم يلقهم، و كأنه ضعفه-الكلام لابن أبي حاتم- و قال يحيى بن معين: كوفي صدوق ليس بالقوي يدلُّس عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب، و في رواية أخرى قال: -أي ابن معين- الحجَّاج ليس بذلك القوي و هو مثل ابن ليلي و مجالد، و قال: أبو حاتم: حجَّاج بن أَرْطَأَةَ صدوق يدلُّس عن الضَّعفاء يكتب حديثه، وإذا قال: حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه و حفظه إذا بين السماع و لا يحتج بحديثه، لم يسمع الزهري و لا من هشام بن عروة و لا من عكرمة، و قال أبو زرعة: الحجَّاج بن أَرْطَأَةَ صدوق مدلِّس (2) .

و قال ابن المبارك: كان الحجَّاج يدلُّس فكان يحدثنا بالحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العزمي متروك، و قال النَّسائي: ليس بالقوي، و قال ابن عدي: إنما عاب النَّاس عليه تديسه عن الزهري و غيره، و ربما أخطأ في بعض الروايات ، فأما أن يتعمد الكذب فلا، و هو ممن يكتب حديثه، و قال يعقوب بن أبي شيبة: واهي الحديث في حديثه اضطراب كثير، و قال: صدوق و كان أحد الفقهاء، و قال السَّاجي: كان مدلِّسا صدوقا سبي الحفظ ليس بحجة في الفروع و الأحكام، و قال ابن سعد: كان شريفا و كان ضعيفا في الحديث، و قال الحاكم: لا يحتج به و كذا قال الدارقطني، و قال إسماعيل القاضي: مضطرب الحديث لكثرة تديسه، و قال محمد بن نصر: الغالب على حديثه الإرسال و التديس و تغيير الألفاظ، و قال ابن حجر: رأيت له في البخاري رواية واحدة متابعة تعليقا في كتاب العتق (3) و قال أيضا: أخرج له مسلم مقرونا، و وصفه النَّسائي و غيره بالتدليس عن الضَّعفاء، و ممن أطلق عليه التدليس: ابن المبارك، و يحيى بن القطَّان، و يحيى بن معين و أحمد (4)

(1) سنن الترمذي بشرحه: (138/1) و (406/2)

(2) الجرح و التعديل: (156-155/3)

(3) التهذيب: (174-173/2)

(4) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر تحقيق عبد الغفار سليمان البغدادي و محمد أحمد عبد العزيز - دار الكتب العلمية

بيروت ط 1 (1405هـ-1984م) ص 125

النوذج الثالث:

وثق عني بن عاصم الواسطي، إعتقاداً على ذكر العجلي له في ثقته، وكذا على رجوع أحمد بن حنبل عن رأيه بعد أن كان لا يراه ثقة - حسب ظاهر الرواية كما سنرى - فقال: "على بن عاصم الواسطي شيخ أحمد تكلموا فيه كثيراً، والراجح عندي أنه ثقة، ففي التهذيب: ذكره العجلي فقال: كان ثقة معروفاً بالحديث، والناس يظلمونه في أحاديث يسألون أن يدعها فلم يفعل. ثم قال: - أحمد شاكر - وفي التهذيب أيضاً قال محمود بن غيلان أسقطه أحمد وابن معين وأبو خيثمة، ثم قال لي عبد الله بن أحمد: أن أباه أمره أن يدور على كل من نهاه عن الكتابة عن علي بن عاصم، فيأمره أن يحدث عنه.

فهذا بين في أن أحمد رجح عن أقواله فيه، وتبين له أنه ثقة فأمر بالحديث عنه (1) ."

ولكن أئمة النقد ذهبوا إلى عدم الاحتجاج به، وإن كان لا مانع عند بعضهم من كتابة حديثه، قال أحمد بن حنبل: علي بن عاصم مثل الناس يغلط، أتراه أضعف من ابن لهيعة؟ وقال يحيى بن معين: علي بن عاصم ليس بثقة، وقال أحمد بن حنبل في رواية أخرى يكتب حديثه، أخطأ يترك خطأه ويكتب صوابه، قد أخطأ غيره قال أبو بكر بن أبي خيثمة، قيل ليحيى بن معين، أن أحمد بن حنبل قال: أن علي بن عاصم ثقة، قال: لا والله ما كان علي عنده ثقة، ولا حدث عنه بحرف قط، فكيف صار اليوم عنده ثقة (2) ، وقال أبو عبد الرحمن: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به (3) .

وقال ابن المديني: كان كثير الغلط، وكان إذا غلط فرّد عليه لم يرجع، وقال صالح بن محمد: ليس هو عندي ممن يكذب، ولكن يهمل وهو سيئ الحفظ كثير الوهم، يغلط في أحاديث يرفعها ويقبلها و سائر حديثه صحيح مستقيم، وقال عثمان بن أبي شيبة: كنا عند يزيد بن هارون أنا وأخي أبو بكر، فقلنا: يا أبا خالد علي بن عاصم إيش حاله عندكم؟ فقال: مازلنا نعرفه بالكذب، وحكي عن يزيد بن هارون فيه خلاف هذا. وروي عن خالد الخذاء أنه قال عنه: كذاب فاحذروه، وروي عن شعبة أنه قال: لا تكتبوا عنه، وقال ابن حزم عن يحيى بن معين: كذاب ليس بشيء، وفي رواية أخرى عن يحيى بن معين أنه قال: ليس بشيء ولا يحتج به (4) .

(1) المسند - طبعة شاكر - (171/1-172)، لكن الحافظ بن حجر، تعقب رواية محمود بن غيلان بقوله: "ومن يقال له علي بن عاصم اثنان متأخران عن طبقة هذا" انظر التهذيب: (305/7) لكن العلامة أحمد شاكر لم يشر إلى هذا التعقيب في معرض حديثه عن علي بن عاصم رغم أنه أخذ أقوال المؤتقين من تهذيب ابن حجر فلعل مراد ابن حنبل علي بن عاصم آخر وليس الواسطي الذي قصده أحمد شاكر.

(2) وقد تعقبه أحمد شاكر بقوله: " وهذا غلو من ابن معين، ونفي للثابت عن أحمد، فإن أحاديثه عن علي بن عاصم كثيرة في المسند"

انظر المسند - طبعة شاكر - (172/1)

(3) انظر بمجمل هذه الأقوال في الجرح والتعديل: (199-198/6)

(4) انظر تهذيب التهذيب: (303-305/7) وقد أطلال القول فيه.

النموذج الرابع:

وثق يزيد بن أبي زياد، بناء على توثيق البعض له فقال: "هو أبو عبد الله القرشي مولى بني هشام و هو ثقة، قال أحمد بن صالح المصري: ثقة و لا يعجبني قول من تكلم فيه.

و فيه خلاف كثير و الراجح ما قلنا، وقد ترجم له البخاري في التاريخ الكبير⁽¹⁾ و لم يذكر فيه جرحاً⁽²⁾. وقد مال أغلب الحفاظ إلى تضعيفه، قال عثمان بن أبي شيبة: سألت جريراً عن ليث و عطاء بن السائب و يزيد بن أبي زياد فقال: يزيد أحسنهم إستقامة في الحديث و قال أحمد بن حنبل: لم يكن يزيد بن أبي زياد، بالحافظ ليس بذاك، و قال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، و قال أبو حاتم: ليس بالقوي، و قال أبو زرعة: كوفي لين يكتب حديثه و لا يحتج به⁽³⁾.

و قال ابن فضيل: كان من أئمة الشيعة الكبار، و قال الجوزجاني: سمعهم يضعفون حديثه، و قال أبو داود: لا أعلم أحداً ترك حديثه و غيره أحب إلي منه، و قال ابن عدي: هو من شيعة الكوفة و مع ضعفه يكتب حديثه، و قال ابن المبارك إرم به، و قال ابن حبان: كان صدوقاً إلا أنه لما كبر ساء حفظه و تغير و كان يلقن ما لقن فوقت المناكير في حديثه، و قال ابن سعد: كان ثقة في نفسه إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب، و قال البرديجي روى عن مجاهد و في سماعه منه نظر و ليس بالقوي، و قال ابن خزيمة: في القلب منه، و قال النسائي: ليس بالقوي، و قال الدارقطني: لا يخرج عنه في الصحيح، ضعيف يخطئ كثيراً و يلقن إذا لقن⁽⁴⁾.

فهذه نماذج أربعة من أمثلة كثيرة، يتبين لنا من خلالها ميل الشيخ أحمد شاکر إلى تعديل الرواة المختلف في توثيقهم حتى و لو كان القدح صادراً من كبار أئمة النقد، و حسبه في ذلك أن يجد من المتكلمين في الرجال من ذهب إلى توثيق ذلك الراوي. فهذا الصنيع يؤدي بنا حتماً إلى الحديث عن مسألة مهمة تكلم فيها كل منجزر الكلام في علم الجرح و التعديل، و هي إذا تعارض الجرح و التعديل في راو فأيهما يقدم؟ و سنلخص مذهب النقاد في المسألة كي نستوضح وجه الصواب أو الخطأ فيما يذهب إليه العلامة أحمد شاکر في أكثر كلامه عن الرواة المختلف في توثيقهم.

(1) التاريخ الكبير: (334/8)

(2) المسند - طبعة شاکر - (71/2).

(3) الجرح و التعديل: (265/9)

(4) تهذيب التهذيب: (289-288/11)

تعارض الجرح و التعديل في الراوي الواحد:

يقول الخطيب البغدادي: "اتفق أهل العلم ، على أنه من جرحه الواحد و الإثنان و عدله مثل عدد من جرحه فان الجرح به أولى، و العلة في ذلك أنّ الجرح يخبر عن أمر باطن قد علمه، و يصدق المعدل، و يقول له قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها، و تفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره، و إخبار المعدل عن العدالة الظاهرة، لا ينفي صدق قول الجرح فيما أخبر به فوجب لذلك، أن يكون الجرح أولى من التعديل"⁽¹⁾ و ذهب البغدادي إلى أنّ جمهور العلماء، يذهبون نفس المذهب أي تقديم الجرح على التعديل، و لو كان عدد المعدلين أكثر من الجرحين لليلة نفسها و هي أنّ عند الجرحين زيادة علم ليس عند المعدلين⁽²⁾ .

لكن أيّ جرح يكون مقدما على التعديل؟ هل الجرح المبهم أم الجرح المفسر السبب؟ و هل يشترط في التعديل أن يكون مفسرا أيضا؟

يقول أبو عمرو بن الصلاح: "التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور، لأنّ أسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا و كذا فيعدد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه ، و ذلك شاق جدا، و أما الجرح فأنه لا يقبل إلا مفسرا ميّن السبب لأنّ الناس يختلفون فيما يجرح و ما لا يجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحا و ليس يجرح في نفس الأمر ، فلا بد من بيان سببه، لينظر فيما هو جرح أم لا"⁽³⁾ .

و قد رجح الخطيب هذا المذهب، و اعتبر أنّ أئمة النقد من أمثال البخاري و مسلم و غيرهما ذهبوا إليه فقال: "و هذا القول هو الصواب عندنا و إليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث و نقاده مثل محمد بن إسماعيل البخاري و مسلم بن الحجاج النيسابوري و غيرهما، فان البخاري قد احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم و الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس في التابعين، و كإسماعيل بن أبي أويس و عاصم بن علي و عمرو بن مرزوق في المتأخرين و هكذا فعل مسلم بن الحجاج، فأنه يحتج بسويد بن سعيد و جماعة غيره ، اشتهر عمّن ينظر في حال الرواة الطعن فيهم و سلك أبو داود السجستاني هذه الطريق و غير واحد ممن بعده، فسدل ذلك على أنهم ذهبوا إلى أنّ الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه و ذكر موجه"⁽⁴⁾ .

و قد نبّه العلامة اللكنوي، إلى وجوب فهم المعنى الذي ذهب إليه المحققون من أنّ الجرح مقدم على التعديل، و أنّ ذلك ليس على إطلاقه، فقال: قد زل قدم كثير من علماء عصرنا، بما تحقّق عند المحققين، أنّ الجرح مقدم على التعديل لغفلتهم عن التقييد و التفصيل توهما منهم أنّ الجرح مطلقا-أي جرح كان - من أي جارح

⁽¹⁾ الكفاية ص(105-106)

⁽²⁾ المصدر نفسه ص 107

⁽³⁾ مقدمة ابن الصلاح ص 63 و إلى مثل هذا ذهب أغلب من صنفوا في مصطلح الحديث، انظر : التدريب (1/305) ، فتح المغيث (1/328).

توضيح الأفكار (2/133) و قد أطل محقق الكتاب محمد محي الدين عبد الحميد في بسط المسألة و كانت له آراء جريئة بحسن الإطلاع عليها.

⁽⁴⁾ الكفاية ص 108-190

كان، في شأن أي راو كان، مقدم على التعديل مطلقا أي تعديل كان - من أي معدل كان في شأن أي راو كان و ليس الأمر كما ظنوا، بل المسألة -أي تقديم الجرح على التعديل- مقيدة بأن يكون الجرح مفسرا، فان الجرح المبهم غير مقبول مطلقا على المذهب الصحيح، فلا يمكن أن يعارض التعديل و إن كان مبهما، و يدل عليه أن الأصوليين يذكرون مسألة الجرح المبهم، و يرجحون عدم قبوله للبهم، و يذكرون بُعدها أو قبيلها مسألة تعارض الجرح و التعديل، و تقدم الجرح على التعديل، فدّل ذلك على أن مرادهم في هذا البحث هو الجرح المفسر دون غير المفسر، فأنه لا معنى لتعارض غير مقبول عند ذوي العقول⁽¹⁾.

و في المسألة أقوال أخرى، منها ما حكاه الإمام السيوطي: "لا يجب ذكر السبب في واحد منهما إذا كان الجرح و المعدل عالين بأسباب الجرح و التعديل، و الخلاف في ذلك بصيرا مرضيا في اعتقاده و أفعاله، و هذا اختيار القاضي أبي بكر، و نقله عن الجمهور و اختاره إمام الحرمين و الغزالي و الرّازي و الخطيب، و صحّحه الحافظ أبو الفضل العراقي و البلقيني في محاسن الإصطلاح"⁽²⁾.

و قد توسط شيخ الإسلام ابن حجر بين هذه الآراء جميعا -ما ذكرناه و ما لم نذكره- و قد حكى اختياره هذا الإمام السيوطي في التدريب فقال: "و اختار شيخ الإسلام تفصيلا حسنا، فان كان من جرح مجملا قد وثّقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل جرح فيه من أحد كائنا من كان إلا مفسرا، لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه، ثم في حديثه، و نقده كما ينبغي، و هم أيقظ الناس فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح، و إن خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر إذا صدر من عارف، لأنه إذا لم يعدل فهو في حيز المجهول، و إعمال قول المجرح فيه أولى من إهماله"⁽³⁾.

و قد لخص الإمام اللكنوي جملة هذه الأقوال، فقال: "فالحاصل أنّ الذي دلت عليه كلمات الثقات و شهدت به جمل الأثبات، هو أنه إن وجد في شأن راو تعديل و جرح مبهما: قدّم التعديل، و كذا إن وجد الجرح مبهما و التعديل مفسرا: قدّم التعديل، و تقديم الجرح إنما هو إذا كان مفسرا سواء كان التعديل مبهما أو مفسرا، فاحفظ هذا فإنه ينجيك من المزلة و الخطل، و يحفظك من المذلة و الجدل"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾الرفع و التكميل: ص(117-118)

⁽²⁾التدريب: (308/1) و قد ردّ محمد محي الدين عبد الحميد على اختيار القاضي أبي بكر، أثناء تحقيقه للمسألة في توضيح الأفكار (143/2-144) و بين ردّه على أنه لا حرج على الجرح من ذكر السبب كما كان على المعدل حرج في ذكر سبب العدالة و على أن الناس يختلفون في أسباب الجرح.

⁽³⁾التدريب: (308/1)

⁽⁴⁾الرفع و التكميل: ص 120

و قد رجّح العلامة أحمد محمد شاكر من جملة هذه الأقوال ما ذهب إليه الحافظ بن حجر الذي رأيناه أنفا فقال: "و التفصيل الذي اختاره ابن حجر هو الذي يطمئن إليه الباحث في التعليل و الجرح و التعديل بعد استقرار علوم الحديث و تدوينها"⁽¹⁾.

لكن ما لاحظناه من خلال هذه الأمثلة العملية التي قدمناها و ما سبقها في ثنايا البحث، أن الشيخ-رحمه الله- لم يلتزم في كثير من الأحيان بما رجّحه، و ما اختلفه مع الحافظ ابن حجر في الحكم على الرجال-و الذي رأينا نماذج كثيرة منه- إلاّ دليلاً على ذلك و ما تلاحظه عموماً على طريقته في الحكم على الرجال، هو ترجيحه قول المعدل على المجرّح سواء كان الجرح ميهماً أو مفسّراً، بل رأيناه يقدّم التعديل حتى ولو أجمع النقاد على تجريح ذلك الراوي.

و لقد كان مسلكه هذا من أهم أسباب تساهله في الحكم على الرجال.

⁽¹⁾الباعث الختيت: ص91 و ألفية السيوطي ص 100

المطلب الرابع: إعماده العدالة الدينية كدليل على التوثيق

و من الأسس التي اعتمدها العلامة أحمد شاکر و سار بها في توثيق الرواة، هو حملته لشهادة إمام من أئمة الجرح و التعديل في راو من الرواة بكونه كان من أهل الصلاح و التقوى و العبادة كعلامة على توثيقه و تصحيح حديثه أو تحسينه على الأقل.

و قد وثق على هذا الأساس جملة من الرواة متكلم فيهم عند أئمة النقد، نذكر منهم ما يلي:

- زيان بن فائد⁽¹⁾، و قال في شأنه: "و زيان بن فائد ضعّفه أحمد و ابن معين و غيرهما، و قال ابن حبان: منكر الحديث جدا يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة، لا يحتج به. و قال أبو حاتم: شيخ صالح، و قال الليث بن سعد: لو أراد زيان أن يزيد في العبادة مقدار خردلة ما وجد لها موضعا. و قال ابن يونس: كان علي مظلّم مصر، و كان من أعدل و لآتهم مات سنة 155. و مثل هذا يرجح عندي أن لا يقل حديثه عن درجة الحسن"⁽²⁾.

- حماد بن الجعد⁽³⁾، و قال في شأنه: حماد بن الجعد متكلم فيه، فضعّفه ابن معين و النسائي و غيرهما، و قال ابن حبان: منكر الحديث. و أنا أرجح - الكلام لشاكر - أنه ثقة، لأن أبا داود الطيالسي تلميذه، قال: كان إمامنا أربعين سنة، ما رأينا إلا خيرا. و النفس مطمئن إلى شهادة من عرفة أربعين سنة، و روى عنه"⁽⁴⁾.

- الحسن بن أبي جعفر⁽⁵⁾، و يقول في شأنه: "و الحسن بن أبي جعفر صدوق مستقيم الحال. و لكن ضعيف من قبل حفظه، و قد جعل الساجي هذا الحديث من مناكيره و قال ابن حبان: من خيار عباد الله الخشن، ضعّفه يحيى و تركه أحمد و كان من المتعبدين المجاهبي الدعوة و لكنه ممن غفل عن صناعة الحديث و حفظه، فإذا حدّث و هم و قلب الأسانيد و هو لا يعلم حتى صار ممن لا يحتج به، و إن كان فاضلا. و الظاهر عندي أنّ حديثه حسن، إذا لم يخالف غيره من الثقات"⁽⁶⁾.

فهذه أمثلة عملية، نلاحظ من خلالها كيف أن العلامة أحمد محمد شاکر و ثق هؤلاء الرواة بناء على ما قيل حول عدالتهم الدينية، رغم أن أئمة النقد اعتبروهم من الغافلين عن صناعة الحديث و ضعّفوا رواياتهم.

⁽¹⁾ هو زيان بن فائد الحمراوي قال أحمد بن حنبل: زيان بن فائد أحاديثه مناكير، و يقول يحيى بن معين: زيان بن فائد شيخ ضعيف، و قال أبو حاتم: صالح انظر الجرح و التعديل: (616/3).

⁽²⁾ انظر سنن الترمذي - بشرحه - (388/2)

⁽³⁾ هو حماد بن الجعد البصري، قال عبد الرحمن بن مهدي: كان عند حماد بن الجعد ثلاثة كتب عن محمد بن عمرو و ليث و قتادة، فما كان يفصل بعضها عن بعض و قال يحيى بن معين: حماد بن الجعد ليس بثقة و قال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، و قال أبو زرعة: بصري لين.

انظر الجرح و التعديل (134/3)

⁽⁴⁾ انظر سنن الترمذي - بشرحه - (257/1)

⁽⁵⁾ هو الحسن بن أبي جعفر الجفري، بضم الجيم و سكون الفاء، البصري، ضعيف الحديث مع عبادته و فضله، من السابعة، مات سنة سبع و ستين بعد المائة، التقريب (201/1)

⁽⁶⁾ سنن الترمذي - بشرحه - (156/2)

و يسر أن الشيخ -رحمة الله عليه- من خلال تعامله مع هؤلاء الرواة وغيرهم، لا فرق عنده بين العدالة في الدين و الضبط في الرواية.

هذا الاستنتاج يسوقنا حتماً، للحديث عن شروط أئمة النقد في صفة من تقبل روايته ومن تترد، حتى نعرف وجه الصواب أو الخطأ في صنيعه -رحمة الله عليه- و ستوخى الإيجاز قدر الإمكان، دون الدخول في التفاصيل التي ليست من مستلزمات بحثنا.

صفة من تقبل روايته و من تترد عند نقاد الحديث:

أجمع جماهير أئمة الحديث و الفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون: عدلاً ضابطاً لما يرويه⁽¹⁾. و اجتماع هذين الركنين بشروطهما التي نص عليها نقاد الحديث، يجعل الراوي ثقة محتجاً بحديثه. و سنورد أقوال أئمة السلف في هذا الشأن، من صحابة و تابعين و أئمة النقد من أصحاب الصنعة، حتى نستوضح مقصودهم من العدالة و الضبط، أو بالأحرى في صفة من تقبل روايته و من تترد عندهم. نقل الخطيب البغدادي⁽²⁾ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قوله: "لا يكذب -أي الحديث- عن الشيخ المغفل"، ثم أخذ الخطيب يوضح معنى الغفلة: بذكره لبعضهم ممن كتبوا أحاديث يصرحون فيها بسماعها من شيوخ لم يسمعوها، و كذا ممن ينبهون إلى غلط في كتابهم فيحدثون برواية غيرهم دون تمحيص مما قد يؤدي بهم إلى التصحيف و تغيير المعنى المراد و غير هؤلاء.

و قال الإمام شعبة بن الحجاج عندما سئل: متى يترك حديث الرجل؟ قال: "إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، و إذا كثر الغلط، و إذا اتهم بالكذب، و إذا روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه فلم يتهم نفسه فتركه، طرح حديثه، و ما كان غير ذلك فأرووا عنه"⁽³⁾ و قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس: "لا تأخذوا العلم عن أربع، و خذوا ممن سواهم، لا يؤخذ من سفيه معلن بالسفه، و إن كان أروى الناس، و لا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، و لا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، و إن كنت لا تتهمه بكذب على رسول الله صلى الله عليه و سلم، و لا من شيخ له عبادة و فضل إذا كان لا يعرف الحديث"⁽⁴⁾.

و من أجمع ما قيل في صفة من تقبل روايته، هو ما قاله الإمام الشافعي رضي الله عنه: "و لا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يتحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ و أن يكون ممن يؤدي الحديث بخروفه كما

⁽¹⁾ انظر الكفاية في علم الرواية ص 23 و ما بعدها، علوم الحديث لابن الصلاح: ص 62 فتح المغيب: (314/1) تدريب الراوي (300/1) و غيرها من مصنفات المصطلح.

⁽²⁾ الكفاية ص 148

⁽³⁾ المحدث الفاضل بين الراوي و الراعي للزمهرمي تحقيق محمد عجاج الخطيب دار الفكر بيروت ط 3 (1404هـ-1984) ص 410 و معرفة علوم الحديث للحاكم ص 62

⁽⁴⁾ الإلحاح إلى معرفة أصول الرواية و تقييد السماع للقاضي عياض بن موسى اليحصي - مكتبة التراث. القاهرة: ط 1 (1389هـ-1970م) ص 60

سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه، لم يدر لعله يحيل الحلال والحرام. وإذا أذاه بحروفه فلم يبق وجه يخاف منه إحالته الحديث، حافظا إذا حدث به من حفظه، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم، برياً من أن يكون مدلساً، يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويكون هكذا من فوقه من حديثه، حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى من انتهى به إليه لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه و مثبت على من حدث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت⁽¹⁾.

وقال الخطيب البغدادي: "ما يعرف به صحة المحدث العدل الذي يلزم قبول خبره، على ضربين، فضرب منه يشترك في معرفته الخاصة والعامة، وهو الصحة في بيعه وشراؤه وأمانته، ورد الودائع، وإقامة الفرائض، وتجنب المآثم، فهذا ونحوه اشترك الناس في علمه والضرب الآخر هو العلم بما يجب كونه عليه من الضبط والتيقظ والمعرفة بأداء الحديث وشرايطه والتحرز من أن يدخل عليه ما لم يسمعه، ووجوه التحرز في الرواية ونحو ذلك مما لا يعرفه إلا أهل العلم بهذا الشأن، فلا يجوز الرجوع فيه إلى قول العامة، بل التعويل فيه على مذاهب النقاد للرجال، فمن عدلوه وذكروا أنه يعتمد على ما يرويه جاز حديثه، ومن قالوا فيه خلاف ذلك وجب التوقف عنه"⁽²⁾.

ويقول القاضي عياض مخاطباً طالب العلم وممن يجب أن يأخذ الحديث: "و يكون أخذه عن أهل الثقة لما ينقلون، والمعرفة به والضبط له، فإن وجد من اجتمعت فيه هذه الخصال من الدين والعلم والإتقان، فقد ظفرت يدها بحاجته، وإن لم يكن إلا من فيه بعضها، فليجتنب من لا دين له، فإن أخذه عنه عناء، إذ لا يؤتق بما عنده، ولا يحتج به لنفسه ولا لغيره، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾⁽³⁾ واشترطه تعالى الرضا والعدالة في الشهداء، وكذلك يجتنب من لا ضبط عنده، ومن عرف بكثرة الوهم وسوء الحفظ فإنه من نمط الأول"⁽⁴⁾.

وجملة هذه الأقوال يمكن تلخيصها فيما قاله الحافظ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله تعالى- عن الشروط التي يجب توفرها فيمن يحتج بروايته، فقال: "يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون: عدلاً ضابطاً لما يرويه، وتفصيله أن يكون: مسلماً بالغاً، عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، مستيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث

¹ الرسالة - بشرحه - : ص 370-372

² الكفاية: ص 93

³ سورة الحجرات الآية: 06.

⁴ الإلماع: ص 58

من حفظه، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني" (1).

ولقد أحسن الدكتور نور الدين عتر، تلخيص منهج النقاد في هذا الشأن فقال: "إنّ المقياس الذي يعرف به الراوي المقبول من المردود مقياس موضوعي شامل، حيث لم يكف فيه المحدثون بمجرد استقامة السلوك الديني، بل لاحظوا العوامل الداخلية، فنظروا إلى ما يخشى أن يدفع الراوي من انحياز فكري (بدعة) أو اجتماعي إلى عدم التحري في النقل ودرسوا حاله النفسية من حيث الاعتدال و التحرز أو الاستهتار و التساهل على ضوء ما أسموه (بالمروءة) وراعوا أهليته العلمية و الذهنية للأداء الصحيح في شروط الضبط، فجاء مقياسهم هذا موضوعيا لا يتحيز و لا يحيف، شاملا كافة العوامل الدينية و النفسية و الاجتماعية التي تدفع إلى الصدق و تنزه الراوي عن الكذب و تجعله قميئا بأداء الحديث كما هو، و بدأ أصبح ميزانا يعرف به حقيقة الرواة بكل دقة، و إنصاف و عدالة" (2).

و نختتم كلامنا عن هذه المسألة، بما نقله ابن رجب عن بعض الأئمة، يهتمون فيه الصالحين و العباد، بالغفلة و الوهم و الغلط، فيقول: "الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم و الغلط، و قد قال أبو عبد الله بن مندة: إذا رأيت في حديث، حدثنا فلان الزاهد، فاغسل يديك منه، و قال يحيى بن سعيد: ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث. و الحفاظ منهم قليل، فإذا جاء الحديث من جهة أحد منهم، فليتوقف فيه حتى يتبين أمره" (3).

فمن خلال هذه الشروط التي وضعها النقاد لقبول رواية الراوي، يتضح لنا كيف أن أحمد محمد شاكر اعتمد في توثيقه لبعض الرواة عن ركن واحد من ركني التوثيق، ألا وهي العدالة، معتبرا إياها كافية في قبول رواية الراوي، و إن لم يصرح بذلك لكن واقع الحال في تعامله مع الرواة يسير في هذا الاتجاه، كما يبدو جليا من خلال ما قدمناه من أمثلة عملية. و هو بذلك يقترب من أولئك الذين يكتفون في قبول رواية الراوي بظهور الإسلام و السلامة من الفسق ظاهرا (4).

⁽¹⁾المعلوم الحديث: ص62

⁽²⁾منهج النقد في علوم الحديث: ص(139-140)

⁽³⁾اترحة علل التزمذي: ص (372-373)

⁽⁴⁾ و قد عزاه الآمدي في أصوله إلى أبي حنيفة و أتباعه، كما ذكر ذلك التهانوي في قواعد ص (203-204)

المطلب الخامس: تقديمه التعديل الصادر عن تلقوا عن الراوي أو من أهله و أقاربه أو من

أهل بلده

و من أبرز سمات طريقته في نقد الرجال، هو تقديمه التعديل إذا صدر عن تلقوا عن الراوي و تتلمذوا عليه، أو جاءت تركيته من بعض أهله و أقاربه أو حتى من أهل بلده، يقدم تعديلهم، حتى و لو ذهب جمهرة النقاد إلى خلاف ذلك.

و سنعرض بعض النماذج من الرواة الذين وثقهم الشيخ أحمد شاکر اعتماداً منه على هذه القاعدة، على الرغم من أن أئمة الجرح و التعديل ذهبوا إلى تضعيفهم و توهين حديثهم.

النموذج الأول:

و ثقب إسماعيل بن مسلم بناء على توثيق محمد بن عبد الله الأنصاري و هو ممن تلقى عنه فقال: "إسماعيل بن مسلم تابعي، روى عن أبي طفيل عامر بن وائلة، و قد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه كما قال الترمذي، و لعله أخطأ في بعض أحاديثه، فتكلم فيه من تكلم، و قال ابن سعد في الطبقات: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: كان إسماعيل بن مسلم بصرياً، و لكنّه نزل مكة سنتين، فتعرف بذلك، فلما رجع إلى البصرة قيل له المكّي، و كان له رأي و فتوى و بصر و حفظ للحديث و غيره، و كان الناس عليه و على عثمان البتي، و كان مجلس إسماعيل بن يونس بن عبيد واحداً، فكنت أجيء فأجلس إليهما، فأكتب على إسماعيل و أدع يونس، لباهة إسماعيل عند الناس بما كان شهر به من الفتوى. و هذه شهادة عظيمة من الأنصاري إذ رجّحه على يونس بن عبيد، و شهد له بحفظ الحديث، و هو أعرف بشيخيه"⁽¹⁾.

و قد ذهب النقاد إلى تضعيفه، قال يحيى بن سعد القطان: لم يزل مختلطاً، كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب، و قال عمرو بن علي، كان يحيى و عبد الرحمن لا يحدثان عن إسماعيل المكّي، و قال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، و قال يحيى بن معين: ليس بشيء، و قال علي بن المديني: لا أكب حديثه، و قال أبو حاتم: ضعيف الحديث مختلط، ليس بمتروك يكتب حديثه و قال أبو زرعة: ضعيف الحديث⁽²⁾.

و قال ابن عينية، كان إسماعيل يخطئ، أسأله عن الحديث فما كان يدري شيئاً، و قال الفلاس: كان ضعيفاً في الحديث يهيم فيه و كان صدوقاً يكثر الغلط، يحدث عنه من لا ينظر في الرجال، و قال الجوزجاني واه جداً، و قال البخاري: تركه يحيى و ابن مهدي و تركه ابن المبارك و ربما ذكره، و قال النسائي متروك الحديث، و قال مرة: ليس بثقة، و قال ابن عدي أحاديثه غير محفوظة إلا أنه ممن يكتب حديثه، و قال ابن حبان: كان فصيحاً و هو ضعيف يروي المناكير عن المشاهير و يقلب الأسانيد و قال الحربي: كان يفتي و في

(1) سنن الترمذي - بشرحه -: (454/2)

(2) الجرح و التعديل: (199-198/2)

حديثه شيء، و قال أبو علي الحافظ: ضعيف، و قال ابن خزيمة: أنا أبرأ من عهده، و قال البزار ليس بالقوي و ذكره الفسوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم، و قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، و ذكره العقيلي و الدولابي و الساجي و ابن الجارود و غيرهم في الضعفاء، و قال ابن سعد: قال محمد بن عبد الله الأنصاري: كان له رأي و فتوى و بصر و حفظ للحديث فكنت أكتب عنه لنباهته⁽¹⁾.

النموذج الثاني:

و ثق حماد بن الجعد، اعتماداً منه على تزكية تلميذه أبي داود الطيالسي و الذي قال فيه: كان إمامنا أربعين سنة، ما رأينا إلا خيراً، و قد رأينا أنفاً⁽²⁾ أنّ هذه التزكية لا تدل بالضرورة على الضبط في الرواية، و إنما هي من باب العدالة الدينية، و قد استعرضنا فيما سبق⁽³⁾ ما قاله النقاد في تضعيف حماد. فلا داعي لإعادتها هنا.

النموذج الثالث:

و ثق عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أمير الأندلس⁽⁴⁾، بناء على معرفة ابن يونس له، و اعتمد في ذلك على ما قاله ابن حجر في التهذيب في معرض رده على ابن عدي، الذي أقر ابن معين في عدم معرفة عبد الرحمن، فقال: "فربّ رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة و العدالة و عرفه غيره، فضلاً على معرفة العين لا مانع من هذا، و هذا الرجل يعني عبد الرحمن الغافقي، قد عرفه ابن يونس و إليه المرجع في معرفة أهل مصر و المغرب، و قد ذكره ابن خلفون في الثقات و قال: كان رجلاً جميل السيرة، استشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان"⁽⁵⁾.

و قد ذهب بعض أئمة النقد إلى تجهيله، قال الإمام الذهبي: "لا يعرف، تفرد عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال ابن معين: لا أعرفه و لا أعرف عبد الرحمن بن آدم"⁽⁶⁾ أجاب بذلك لعثمان الدارمي، و قال ابن عدي: هذان إذا كان مثل ابن معين قال: لا أعرفهما، فمثل ذلك بجهول، و إذا عرفه غيره لم يعتمد على معرفته، لأنّ ابن معين به تستيراً أحوال الرجال، و قال ابن يونس: روى عنه عبد الله بن عياض"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ التهذيب: (1/289-290)

⁽²⁾ انظر ما قلناه عن حماد بن الجعد عند حديثنا عن العدالة الدينية

⁽³⁾ المستد - بشرحه -: (13/7)

⁽⁴⁾ تهذيب التهذيب: (6/197)

⁽⁵⁾ هو عبد الرحمن بن آدم صاحب السقاية مولى أم برثن روى عنه قتادة و سليمان التيمي سئل عنه ابن معين فقال: لا أعرفه.

انظر الجرح و التعديل: (5/209)

⁽⁶⁾ ميزان الاعتدال: (2/576)

و قد رأينا في المبحث الأول من هذا الفصل، كيف أنه اعتمد في توثيق ابن لهيعة و الإفريقي في جملة ما اعتمد، على تزكية بعض أهل بلديهما مصر و إفريقية. لكن هل هذه الاعتبارات، من كون الجرح و المعدل تلميذا للراوي أو من أهله أو من أهل بلده، معتمدة اعتمادا مطلقا عند أئمة الجرح و التعديل؟. هذا ما سنعرفه من خلال حديثنا عن الشروط التي و وضعها المحققون للمتكلمين في الرجال.

الشروط التي يجب توفرها في الجرح و المعدل:

ليس كل من تكلم في الرجال يعتمد قوله، فكما أن هناك شروطا يجب أن تتوفر في الراوي لقبول روايته، فكذلك هناك جملة من الشروط لا بد من توفرها في الذي يتكلم فيه جرحا أو تعديلا، و قد ألف الإمام الذهبي رسالة في [ذكر من يعتمد قوله في الجرح و التعديل]⁽¹⁾ و هذا ذهب منه إلى أنّ هناك من تكلم في الرجال لكن لا يعتدّ بقوله لعدم أهليته لذلك و هذا ما يفسره أقوال الحفاظ الذين تكلموا عن شرط الجرح و المعدل. قال التاج السبكي: من لا يكون عالما بأسبابها - أي الجرح و التعديل - لا يقبلان منه لا بإطلاق و لا بتقييد⁽²⁾ و قال بندر الدين بن جماعة: من لا يكون عالما بالأسباب، لا يقبل منه جرح و لا تعديل لا بإطلاق و لا بالتقييد⁽³⁾.

و قال الحفاظ ابن حجر: تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف، لثلا يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداء من غير ممارسة و اختبار⁽⁴⁾.

و قال أيضا: و ينبغي أن لا يقبل الجرح و التعديل إلا من عدل متيقظ⁽⁵⁾.

و قال الإمام الذهبي في ترجمة (أبي بكر بن الصديق) من كتابه [تذكرة الحفاظ]⁽⁶⁾: "حق على الخدث أن يتورع فيما يؤديه، و أن يسأل أهل المعرفة و الورع ليعينوه على إيضاح مروياته، و لا سبيل إلى أن يصير العارف - الذي يزكي نقلة الأخبار و يجرحهم - جهيذا، إلا بإدمان الطلب و الفحص عن هذا الشأن، و كثرة المذاكرة و السهر و التيقظ و الفهم، مع التقوى و الدين و الإنصاف و التردد إلى العلماء و الإتقان و إلا تفعل:

فدع عنك الكتابة لست منها *** و لو سوّدت وجهك بالمداد

⁽¹⁾ و قد قام بتحقيقها العلامة عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - مع رسالتين أخريين الأولى للإمام تاج الدين السبكي بعنوان "قاعدة في الجرح و التعديل" و الثانية للإمام الذهبي بعنوان "قاعدة في المورخين" و قد طبعت الرسائل الثلاثة مع بعضها في كتاب واحد انظر ط: 3 بيروت: 1400.
⁽²⁾ ⁽³⁾ الرفع و التكميل للكنوي: ص 68

⁽⁴⁾ اشرح للنخبة: ص 88

⁽⁵⁾ المصدر نفسه: ص 89

⁽⁶⁾ تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي ط: 1 لى ط: 7 دار إحياء التراث العربي - بيروت بلا تاريخ (4/1)

فان أنست من نفسك فهما وصدقا و دينا وورعا، و إلا فلا تفعل، و إن غلب عليك الهوى و العصبية لرأي و لمذهب، فبالله لا تتعب و إن عرفت أنك مخلط مخبط مهممل لحدود الله: فأرحنا منك أهد".
و قال أيضا في رسالته [الموقظة]⁽¹⁾: "و الكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام، و براءة من الهوى و الميل، و خيرة كاملة بالحديث، و عله و رجاله".
و قال العلامة بجر العلوم في [فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت]⁽²⁾: "لا بد للمزكي أن يكون عدلا عارفا بأسباب الجرح و التعديل، و أن يكون منصفنا ناصحا، لا أن يكون متعصبا و معجبا بنفسه، فإنه لا اعتداد بقول المتعصب

¹ذكره أبو غدة في تعليقاته على الرفع و التكميل ص 67

²انظر الرفع و التكميل ص 69. و قواعد في علوم الحديث: ص 193

المطلب السادس: إعتباره أن التابعين على الستر و القبول حتى يثبت فيهم ما يجرحهم

و من القواعد التي اعتمدها في توثيق الرواة، إعتباره أن التابعين على الستر و القبول حتى يثبت فيهم ما يجرحهم، هذه القاعدة أفضت به إلى توثيق جملة منهم غير معروفين عند نقاد الحديث. و من هؤلاء:

- أبو سخيلة، و ثقّه بناء على هذه القاعدة فقال: "أبو سخيلة قال أبو زرعة: لا أعرف اسمه. و لم يذكروا فيه جرحا، و التابعون على الستر و القبول حتى يثبت فيهم ما يجرحهم"⁽¹⁾.

لكنه عند أئمة النقد مجهول، قال أبو زرعة: لا أعرف اسمه⁽²⁾. و قال ابن حجر: مجهول⁽³⁾.

- أبو محمد الهذلي، و ثقّه للقاعدة نفسها فقال: "و لم أجد فيه جرحا و لا تعديلا و ذكره الذهبي في الميزان بالإسمين، و قال في كليهما: لا يعرف، و أنا أرى أن التابعين على الستر و الثقة، حتى نجد خلافهما"⁽⁴⁾.

لكن لا يعرف عند أئمة الجرح و التعديل، قال الإمام الذهبي: لا يعرف⁽⁵⁾ و قال ابن حجر: مجهول⁽⁶⁾.

- أبو كعب مولى بن عباس، و ثقّه و حسن حديثه فقال: "لم أجد فيه جرحا و لا تعديلا، فهو تابعي حاله على الستر، حتى يتبين، فلذلك حسننا الحديث"⁽⁷⁾ و لم يعرفه بعض أئمة النقد، فقال أبو حاتم: لا يعرف إلا في هذا الحديث"⁽⁸⁾

و قال الحافظ ابن حجر: فيه جهالة، قال أبو زرعة: لا يسمى و لا يعرف إلا في هذا الحديث⁽⁹⁾.

- نعيم بن يزيد و ثقّه و اعتبر حاله على الستر فقال: "تابعي لم يرو عنه غير عمر بن الفضل قال أبو حاتم: مجهول. و التابعون على الستر حتى نجد فيهم جرحا صريحا"⁽¹⁰⁾.

لكن أئمة الجرح و التعديل ذهبوا إلى تجهيله، قال الإمام الذهبي: مجهول⁽¹¹⁾. و كذا قال ابن حجر⁽¹²⁾

و بعد هذه الأمثلة و النماذج، يمكن أن نطرح السؤال، هل أنّ النقاد المحققين ذهبوا لمثل ما ذهب إليه الشيخ أحمد شاكر-رحمه الله- من كون التابعين على الستر و القبول حتى يثبت فيهم الجرح؟. و هل أنّ التابعين عندهم في مرتبة واحدة من حيث الاحتجاج؟

⁽¹⁾ المسند - بشرح-ه: (84/2).

⁽²⁾ الجرح و التعديل: (388/9)

⁽³⁾ التقريب: (404/2)

⁽⁴⁾ المسند - بشرح-ه: (69/2)

⁽⁵⁾ ميزان الاعتدال: (570/4)

⁽⁶⁾ التقريب: (463/2)

⁽⁷⁾ المسند - بشرح-ه: (32/4)

⁽⁸⁾ مجمع الزوائد: (167/5)

⁽⁹⁾ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لابن حجر، تحقيق لمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية ط: 1 (1416 هـ - 1996 م) بيروت ص 590

⁽¹⁰⁾ المسند بشرحه (84/2) ميزان الاعتدال: (271/4)

⁽¹¹⁾ ميزان الاعتدال: (271/4)

⁽¹²⁾ التقريب: (463/2)

هذا ما سنعرفه من خلال عرضنا لأقوال بعض أئمة النقد.

أقوال بعض الأئمة في عدالة التابعين:

قال الإمام الذهبي: "و أما التابعون فيكاد يعدم فيهم من يكذب عمدا، لكن لهم غلط و أوهام، فما ندر غلطه في جنب ما قد حمل احتمال، و من تعدد غلطه و كان من أوعيه العلم اغتفر له أيضا و نقل حديثه و عمل به، على تردد بين الأئمة الأثبات في الاحتجاج بمن هذا نعتة كالحارث الأعور⁽¹⁾، و عاصم بن ضمرة و صالح مولى التوأمة، و عطاء بن السائب و نحوهم، و من فحش خطؤه و كثر تفرده لم يحتج بحديثه، و لا يكاد يقع ذلك في التابعين الأولين، و لو وجد ذلك، في صغار التابعين فمن بعدهم"⁽²⁾.

و قال أيضا: و سبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان -أي زمان التابعين- قلة متبوعيه من الضعفاء، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، و أكثرهم من غير الصحابة بل عامتهم ثقات صادقون، يعون ما يروون و هم كبار التابعين، فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال، كالحارث الأعور، و عاصم بن ضمرة و نحوهما. نعم فيهم عدة من رؤوس أهل البدع، من الخوارج و الشيعة، و القدرية، نسأل الله العافية كعبد الرحمان بن ملجم، و المختار بن أبي عبيد الكذاب، و معبد الجهني، ثم كان في المائة الثانية في أوائلها جماعة من الضعفاء من أوساط التابعين و صغارهم، ممن تكلم فيهم من قبل حفظهم، أو لبدعة فيهم، كعطية العوفي، و فرقد السبخي، و جابر الجعفي و أبي هارون العبدي"⁽³⁾.

و إلى ذلك ذهب الإمام السخاوي محتجا بما قاله الذهبي فقال: "و لا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض من الصحابة و كبار التابعين، ضعيف إلا الواحد بعد الواحد، كالحارث الأعور، و المختار الكذاب، فلما مضى القرن الأول و دخل الثاني كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا غالبا من قبل تحملهم و ضبطهم للحديث، فتراهم يرفعون الموقوف و يرسلون كثيرا و لهم غلط كأبي هارون العبدي، فلما كان عند آخر عصر التابعين و هو حدود الخمسين و مائة تكلم في التوثيق و التضعيف طائفة من الأئمة فقال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي و ضعف الأعمش جماعة و وثق آخرين و نظر في الرجال شعبة، و كان متبينا لا يكاد يروي إلا عن ثقة، و كذا كان مالك"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾قال العلامة عبد الفتاح أبو غدة: "هو الحارث بن عبد الله الأعور الهملاني. و لشيخنا الأستاذ عبد العزيز بن الصديق الغماري المغربي جزء في توثيقه، سماه (الباحث عن علل الطعن في الحارث)، دافع فيه عنه، و ذهب إلى أنه أوثق من بعض رجال الصحيحين، فانظره، و في "الجزء" هفوات لسان قاسية و قعت منه، طبع في القاهرة بمطبعة الشرق دون تاريخ، بعد سنة 1370 في 44 صفحة" انظر تعليقات أبي غدة على قواعد في علوم الحديث ص 179.

⁽²⁾قواعد التحديث: ص 187

⁽³⁾انظر "ذكر من يعتمد قوله في الجرح و التعديل" للحافظ الذهبي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ص (160-161)

⁽⁴⁾فتح المغيث: (266/3)

فحمنة هذه الأقوال تبين لنا كيف أن التابعين ليسوا على درجة واحدة، فمنهم الثقة الحجة، و منهم الثقة و منهم الضعيف و منهم المجهول و منهم الكذاب على قلته و بالتالي يجري فيهم ما يجري في غيرهم من الرواة في سير أحوالهم، إلا أن التابعين الأولين يندر فيهم المتكلم فيه، كما قال الحافظ الذهبي. و الذي يبدو أن العلامة أحمد شاكر من خلال تبني هذه القاعدة متأثر إلى حد بعيد بطريقة ابن حبان في تعديل الرواة و على الخصوص التابعين منهم. و قد رأينا أننا أن العدل في تعريف ابن حبان من لا يعرف فيه الجرح⁽¹⁾، و قد نقل علي القاري عن ابن حبان قوله: "و الناس في أحوالهم على الصلاح و العدالة، حتى يتبين منهم ما يوجب الجرح، و لم يكلف الناس ما غاب عنهم و إنما كلفوا الحكم بالظاهر"⁽²⁾. و قول ابن حبان هذا يكاد يطابق القاعدة التي اعتمدها الشيخ -رحمة الله عليه- و قد رأينا كيف أن النقد انتقدوا مسلك ابن حبان في تعديل الرواة.

(1) التاريخ الكبير: (334/8)

(2) المسند - طبعة شاكر - (71/2).

(3) الجرح و التعديل: (265/9)

(4) تهذيب التهذيب: (289-288/11)

(1) رأينا ذلك عند حديثنا عن مسألة اعتماده على توثيق ابن حبان

(2) انظر قواعد في علوم الحديث ص (204-205) عن شرح شرح النخبة لعلي القاري.

جامعة الأميرة
عبد القادر للعالم الإسلامي

الخلاصة:

و بعد هذا المشوار العلمي الذي قضيناه مع جهود الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر في خدمة السنة من خلال بحثنا، فإننا نخلص في الأخير إلى جملة من النتائج، استخلصناها بعد طول بحث و دقة تمحيص و سير دقيق لآراء الشيخ - رحمه الله -.

أولاً: الشيخ أحمد محمد شاكر يعد من أعلام هذا العصر البارزين ممن أحيوا العمل بسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم، و اهتموا بمصنفاتها تحقيقاً و شرحاً و فق منهجية دقيقة و مضبوطة موصولة الجبال بجهود السلف الصالح، و تجنح إلى الابتكار و التجديد وفق ما تقتضيه مستلزمات العصر.

ثانياً: أعماله المتعددة و المتنوعة، كشفت عن مقدرة فائقة لدى الشيخ - رحمه الله - في التعامل مع كل ما هو مخطوط من كتب التراث و أيا كانت مادتها، فكانت بذلك تحقيقاته و تصحيحاته غاية في الدقة و الإتقان و الضبط، و مما ساعده على ذلك هو إطلاعه الواسع على أسرار و مكنونات لسان العرب و ما يمتلكه من معرفة بفتون الثقافة الإسلامية.

ثالثاً: كانت لدى الشيخ - رحمه الله - آراء جريئة استمات في الدفاع عنها و التدليل على صحتها فيما يتعلق بالحكم على الأحاديث و الرجال، دلت على روح الابتكار و التجديد التي كانت تسكنه، و نبذه للتعصب لأي من الآراء و المذاهب مهما كان صاحبها.

رابعاً: أعمدانه و ما احتوتها من آراء، كشف عن غزارة علمه و إحاطته الواسعة بكثير من الفنون، و لا غرابة في ذلك، إذ كان سليل أسرة كريمة مشهود لها بالعلم و المعرفة، فلم تقتصر آراؤه على الجانب الحديثي فحسب، بل كانت له مواقف مشهورة في بعض مسائل الفقه و الأصول و الأدب و القضاء و الفلك و الحساب و في شتى المعارف.

خامساً: كانت له طريقة مميزة في الحكم على الأحاديث و الكلام على الرواة، تختلف عن تلك التي عليها النقاد المتقدمون أفضت بهم إلى مخالفتهم في مواطن عديدة فحكم بالصحة على كثير من الأحاديث التي أعلنها المحققون و وثق الكثير من الرجال المتكلم فيهم عندهم و كان في كل ذلك يتكلم بلغة الواثق من صحة ما يذهب إليه.

سادساً: كشفت تلك المخالفات عن مدى تساهل الشيخ - رحمه الله - في ردّ كلام المتقدمين في نقد الحديث و الرواة، على الرغم من كون منهجهم أكمل المناهج في مجال النقد.

سابعاً: أفرط العلامة أحمد شاكر في التحاكم و التعامل مع بعض القواعد التي منها ما هو محل خلاف عند المحققين و منها ما لا يعتبر قاعدة مطردة عندهم كقبوله لتفرد الثقة بإطلاق و كذا رأيه بوجوب قبول زيادات

التقاة و مهما كان نوع تلك الزيادة واعتمادها الكبير على توثيق ابن حبان و سكوت الإمام البخاري عن الراوي و العدالة الدينية...

ثامنا: اشتهاره ببعض الآراء التي ينفرد بها، خصوصا في حكمه على الرجال فقد رفع كثيرا من الضعفاء إلى مراتب الثقات، و أشهرهم ابن لهيعة، و عبد الرحمان بن زياد الإفريقي فضلا على كثيرين غيرهما، كحنظلة السدوسي، و هلال بن أبي زينب، و حجاج بن أرطاة و زيان بن فائد، و إسماعيل بن مسلم، و أبو محمد الهذلي... الخ.

و الشيء نفسه فعله مع كثير من المجاهيل، إذ رفع عنهم غطاء الجهالة و صحح رواياتهم، كيونس بن سليم الصنعاني و عبد الله بن يسار أبي هام الكوفي و عمر بن حرملة و أبي سخيلة و أبي كعب مولى بن عباس... الخ .

و حسبنا و بعد استخلاصنا لهذه النتائج أن نكون قد أعطينا صورة واضحة المعالم على مجمل جهود العلامة أحمد محمد شاكر الحديثة، و استطعنا بذلك أن نرسم معالم منهجه و طريقته في نقد الأحاديث و الحكم على الرجال. فرحمه الله رحمة واسعة و نفع بآثاره العلمية طلبة العلم و محبي سنة المصطفى صلى الله عليه و سلم. و بعد هذا جهد المقل رغم السنين التي قضيتها في البحث و التقصي، و لبنة تضاف إلى الصرح المشيد من قبل الأسلاف جهابذة العلم و أساطين المعرفة في خدمة سنة سيد الخلق أجمعين محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم.

و لست أدعي الإمام و الإحاطة بجميع جوانب الموضوع، فهذا صعب المنال على أمثالي ممن لا يزالون يعدون خطواتهم الأولى في مجال البحث العلمي.

و لكن حسي و بعد هذا العمل المتواضع الذي قدّمته أن أكون قد أنرت السبيل وأسّلت شيئا من لعاب الراغبين في خوض غمار البحر في مثل هذا الموضوع الذي تناولته أو ما يقاربه. و الله نسأل التوفيق و السداد لي و لجميع طلبة العلم و رواد المعرفة خصوصا طلبة الحديث الشريف.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس العامة للبحث

جامعة الأمير
علاء الدين
للعلوم الإسلامية

فهرس الآيات

الصفحة	الآية	السورة
		البقرة (2)
61	1	1- "ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين"
		آل عمران (3)
62	113	2- "ليسوا سواء من أهل الكتاب....."
85	187	3- "لتبينته للناس و لا تكتمونه....."
		النساء (4)
65	171	4- فآمنوا بالله و رسله و لا تقولوا ثلاثة....."
		الإسراء (18)
130	36	5- "ولا تقف ما ليس لك به علم....."
		المؤمنون (23)
140	1	6- "قد أفنح المؤمنون....."
		الحجرات (49)
193	6	7- يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبيا....."
		النجم (62)
130	28	8- "إن الظن لا يغني من الحق شيئا....."
		الجمعة (62)
54	9	9- "إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة....."
		الطلاق (65)
53	12	10- "الله الذي خلق سبع سموات و من الأرض مثلهن"

فهرس الأحاديث و الآثار

(أ)

- 1- إذا أحدث-يعني الرجل - و قد جلس.....167
- 2- إذا رفع الإمام رأسه من السجدة.....168
- 3- أقبلو ذوي الهيات زلاتهم.....48
- 4- ألقه على بلال.....165
- 5- ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس.....85
- 6- إن شئت سبعت لك.....122
- 7- إن الملائكة قالت يا ربنا.....76
- 8- إنما أنا بشر إذا حدثتكم بشيء من أمر دينكم.....49
- 9- إنما أنا لكم مثل الوالد.....152
- 10- إنه ليس بك على أهلك هوان.....122
- 11- إنها ستأتي على الناس سنون خداعة.....143
- 12- إن أخوا صداء قد أذن.....164
- 13- أن جارية بكرأ أتت.....111
- 14- أن رجلا قدم علينا يكذب بالقدر.....76
- 15- أن النبي صلى الله عليه و سلم قضى باليمين مع الشاهد.....124
- 16- أنتم أعلم بأمر دنياكم.....49
- 17- أنه حين أرى الآذان.....165
- 18- أنه رأى النبي صلى الله عليه و سلم يول مستقبل القبلة.....151
- 19- أنه رأى عبد الله بن الزبير.....154
- 20- أنه نهى أن نستقبل القبلة بغائط و بول.....151
- 21- أول الوقت رضوان الله.....67
- 22- أي الخلق أعجب إيماناً.....56
- 23- أيما امرأة نكحت.....56

(ب)

- 24- البر حسن الخلق.....69

(خ)

25- الخراج بالضمان..... 50.....

(ر)

26- رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ..... 162.....

27- رأيت النبي صلى الله عليه وسلم افتتح التكبير..... 154.....

(غ)

28- غير أن لا تطوفني بالبيت حتى تطهري..... 65.....

(ف)

29- فرض رسول الله زكاة الفطر..... 123.....

30- في كل أرض نبي كنيكم و آدم كآدم..... 53.....

31- في كل أرض نحو إبراهيم عليه السلام..... 53.....

(ك)

32- كان إذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي..... 140.....

33- كان يقول في التشهد..... 122.....

34- كل أمر ذي بال..... 47.....

(ل)

35- لا تقرأ الحائض ولا الجنب..... 95.....

36- لا صلاة بعد طلوع النجم إلا ركعتي الفجر..... 72.....

37- لا نكاح إلا بولي..... 121.....

38- لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها..... 67.....

39- لعنت الخمر..... 142.....

(م)

40- المؤمن غر كريم و الفاجر خب لئيم..... 57.....

41- من ذرعه القيء و هو صائم..... 101.....

42- من سلف فليسلف في كيل معلوم..... 118.....

(ن)

43- نحن الآخرون السابقون يوم القيامة..... 54.....

44- نهى النبي صلى الله عليه و سلم أن نستقبل القبلة.....151

(و)

45- و الذي نفسي بيده ليهتدون بهم سوء رأيتهم.....76

46- و هو يقم حله.....36

عبد القادر للعطوم الإسلامية

فهرس الأعلام المترجم لهم (**)

(أ)

- 1- أبان بن طارق البصري.....173
- 2- أحمد بن الحسين الجعفي (أبو الطيب المتني)78
- 3- أحمد بن محمد بن حنبل.....32
- 4- أحمد محمد شاكر.....(31-12)
- 5- أزهر بن راشد الكاهلي.....183
- 6- أسامة بن زيد الليثي.....74
- 7- أسامة بن منقذ.....80
- 8- إسحاق بن أبي فرات.....143
- 9- إسحاق بن عبيد الله.....183
- 10- إسحاق بن أبي يحيى الكعبي.....175
- 11- إسماعيل بن علية.....115
- 12- إسماعيل بن عمر بن كثير (عماد الدين أبو الفداء)55
- 13- إسماعيل بن عياش.....(98-97)
- 14- إسماعيل بن محمد بن جحادة اليمامي.....175
- 15- إسماعيل بن مسلم.....195
- 16- أفلح بن سعيد القباني.....175
- 17- أيوب بن جابر بن سيار السحيمي.....184

(ب)

- 18- بقية بن الوليد.....73

(ت)

- 19- تيودور- فيلم جان- جوينبول.....50

(**) ملاحظة: لقد اقتصرت على ذكر الصفحة التي ترجمت فيها للعلم دون أن أشير إلى جميع مواضع وروده في البحث.

(ث)

175..... 20- نبيت بن كثير الضبي البصري

(ج)

114..... 21- جرير بن حازم

20..... 22- جمال الدين القاسمي

(ح)

21..... 23- حبيب الله الشنقيطي

185..... 24- حجاج بن أرطأه

175..... 25- حريث بن أبي حريث

191..... 26- الحسن بن أبي جعفر

174..... 27- الحسن الكوفي

178..... 28- الحكم بن مصعب القرشي المخزومي

176..... 29- حكيم بن شريك الهذلي

191..... 30- حماد بن الجعد

115..... 31- حماد بن زيد

48..... 32- حماد بن سلمة

176..... 33- حنظلة بن عبيد الله السدوسي

(ز)

64..... 34- الربيع بن سلمان المرادي

191..... 35- زبان بن فائد

174..... 36- الزبرقان

114..... 37- زيد بن حبان

178..... 38- زيد العمي

(س)

174..... 39- سرة

199..... 40- أبو سخيلة

16..... 41- سعود أحمد شاكر

42- سلمة بن أبي نصر القنسليني.....173

43- سليم البشري.....21

44- سهل.....174

(ش)

45- شهاب.....174

(ص)

46- صلاح الدين بن كيكلاي (الحافظ العلائي).....54

(ط)

47- طارق بن أبي الحسناء.....174

48- طاهر الجزائري.....20

49- أبو طعمة (هلال).....175

50- طيب بن محمد اليمامي.....177

(ع)

51- عبّاد بن كثير.....119

52- عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الافريقي.....157

53- عبد الرحمان بن شيبه.....182

54- عبد الرحمان الغافقي.....142

55- عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني.....73

56- عبد الله بن لهيعة.....145

57- عبد الله بن محمد بن عجلان.....181

58- عبد الله بن معاوية بن عاصم أبو معاوية الزبيري.....182

59- عبد الله بن يسار أبو همام الكوفي.....176

60- عبد الله بن يعلى النهدي.....182

61- عبد الله بن ابي بكر بن زيد بن المهاجر.....174

62- عبد الملك بن هشام.....63

63- عتبة بن يقظان.....183

64- عثمان بن زفر الكوفي.....183

65- عثمان بن سعد الكاتب.....183

- 183..... عثمان بن زفر الكوفي.....64
- 183..... عثمان بن سعد الكاتب65
- 40..... عثمان بن عبد الرحمان الشهر زوري (ابو عمرو بن الصلاح).....66
- 174..... عطاء المدني.....67
- 44..... علي بن بلبان (علاء الدين الفارسي)68
- 103..... علي بن خلف (ابن بطال)69
- 183..... علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان.....70
- 68..... عني بن أحمد بن سعيد بن حزم.....71
- 186..... عني بن عاصم الواسطي.....72
- 75..... علي بن أبي العز الحنفي.....73
- 15..... علي محمد شاكر.....74
- 55..... عماد الدين ابن كثير.....75
- 177..... عمرو بن حرملة.....76
- (ق)
- 47..... قرّة بن عبيد الرحمان حيوثيل.....77
- (ك)
- 199..... أبو كعب مولى بن عباس.....78
- (م)
- 183..... محمد بن ابراهيم الباهلي.....79
- 182..... محمد بن ابراهيم بن عبد الله الهاشمي.....80
- 183..... محمد بن ابراهيم بن مسلم القريشي.....81
- 72..... محمد بن أحمد بن مفرج.....82
- 63..... محمد بن إدريس الشافعي.....83
- 16..... محمد أسامة المعتز.....84
- 20..... محمد الأمين الشنقيطي.....85
- 22..... محمد حامد الفقهي.....86
- 44..... محمد بن حبان البستي.....87
- 19..... محمد رشيد رضا.....88
- 19..... محمد شاكر.....89

- 88- محمد رشيد رضا.....19
- 89- محمد شاكر.....19
- 90- محمد عبد الحي الكتاني.....19
- 91- محمد بن عبد الرحمان بن لبيبة.....176
- 92- محمد بن عيسى بن سدره (الترمذي).....39
- 93- محمد محمد شاكر.....15
- 94- أبو محمد الهذلي.....199
- 95- محمد بن يحيى الذهلي.....133
- 96- محمود أبو دقيقة.....19
- 97- محمود الفرناس.....16
- 98- محمود محمد شاكر.....15
- 99- معاذ بن عبد الله بن خبيبة.....74
- 100- معبد بن خالد الجهني.....182
- 101- معتمر بن نافع الهذلي.....182
- 102- مفضل بن صالح النخاس.....182
- 103- المنهال بن خليفة.....182
- 104- مهنا بن يحيى الشامي.....102
- 105- ميمون المكي.....154
- (ن)
- 106- نعيم بن يزيد.....199
- 107- نهاس بن قهم أبو الخطاب البصري.....183
- (هـ)
- 108- هارون عبد الرزاق.....15
- 109- هلال بن أبي زينب.....175
- (و)
- 110- الوليد بن سفيان بن أبي مريم الغساني.....174
- 111- الوليد بن عيسى بن وهب.....182
- 112- الوليد بن أبي هشام مولى الهمداني.....179

(ي)

- 113- يحيى بن آدم القرشي.....50.....
- 114- يزيد بن أبي زياد.....187.....
- 115- يوسف بن أبي ذرة.....179.....
- 116- يعقوب بن نقولا صروف.....81.....
- 117- يونس بن سليم.....140.....

الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة المصادر و المراجع

(أ)

- 1- أبحاث في أحكام - فقه و قضاء و قانون - أحمد محمد شاكر (ت: 1377 هـ) مكتبة ابن تيمية لطباعة و نشر الكتب السلفية القاهرة، ط 2- (1407هـ).
- 2- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي (ت: 1304هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة - دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة القاهرة. ط: 3 (1414 هـ - 1913م).
- 3- الإحكام في أصول الأحكام علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت: 456هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت. ط: 2 (143هـ - 1983م).
- 4- الإحكام في أصول الأحكام سيف الدين الأمدي - علي بن أبي علي بن محمد (ت-631هـ) تحقيق جماعة من العلماء دار الكتب العلمية بيروت ط (1403هـ-1983م).
- 5- العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر و جهوده في السنة المطهرة (رسالة ماجستير) للطالب علاء عنتر محمد مصطفى - محفوظة في مكتبة كلية أصول الدين بجامعة الأزهر.
- 6- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. محمد بن علي الشوكاني (ت: 1255هـ) تحقيق محمد سعيد البدري - مؤسسة الكتب الثقافية. ط: 2 (1413هـ-1993م).
- 7- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي بيروت ط: 1 (1399هـ-1979م).
- 8- أسباب اختلاف المحدثين. د/ خلدون الأحذب الدار السعودية للنشر و التوزيع ط: 1 (1405هـ-1985م).
- 9- الإشفاق على أحكام الطلاق محمد زاهد الكوثري (ت 1371هـ) دار ابن زيدون - بيروت.
- 10- أصول الحديث النبوي علومه و مقاييسه، د/ الحسيني عبد المجيد الهاشمي دار الشروق بيروت ط 3 (1408هـ - 1988م).
- 11- إصلاح المنطق ابن السكيت - يعقوب بن اسحاق (ت 244) تحقيق أحمد محمد شاكر و عبد السلام هارون دار المعارف، ط 4.
- 12- الأعلام - قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء من العرب المستعربين و المستشرقين خير الدين الزركلي (ت 1976م) دار العلم للملايين بيروت، ط 7 أيار (مايو) 1986م.
- 13- الإعتبار في النسخ و المنسوخ في الآثار أبو بكر الحازمي - محمد بن موسى (584هـ) تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع القاهرة، ط 2 (1410هـ-1989م).

- 14- الإلزامات و التبع للدارقطني دراسة و تحقيق أبو عبد الرحمان مقبل بن هادي الوادعي. دار الكتب العلمية بيروت، ط2 (1405هـ-1985م).
- 15- ألفية السيوطي في علم الحديث تحقيق أحمد محمد شاكر دار المعرفة للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.
- 16- الإلماع في معرفة أصول الرواية و تقييد السماع عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ) مكتبة التراث الإسلامي القاهرة ط1 (1389هـ-1970م).
- 17- الأمالي المطلقة ابن حجر العسقلاني- أحمد بن علي- (ت 852) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. المكتب الإسلامي بيروت ط1 (1416هـ-1995م).
- 18- الأنساب عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت 562هـ) تحقيق عبد الله عمر البارودي مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ط1 (1408هـ-1988م).

(ب)

- 19- الباعث الخبيث شرح اختصار علوم الحديث أحمد محمد شاكر دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1403-1983).
- 20- البرهان في أصول الفقه إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني (ت 478هـ) تحقيق د/عبد العظيم محمود الديب طبع دار الوفاء بالمنصورة ط3 (1412هـ-1992م).
- 21- بغية الوعاة في طبقات اللغويين و النحاة جلال الدين عبد الرحمان السيوطي (ت 911هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم دار الفكر ط2 (1399هـ-1979م).

(ت)

- 22- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير و الأعلام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ) تحقيق عمر عبد السلام تدمري دار الكتاب العربي بيروت ط1 (1411هـ-1991م).
- 23- تاريخ بغداد لأبي أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت 463هـ) المكتبة السلفية المدينة المنورة.
- 24- التاريخ الكبير محمد بن اسماعيل البخاري (ت 256) دار الكتب العلمية بيروت.
- 25- تحفة الأحوذى لشرح جامع الترمذي محمد عبد الرحمان بن عبد الرحيم المباركفوري (ت 1353هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف دار الفكر ط3 (1399هـ-1979م).
- 26- تدريب الراوي جلال الدين السيوطي تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف دار التراث الإسلامي القاهرة ط2 (1392هـ-1972م).

- 27- التذكرة و التبصرة شرح ألفية العراقي زين الدين عبد الرحيم العراقي (ت 806هـ) دار الكتب العلمية بيروت.
- 28- تذكرة الحفاظ شمس الدين الذهبي دار إحياء التراث العربي (ط1-7ط) بلا تاريخ.
- 29- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق أيمن صالح شعبان دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1416هـ-1996م).
- 30- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق عبد الغفار سليمان البغدادي و محمد أحمد عبد العزيز دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1405هـ-1985م).
- 31- تفسير ابن كثير عماد الدين اسماعيل بن كثير (ت 774هـ) دار الأندلس للطباعة و النشر و التوزيع بيروت لبنان.
- 32- تقريب التهذيب الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1413هـ-1993م).
- 33- التقييد و الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح زين الدين العراقي تحقيق عبد الرحمان محمد عثمان دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع (1401هـ-1981م).
- 34- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ابن حجر العسقلاني تحقيق شعبان محمد اسماعيل مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة.
- 35- التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد أبو عمرو و يوسف بن عبد البر (ت 463هـ) تحقيق أحمد أعراب ط1 (1404هـ-1984م) بالمغرب.
- 36- التمييز لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت 261هـ) مطبوع مع منهج النقد عند المحدثين نشأته و تاريخه د/ محمد مصطفى الأعظمي مكتبة الكوثر المملكة العربية السعودية ط3 (1410هـ-1990م).
- 37- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل عبد الرحمان بن يحيى المعلمي اليماني (ت 1386هـ) تحقيق محمد ناصر الدين الألباني و زهير شاويش و عبد الرزاق حمزة المكتب الإسلامي ط2 (1406هـ-1986م).
- 38- تهذيب الكمال جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزني (ت 742هـ) تحقيق بشار عواد مؤسسة الرسالة بيروت ط2 (1403هـ-1983م).
- 39- تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني دار الفكر بيروت ط1 (1404هـ-1984م).
- 40- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار محمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني (ت 1182هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة السلفية المدينة المنورة.

(ث)

41- الثقات محمد بن حبان البستي (ت 354هـ) مؤسسة الكتب الثقافية ط 1 (1393هـ-1973م).

(ج)

- 42- الجرح و التعديل عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي (ت 327هـ) مصورة دار إحياء التراث العربي عن طبعة دائرة المعارف العثمانية في الهند (1371هـ-1952م).
- 43- الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي ابن التركماني -علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني- (ت 745هـ) دار الفكر.

(ح)

44- الحديث المعلول قواعد و ضوابط د/حمزة عبد الله الماليناري دار الهدى عين مليلة الجزائر.

(خ)

45- الخراج يحيى بن آدم القرشي (ت 203هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر المطبعة السلفية ط2: (1384م).

(د)

46- الدر المنثور في التفسير بالمأثور جلال الدين السيوطي دار المعرفة للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.

(ذ)

47- ذكر من يعتمد قوله في الجرح و التعديل شمس الدين الذهبي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ضمن مجموعة رسائل حديثية، ط3 بيروت 1400هـ.

(ر)

- 48- الرسالة الإمام الشافعي -محمد بن ادريس- (ت 204هـ) بدون بيانات للطبع.
- 49- رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنته تحقيق محمد الصبّاح دار المكتب الإسلامي بيروت ط3 سنة (1401هـ).
- 50- الرفع و التكميل في الجرح و التعديل عبد الحفي اللكنوي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة دار الأقصى بيروت ط3 (1407هـ-1987م).

51- رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح و التعديل بين التوثيق و التجهيل د/ عذاب محمود الحمش ط2 الرياض (1407هـ-1987م).

(س)

52- سبل السلام للأمير الصنعاني - محمد بن اسماعيل - (ت 1182هـ) تحقيق إبراهيم عصير دار الحديث القاهرة.

53- سنن الترمذي محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت 279هـ) دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ط2 (1403-1983م).

54- سنن الترمذي للإمام الترمذي تحقيق أحمد محمد شاكر دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت.

55- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 273هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع.

56- سنن الدارقطني للإمام الدارقطني - علي بن عمر - (ت 385هـ) و بذيله التعليق المغني على سنن الدارقطني لأبي الطيب محمد الأبادي عالم الكتب بيروت ط4 (1406هـ-1986م).

57- سنن الدارمي عبد الله الدارمي (ت 255هـ) دار الفكر بيروت.

58- السنن الكبرى للبيهقي أبو بكر بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت 458هـ) مع الجوهر النقي لابن التركماني دار الفكر.

59- سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (ت 273هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر .

60- سنن النسائي أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ) بشرح السيوطي وحاشية السندي دار الكتاب العربي بيروت.

61- سير أعلام النبلاء شمس الدين الذهبي مؤسسة الرسالة ط1 (1401-1981).

(ش)

62- شذرات الذهب في أخبار من ذهب أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت 1089هـ) دار الكتب العلمية بيروت.

63- شرح السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت 516هـ) تحقيق سعيد اللحام دار الفسك ط (1414هـ-1994م).

64- شرح الطحاوية في العقيدة السلفية صدر الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي (ت 702هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر مطابع المختار الإسلامي القاهرة.

65- شرح علل الترمذي زين الدين عبد الرحمان بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت 795هـ) تحقيق صبحي السامرائي عالم الكتب ط 2 (1405هـ-1985م).

66- شرح معاني الآثار أبو جعفر الطحاوي -أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي (ت 321هـ) تحقيق محمد زهري النجار و محمد سيد جاد الحق و يوسف عبد الرحمان المرعشلي عالم الكتب ط 1 (1414هـ-1994م).

(ص)

67- صحيح البخاري محمد بن اسماعيل البخاري دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت ط: (1401هـ-1981م).

68- صحيح ابن حبان الإمام ابن حبان البستي بترتيب علاء الدين الفارسي -علي بن بلبان- تحقيق أحمد محمد شاكر (ت 739هـ) مكتبة ابن تيمية لطباعة الكتب السلفية.

69- صحيح ابن خزيمة أبو بكر بن خزيمة (ت 311) تحقيق مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي بيروت سنة 1992م.

70- صحيح مسلم للإمام مسلم بن حجاج القشيري دار الفكر. بيروت.

71- صحيح مسلم بشرح النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت 676هـ) دار الفكر بيروت.

(ض)

72- الضعفاء الكبير محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (ت 322هـ) تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي دار الكتب العلمية بيروت، ط 1 (1404هـ-1984م).

73- الضعفاء و المترولين للإمام الدارقطني تحقيق صبحي بدري السامرائي مؤسسة الرسالة ط 2 (1406هـ-1986م).

(ط)

74- طبقات الحفاظ جلال الدين السيوطي دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1403هـ-1983م).

75- الطبقات الكبرى محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري (ت 230هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت ط 1 (1410هـ-1990م).

(ع)

- 76- عارضة الأحوذى بشرح سنن الترمذى أبو بكر بن العربى - محمد بن عبد الله الأشبلى المالكى - (ت546هـ) دار الكتاب العربى .
- 77- العبر فى خير من غير للإمام الذهبى دار الكتب العلمىة بىروت ط1 (1405هـ-1985م) .
- 78- علل الحديث ابن أبى حاتم الرازى دار المعرفة بىروت .
- 79- علوم الحديث لابن الصلاح - عثمان بن عبد الرحمان الشهرزورى - (ت643هـ) تحقيق مصطفى ديب البغا مطبعة الصباح دمشق ط1 (1404هـ-1984م) .
- 80- عمدة التفسىر اختصار تفسىر ابن كثير أحمد محمد شاكر مكتبة التراث الإسلامى القاهرة .
- 81- العمدة فى الأحكام فى معالم الحلال و الحرام عبد الغنى المقدسى تحقيق أحمد محمد شاكر مؤسسة الكتب الثقافىة بىروت لبنان ط3 (1407هـ) .
- 82- عمدة القارى شرح صحىح البخارى المسمى بالعبنى على البخارى بدر الدين العبنى - محمود بن أحمد - (ت855هـ) دار الفكر بىروت .
- 83- عون المعبود شرح سنن أبى داود ابن قىم الجوزىة - محمد بن أبى بكر - (ت751هـ) دار الكتب العلمىة بىروت ط1 (1410هـ-1990م) .

(ف)

- 84- فتح البارى شرح صحىح البخارى ابن حجر العسقلانى تحقيق محب الدين الخطىب و محمد فؤاد عبد الباقى دار المعرفة بىروت .
- 85- الفتح الربانى لترتیب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشىبانى محمد عبد الرحمان البنا الشهىر بالساعاتى (ت1371هـ) دار إحياء التراث العربى بىروت .
- 86- فتح المغىث شرح ألفىة الحديث محمد بن عبد الرحمان السخاوى (ت902هـ) تحقيق محمد عوىضة دار الكتب العلمىة بىروت ط1 (1414هـ-1993م) .
- 87- فضائل افرىقىة فى الآثار و الأحادىث الموضوعة محمد العروسى المطوى دار الغرب الإسلامى ط (1403هـ-1983م) .
- 88- الفوائد المجموعه فى الأحادىث الموضوعه محمد بن على الشوكانى تحقيق عبد الرحمان المعلمى اليمانى المكتب الإسلامى بىروت . ط2 (1992م) .
- 89- فىض التقدير شرح الجامع الصغىر محمد عبد الرؤوف المناوى (ت1031هـ) دار الفكر ط2 .

(ق)

- 90- القاموس الإسلامي وضع أحمد عطية الله مكتبة النهضة الإسلامية القاهرة ط1 (1390هـ-1976م).
- 91- القاموس المحيط أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ) دار الكتاب العربي
- 92- قواعد التحديث جمال الدين القاسمي (ت 1332هـ) دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1399هـ-1979م).
- 93- قواعد في أصول الحديث أحمد عمر هاشم دار الكتاب العربي ط (1404هـ-1984م).
- 94- قواعد في علوم الحديث ظفر أحمد العثماني التهانوي (ت 1304هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة شركة العبيكان الرياض ط 5 (1404هـ-1984م).

(ك)

- 95- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة الإمام الذهبي تحقيق عزت علي عطية و موسى محمد علي الموشي دار الكتب الحديثية.
- 96- كتاب الآثار أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ) تحقيق أبي الوفاء الأفغاني دار الكتب العلمية بيروت ط3 (1413هـ-1993م).
- 97- الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت (1409هـ-1988م).
- 98- كلمة الحق أحمد محمد شاكر مكتبة السنة القاهرة ط2 (1408هـ)

(ل)

- 99- لباب الآداب الأمير أسامة بن منقذ (ت 584هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر المطبعة الرحمانية بمصر (1354هـ-1935م).
- 100- لسان العرب لابن منظور - جمال الدين محمد بن مكرم - دار المعارف.
- 101- لسان الميزان الحافظ ابن حجر العسقلاني طبع شركة علاء الدين للطباعة و التجليد نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ط2 (1390هـ-1971م).
- 102- لمحات في أصول الحديث د/محمد أديب صالح المكتب الإسلامي ط5 (1409هـ-1988م)
- 103- اللمع في أصول الفقه أبو اسحاق الشيرازي (ت 476هـ) تحقيق محيي الدين ديب مستو و يوسف علي بديوي دار ابن كثير للطباعة و النشر و التوزيع ط1 (1416هـ-1995م).

- 104- المجرّوحين من المحدثين و الضعفاء و المتروكين محمد بن حبان البستي تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعي حلب ط2 (1402هـ)
- 105- مجمع الزوائد و منبع الفوائد نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ) مكتبة القدس القاهرة.
- 106- المجموع شرح المهذب أبو زكريا يحيى الدين بن شرف النووي دار الفكر تحقيق محمد عجّاج الخطيب دار الفكر ط3 (1404هـ-1984م).
- 108- المحلى الإمام ابن حزم دار الفكر بيروت.
- 109- مختار الصحاح محمد بن أبي بكر الرازي (ت 760هـ) دار الفكر.
- 110- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ابن منظور-محمد بن مكرم- (ت 711هـ) تحقيق ابراهيم صالح دار الفكر دمشق ط (1408هـ-1987م).
- 111- مختصر سنن أبي داود حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر و محمد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية القاهرة بلا تاريخ.
- 112- المستدرک على الصحيحين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405) دار الكتاب العربي بيروت.
- 113- المسند للإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) دار الفكر بيروت.
- 114- المسند للإمام أحمد بن حنبل تحقيق أحمد محمد شاكر دار الجيل للطباعة الفجالة مصر.
- 115- المصطلحات الأربعة أبو الأعلى السودودي (ت 1979م) تعليق محمد ناصر الدين الألباني دار القلم الكويت ط9 (1405هـ-1985م).
- 116- المصعد الأحمدي في ختم مسند الإمام أحمد شمس الدين الجزري (ت 833هـ) مطبوع مع مسند الإمام أحمد -طبعة شاكر- دار الجيل الفجالة مصر.
- 117- معجم المؤلفين عمر رضا كحالة دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 118- معجم البلدان ياقوت بن عبد الله الحموي (ت 626هـ) تحقيق فريد عبد العزيز الجندي دار الكتب العلمية بيروت ط1 (1410هـ-1990م)
- 119- المعجم العربي الأساسي تأليف و إعداد جماعة من كبار اللغويين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم
- 120- المعجم الكبير أبو قاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ) تحقيق عبد المجيد السلفي ط2 بدون بيانات للطبع.

121- معجم مقاييس اللغة أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) تحقيق عبد السلام هارون دار الفكر ط (1399هـ-1979م).

122- معجم المطبوعات العربية و المعربة يوسف إيلان سر كيس طبع في لبنان.

123- معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم النيسابوري دار إحياء العلوم بيروت ط 1 (1406هـ-1986م).

124- المغني في الضعفاء شمس الدين الذهبي تحقيق نور الدين عتر ليس عليه بيانات الطبع.

125- منهج النقد في علوم الحديث نور الدين عتر دار الفكر دمشق ط 3 (1412هـ-1992م).

126- الموازنة العلمية بين المتقدمين و المتأخرين في تصحيح الأحاديث و تعليلها د/حمزة عبد الله المالبياري دار البعث قسنطينة ط 2.

127- الموطأ مالك بن أنس (ت 179هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية القاهرة.

128- ميزان الاعتدال في نقد الرجال شمس الدين الذهبي تحقيق علي محمد الجاوي دار المعرفة بيروت.

(ن)

129- نزهة النظر شرح نخبة الفكر الحافظ ابن حجر العسقلاني دار الشهاب باتنة الجزائر.

130- نصب الراية لأحاديث الهداية جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت 762هـ) دار الحديث القاهرة.

131- نظام الطلاق في الإسلام أحمد محمد شاكر دار الطباعة القومية بنجالة مصر ط 2 (1389هـ).

132- النكت على كتاب ابن الصلاح الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق مسعود عبد الحميد السعدني و محمد فارس، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط 1 (1414هـ-1994م).

133- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار محمد بن علي الشوكاني تحقيق طه عبد الرؤوف سعد و مصطفى محمد الهواري-مكتبة الكليات الأزهرية.

(هـ)

134- هدي الساري مقدمة فتح الباري الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق محب الدين الخطيب دار المعرفة بيروت.

135- هدية العارفين أسماء المؤلفين و آثار المصنفين إسماعيل باشا البغدادي (ت 1339هـ) مطبوع مع كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون للعلامة حاجي خليفة دار الفكر بيروت (1402هـ-1982م).

(9)

- 136- الوسيط في علوم الحديث محمد أبو شهبة عالم المعرفة جدة ط1 (1403هـ-1983م).
137- وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان شمس الدين أحمد بن أبي بكر بن خلكان (ت 681هـ) تحقيق
إحسان عباس دار صادر بيروت.

المجلات والدوريات.

- 138- كتاب الأصالة ملتقى السنة النبوية الشريفة (و هو الملتقى السادس عشر من ملتقيات الفكر الإسلامي
المنعقد في تلمسان (6-13 شوال 1402هـ-27 يوليو أغسطس 1982م) طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية
وحدة الرغبة الجزائر 1989م.
139- مجلة الأزهر تصدر غمرة كل شهر عربي الجامع الأزهر القاهرة الأعداد التالية.
- عدد ديسمبر 1956.
- عدد جمادى الآخرة 1410هـ-يناير 1990م
- عدد ذي القعدة 1416هـ- مارس/ أبريل 1996م.
140- مجلة المجلة المجلد (2) الصادرة سنة 1958 القاهرة.

المقدمة 01

الفصل الأول: العلامة أحمد محمد شاكر

و أعماله في الشرح و النقبات

المبحث الأول: التعريف بالعلامة أحمد محمد شاكر

المطلب الأول: عصره 12

الحالة السياسية 12

الحالة الإجتماعية 13

الحالة العلمية 13

المطلب الثاني: حياة العلامة أحمد محمد شاكر 15

إسمه و نسبه و مولده و لقبه و كنيته 15

ثانيا: أسرته 15

نشأته و طلبه للعلم 16

المناصب التي تولّاها 17

سماعاته و إجازاته 18

شيوخه الذين تلقى عليهم العلم 19

ثناء العلماء عليه 22

و فاته 24

المطلب الثالث: آثاره العلمية 25

المبحث الثاني: جهوده في تحقيق بعض المصنفات الحديثية (رواية و دراية)

المطلب الأول: شروحه و تعليقاته على مسند الإمام أحمد حنبل 32

- أبرز معالم عمله في هذا الكتاب..... 34.....
- المطلب الثاني: تعليقاته على سنن الترمذي..... 39.....
- أهم معالم عمله في الشرح و التحقيق..... 40.....
- المطلب الثالث: تعليقاته على صحيح ابن حبان بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي..... 44.....
- أبرز معالم عمله في الكتاب..... 45.....
- المطلب الرابع: تعليقاته و شروحه على كتاب الخراج ليحيى بن آدم القرشي..... 50.....
- المطلب الخامس: تعليقاته على ألفية السيوطي في علم الحديث..... 52.....
- طريقته في تصحيح و شرح الألفية..... 52.....
- المطلب السادس: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير..... 55.....
- أبرز معالم عمله في هذا الكتاب..... 55.....

المبحث الثالث: جهوده في مختلف المعارف الإسلامية

- المطلب الأول: عمدة التفسير إختصار تفسير ابن كثير للعلامة أحمد محمد شاكر..... 58.....
- معالم منهجه في عمدة التفسير..... 59.....
- المطلب الثاني: شروحه و تعليقاته على كتاب "الرسالة" للإمام الشافعي..... 63.....
- أبرز معالم الشرح و التحقيق..... 64.....
- المطلب الثالث: تعليقاته على الإحكام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم..... 68.....
- أبرز معالم عمله في هذا التحقيق:..... 68.....
- المطلب الرابع: تعليقاته على المحلى لابن حزم..... 71.....
- أهم معالم الشرح و التحقيق..... 71.....

75.....	المطلب الخامس: تعليقاته على شرح الطحاوية في العقيدة السلفية.
77.....	المطلب السادس: نظام الطلاق في الإسلام.
78.....	أبرز معالم عمله في الكتاب:
80.....	المطلب السابع: تعليقاته و شروحه على لباب الآداب للأمير أسامة بن منقذ.
81.....	أبرز محاور عمله في تحقيق الكتاب.
84.....	المطلب الثامن: أبحاث في أحكام - فقه وقضاء وقانون -.
85.....	المطلب التاسع: كلمة الحق.

الفصل الثاني: طريقته في نقد الحديث

المبحث الأول: موقفه من مسألة التفرد

89.....	المطلب الأول: أهمية التفرد في الكشف عن العلة.
91.....	المطلب الثاني: حقيقة التفرد.
91.....	لغة
91.....	إصطلاحاً.....
91.....	أقسامه:.....
91.....	أ- الفرد المطلق.....
92.....	ب- الفرد النسبي.....
92.....	التفرد لا يقتضي ضعف الحديث.....
92.....	ترادف "الفرد" و "الغريب".....
93.....	تحقيق المذهب الراجح في الحكم على الحديث الفرد.....
95.....	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية لمسألة التفرد عند أحمد شاکر.....
95.....	المثال العملي الأول.....
96.....	أقوال بعض النقاد من المتقدمين و المتأخرين في الحديث.....

97.....	الموازنة بين موقف نقاد الحديث و بين ما ذهب إليه أحمد شاكر.....
97.....	أقوال الحفاظ في إسماعيل بن عياش.....
97.....	أقوال المؤثقين بإطلاق.....
98.....	أقوال الذين وثقوه في أحاديث الشام و ضعفوه في غيرها.....
98.....	أقوال الذين ضعفوه بإطلاق.....
98.....	رأينا في إسماعيل بن عياش.....
99.....	القول الراجح في الحكم على الحديث.....
101.....	المثال العملي الثاني.....
101.....	تصحيح العلامة أحمد شاكر لما انفرد به عيسى بن يونس.....
102.....	آراء بعض النقاد المتقدمين في الحديث.....
103.....	نصوص بعض المتأخرين.....
104.....	الموازنة بين الموقوفين.....
106.....	ممن ينبغي أن يكون الوهم؟.....
107.....	المبحث الثاني: موقفه من زيادة الثقة.....
107.....	المطلب الأول: حقيقة زيادة الثقة.....
107.....	تعريفها.....
107.....	أقسامها.....
107.....	(1) الزيادة في السند.....
109.....	(2) الزيادة في المتن.....
111.....	المثال العملي الأول: (التعارض بين الوصل و الإرسال).....
111.....	ترجيح العلامة أحمد شاكر الوصل على الإرسال.....
112.....	آراء بعض المتقدمين.....
113.....	آراء بعض المتأخرين.....
114.....	الموازنة بين الموقفين.....

115.....	ترجيح مذهب النقاد المتقدمين.....
116.....	الردود على مرجّحي الوصل على الإرسال.....
116.....	الرّد على الخطيب البغدادي.....
116.....	الرد على ابن قيم الجوزية.....
117.....	الرد على ابن التركماني.....
117.....	الرّد على العلامة أحمد محمد شاكر.....
118.....	المثال العملي الثاني: زيادة لفظة في متن الحديث.....
119.....	قبول العلامة أحمد شاكر لزيادة "إلى أجل معلوم" الواردة في الحديث.....
119.....	تصحيح النقاد للروايات التي فيها الزيادة أو التي لم تذكرها:.....
121.....	تحرير مذهب النقاد حول زيادة الثقة.....
121.....	مذهب الشيخين البخاري و المسلم.....
123.....	مذهب الإمام أحمد بن حنبل.....
123.....	مذهب الترمذي.....
124.....	مذهب الإمام الدارقطني.....
125.....	تلخيص مذهب النقاد على السنة بعض المتأخرين.....

المبحث الثالث: موقفه من جهالة الراوي

127.....	المطلب الأول: حقيقة الجهالة.....
127.....	أ- المجهول في لغة العرب.....
127.....	ب- المجهول في اصطلاح المحدثين.....
128.....	أقسام الجهالة.....
128.....	أولاً: مجهول العين.....
129.....	آراء العلماء في مجهول العين.....
129.....	القول الأول: الرد المطلق.....
130.....	القول الثاني: القبول المطلق.....

131.....	القول الثالث.....
132.....	القول الرابع.....
132.....	القول الخامس.....
132.....	موقف العلامة أحمد محمد شاكر من مجهول العين.....
133.....	مذاهب العلماء في ارتفاع جهالة العين.....
135.....	ثانياً- مجهول الحال.....
135.....	القول الأول: الرد المطلق.....
136.....	القول الثاني: القبول المطلق.....
136.....	القول الثالث.....
136.....	ثالثاً: المستور.....
136.....	1- تعريفه.....
137.....	2- حكم رواية المستور.....
137.....	القول الأول: عدم قبول روايته.....
137.....	القول الثاني: قبول روايته.....
138.....	القول الثالث: التوقف في روايته إلى أن تستبين حاله.....
140.....	المطلب الثاني: نماذج عملية لمرويات الجاهيل.....
140.....	النموذج العملي الأول.....
142.....	النموذج العملي الثاني.....
143.....	النموذج العملي الثالث.....

الفصل الثالث: طريقته في نقد الرجال

المبحث الأول: نماذج عملية في تعامله مع الرواة

145.....	المطلب الأول: عبد الله بن هبة.....
145.....	الفرع الأول: رأي الشيخ أحمد شاكر في ابن هبة.....

- 145.....توثيق أحمد محمد شاكر لعبد الله بن لهيعة.....
- 146.....الفرع الثاني: أقوال الأئمة المحققين في عبد الله بن لهيعة.....
- 146.....أولا: الموثقون.....
- 147.....ثانيا: القادحون فيه.....
- 150.....ثالثا: رأينا في عبد الله بن لهيعة.....
- 151.....الفرع الثالث: نماذج من أحاديث ابن لهيعة.....
- 151.....النموذج الأول.....
- 151.....تعليل النقاد للحديث.....
- 151.....ما صحّ عن رسول الله من مرويات في عدم جواز استقبال القبلة بيول أو غائط.....
- 153.....آراء العلماء في استقبال القبلة بيول أو غائط.....
- 154.....النموذج الثاني.....
- 154.....تعليل نقاد الحديث لهذه الرواية.....
- 155.....الردّ على ما ترجّح عند الشيخ أحمد شاكر من سبب العلة في إسناد فيه ابن لهيعة.....
- 157.....المطلب الثاني: عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي.....
- 157.....الفرع الأول: رأيه في عبد الرحمان الإفريقي.....
- 157.....توثيق أحمد شاكر لعبد الرحمان الإفريقي.....
- 158.....الفرع الثاني: آراء النقاد في عبد الرحمان بن زياد بن أنعم الإفريقي.....
- 158.....أولا: المعتدلون له.....
- 158.....ثانيا: القادحون فيه.....
- 159.....ثالثا: المعتدلون بشأنه.....
- 160.....رابعا: رأينا في الإفريقي.....
- 162.....الفرع الثالث: نماذج من أحاديث الإفريقي.....
- 162.....المثال العملي الأول.....
- 162.....تعليل النقاد للحديث.....
- 164.....المثال العملي الثاني.....

164.....	تعلييل النقاد للحديث.....
165.....	ما ورد من آثار فيمن يقيم.....
166.....	إختلاف العلماء فيمن له أولوية الإقامة.....
167.....	المثال العملي الثالث.....
167.....	تعلييل أحمد شاكرا لحديث الإفريقي.....
167.....	تعلييل النقاد للحديث.....

المبحث الثاني: المعايير العلمية لنقده الرجال

170.....	المطلب الأول: إعماده على توثيق ابن حبان.....
170.....	القواعد التي اعتمدها ابن حبان في توثيق الرواة و تصحيح الأحاديث.....
170.....	موقف النقاد من مذهب ابن حبان في التوثيق.....
176.....	نماذج من ضعفهم النقاد، ووثقتهم العلامة أحمد شاكرا، إعمادا على ذكر ابن حبان لهم في الثقات.....
178.....	المطلب الثاني: إعماده سكوت البخاري عن الراوي دليلا على التوثيق.....
180.....	هل سكوت البخاري عن الراوي ذهاب منه لتوثيقه؟.....
182.....	أئمة النقد لا يعتبرون من سكت عنه البخاري ثقة بالضرورة.....
184.....	المطلب الثالث: تقديمه التوثيق على الجرح في حالة الراوي المخلف فيه.....
184.....	النموذج الأول.....
185.....	النموذج الثاني.....
186.....	النموذج الثالث.....
187.....	النموذج الرابع.....
188.....	تعارض الجرح و التعديل في الراوي الواحد.....
191.....	المطلب الرابع: إعماده العدالة الدينية كدليل على التوثيق.....
192.....	صفة من تثبل روايته و من ترد عند نقاد الحديث.....

المطلب الخامس: تقديم التعديل الصادر عمّن تلقوا عن الراوي أو من أهله وأقاربه

195	أو من أهل بلده.....
195	النموذج الأول.....
196	النموذج الثاني.....
196	النموذج الثالث.....
197	الشروط التي يجب توفرها في الجرح والمعدّل.....
199	المطلب السادس: إعتباره أنّ التابعين على الستر والقبول حتى يثبت فيهم ما يجرّحهم.....
200	أقوال بعض الأئمة في عدالة التابعين.....
203	الخاتمة.....
206	فهرس الآيات.....
207	فهرس الأحاديث والآثار.....
210	فهرس الأعلام المترجم لهم.....
216	فهرس المصادر والمراجع.....
227	فهرس الموضوعات.....